

حقوق الإنسان العربي



١٤

كتيب غير دوري
يصدر عن
المنظمة العربية لحقوق الانسان
٣١ يوليه ١٩٨٥

انتهاكات حقوق الإنسان في الوطن العربي

الجزائر - مصر - اليمن الشمالي
مجلس الوحدة الاقتصادية - العراق - المغرب - الأرض المحتلة

المحكمة العربية لحقوق الإنسان :

خطوة شعبية بعد أن تعثرت المساعي الرسمية

ملف العدد ..

مؤتمر نيروبي ٨٥ :

• احتلت قضية السلام العالمي المكانة الأولى

• كان صوت الشعوب هو الأقوى



أظن دلوقت حتقول أنا بأعذبك...!؟

في هذا العدد

- اضراب الاذاعين في الاذاعة البريطانية
- بقلم فتحي رضوان
- قضية حقوق الانسان : علم ، وتعليم ، ونضال
- بقلم مصطفى طيبه
- المحكمة العربية لحقوق الانسان : خطوة شعبية
- بعد ان تعثرت المساعي الرسمية
- تحقيق : امانى كمال
- من اوراق ندوة اوضاع حقوق الانسان في الوطن العربي
- عرض : ايناس طه
- انتهاكات حقوق الانسان في الوطن العربي :
- - الجزائر - مصر
- - اليمن الشمالي - مجلس الوحدة الاقتصادية
- - العراق - المغرب
- - الارض المحتلة
- نشاط المنظمة
- كتاب عن حقوق الانسان
- من ادب السجون
- ملف العدد
- - مؤتمر نيروبي ٨٥ : وثيقة تحدد للمرأة
- استراتيجية حتى عام ٢٠٠٠
- حقوق الإنسان في شهر
- الاعلان العالمي لحقوق الانسان
- المعتقلون من الجماعات الاسلامية
- بقلم فتحي رضوان

حقوق الانسان العربي

كتيب غير دورى يصدر عن
المنظمة العربية لحقوق الانسان
١٧ ميدان اسوان ، المهندسين ، الجيزة
ج ٠ م ٠ ع ، ت ٤٦٦٥٨٢
مكتب جنيف

Arab Organization for Human Rights
P.O. Box 82
1211 Geneva 28, Switzerland
Telex : AOHR - ATLAS 93281 UN

المنظمة العربية لحقوق الإنسان

ARAB ORGANIZATION FOR HUMAN RIGHTS

رئيس المنظمة :

الأستاذ فتحي رضوان

نائب رئيس المنظمة :

الأستاذ أديب الجادر

الأمين العام للمنظمة :

دكتور سعد الدين ابراهيم

مجلس الأمناء :

- | | |
|-------------|----------------------------|
| (العراق) | الأستاذ أديب الجادر |
| (السودان) | الأستاذ ميرغنى النصرى |
| (سوريا) | الدكتور برهان غليون |
| (لبنان) | الأستاذ جوزيف مغيزل |
| (الكويت) | الدكتور حسن الابراهيم |
| (الكويت) | الدكتورة سعاد الصباح |
| (مصر) | الدكتور سعد الدين ابراهيم |
| (الأردن) | الأستاذ سليمان الحديدي |
| (تونس) | الدكتور طاهر لبيب |
| (الكويت) | الدكتور عبد الله النفيسى |
| (المغرب) | الدكتور على أومليل |
| (السودان) | الأستاذ فاروق أبو عيسى |
| (مصر) | الأستاذ فتحي رضوان |
| (مصر) | الأستاذ كامل زهيرى |
| (مصر) | الدكتور محمد حلمى مراد |
| (مصر) | الأستاذ محمد فائق |
| (المغرب) | الأستاذ محمد كرم |
| (الأردن) | الدكتور منذر عنبتاوى |
| (فلسطين) | الأستاذ ناجى علوش |
| (فلسطين) | الدكتور هشام شرابي |
| (مصر) | الدكتور يحيى الجمل |
| (المغرب) | الأستاذ عبد الرحمن اليوسفى |

اتفاقيتان دوليتان جديدتان ضد التعذيب

عندما وافقت الحكومات على الاعلان العالمى لحقوق الانسان وغيره من الاتفاقيات الدولية ، فانها تكون بذلك قد اقرت بعدم قانونية التعذيب . ويجرى العمل حاليا فى أجهزة الأمم المتحدة من أجل توسيع نطاق ميثاقين بحيث يكفلان المزيد من الحماية :

الأول : هو مشروع اتفاقية ضد التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، ويمكن بمقتضاه اضعاف صفة الالتزام الشرعى للقواعد الواردة فى الاعلان ضد التعذيب للدول التى صدقت على الاتفاقية . ويمكن تقرير مبدأ الاختصاص الدولى بمعنى أنه اذا اتهم شخص ما بممارسة التعذيب فيمكن محاكمته فى أى مكان ومهما كانت جنسية الجانى أو المجنى عليه . وفى هذه الحالة تنص هذه الاتفاقية على عدم اعادة أى شخص بالقوة الى دولة يتوقع فيها أن يواجه خطر التعذيب .

والثانى : هو مشروع مدونة مبادئ لحماية الأفراد ، يجرى بمقتضاها اقرار حصانات اضافية لكل من يقع تحت أى نوع من أنواع الاحتجاز أو الحبس ، ويمكن على سبيل المثال أن تنص أحكامه على ضرورة اعلام أقرباء المجنى عليه فوراً بمكان احتجازه . وضرورة افادة السجناء فوراً بحقوقهم الشرعية ، وبضرورة السماح بزيارات تفتيشية محايدة ومنتظمة لمراكز الاحتجاز ، ووجوب التحقيق فى حالات الوفاة أثناء الاحتجاز .

ويجب الاسراع باقرار هاتين الاتفاقيتين على نحو يكفل أقوى ما يمكن من الاجراءات للحماية من التعرض للتعذيب .

إضراب الإذاعيين في الإذاعة البريطانية

بقلم: فنحى رضوان

ان المنظمة العربية لحقوق الانسان تدافع عن هذه الحقوق وفي مقدمتها بطبيعة الحال حق الانسان في ابداء رأيه . وهذه الحرية تصاحبها ملاسبات تبدو اعتداء صريحا على هذه الحرية وان كانت في واقع الامر اعتداء لا يجوز السكوت عليه ومثال ذلك ما حدث في الإذاعة البريطانية ، فقد أعدت الإذاعة البريطانية شريطا يصور وقائع من التطرف في شمال أرنلدا وتهيات لعرضه على الجمهور . الا أن وزير الداخلية البريطانية رأى أن في عرض هذا الشريط ما يهدد الأمن في شمال أرنلدا ، فطلب من مجلس مديري الإذاعة أو من رئيس هذا المجلس أن يمنع عرض هذا الشريط ، واستجاب المدير لهذا الطلب ، واتصل نبا هذا التدخل بالمذيعين فأرأوا فيه تدخلا من جانب السلطة التنفيذية يتعارض مع استقلال هيئة الإذاعة وحيدتها ، فطالبوا بعرض الشريط الممنوع وعدم الاستجابة لما طلبه وزير الداخلية . ولم ير رئيس مجلس هيئة الإذاعة أن في الملحوظة التي أبدأها وزير الداخلية ، وفي أخذ مجلس الإذاعة بها ، مساسا بحرية الإذاعة البريطانية ولا خروجا على حيدتها . ولم يقبل المذيعون البريطانيون هذا الرد ، وأضربوا يوما كاملا احتجاجا على تدخل السلطة التنفيذية في شؤون الإذاعة وهو التدخل الذي أحل بحرية هذه الهيئة وحيدتها .

وقد يرى بعض الناس أن في موقف الإذاعيين البريطانيين حساسية مفرطة أو حنبلية مبالغا بها ، ولكننا مع هؤلاء الإذاعيين ، ما لم نجد السلطة التنفيذية سهرا شديدا من الجهات الأخرى على حريتها أمام هذه السلطة ، ورفضاً حاسما ومباشرا لتدخلها ولو كان خفيفا أو بسيطا لتمادى الحكم المعززون بالقوانين واللوائح وبهيبتهم التقليدية ، ولضاعت الحرية أو لتأكلت شيئا فشيئا ، ومن هنا فإن المنظمة العربية لحقوق الانسان تشيد بموقف المذيعين المضربين وتؤيدهم وتقف في صفهم .

قضية حقوق الإنسان ... علم ، وتعليم ، وتضال .

بقلم : مصطفى طيبة

هناك اتفاق يقترب من الاجماع بين التيارات الفكرية المختلفة في الوطن العربي ، حول الانتهاكات الصارخة لحقوق الانسان العربي . . . والتسليم بأنها ظاهرة قديمة وأليمة ، لا تنفصل عما يجري في بلدان العالم الثالث . . . من انتهاكات مماثلة في معظم هذه البلدان .

وهناك اتفاق أيضا ، بين غالبية التيارات الفكرية ، حول العلاقة العضوية بين هذه الظاهرة ، وبين أزمة الديمقراطية . . . باعتبارها المصدر الأول الذي ينبع منه قضية حقوق الانسان .

لكن هذا الاتفاق تعترضه مشكلات وعقبات صعبة ومعقدة . . . نستطيع تلخيصها على النحو التالي :

أولا : مشكلة الأصالة والمعاصرة :

وقد يبدو هذا العنوان الفرعى غريبا . . . اذ ما هي العلاقة بين احترام حقوق الانسان العربي ، وهي قضية تحظى باجماع كافة التيارات الفكرية ، وبين قضية الأصالة والمعاصرة ؟

والاجابة تتمثل في الحقيقة التالية : عندما حاول خبراء جامعة الدول العربية ، وضع مشروع ميثاق لحقوق الانسان العربي ، برزت امامهم مشكلة الاصالة والمعاصرة . . . وكان السؤال الرئيسى الذى فرض نفسه عليهم هو :

هل يكون هذا الميثاق ، محاولة لابراز وجهة نظر عربية خالصة لمفهوم عربي متميز لحقوق الانسان ، يأخذ في اعتباره السمات الخاصة للواقع

الاجتماعى العربى ، ومنطلقاته الفكرية والفلسفية ، ام يكون مجرد تأكيد
« للاعلان العالمى لحقوق الانسان » بعد اعلان الوطن العربى تأييد هذا
الاعلان ، والاحتفال به ، وتبنيه للتراث الغربى الذى جاء الاعلان العالمى
لحقوق الانسان ، معبرا عنه ؟

وكان من الطبيعى أن يبرز قطبان متعارضان أثناء محاولة الاجابة على
هذا السؤال : القطب الأول ، وتحتضنه بعض النظم العربية الراضية
لمبادئ حقوق الانسان ، ويرى أن مبادئ الشريعة الاسلامية ، هى وحدها
التي يجب الأخذ بها دون غيرها .

والقطب الثانى يرى ، أن الجدور الغربية لقضية حقوق الانسان ،
والتي تبدأ من « الماچنا كارتا ، تلك الوثيقة التى صدرت فى انجلترا عام
١٢١٥ - رغم طابعها الاقطاعى - ومرورا بكتابات جان چاك روسو ،
ومنتسيكو ، وفولتير ، والمواثيق التاريخية للثورات الامريكية ، والفرنسية ،
والروسية . الخ . هذه المواثيق التى أنبتت فى النهاية ميثاق حقوق
الانسان ، لم تكن منفصلة عن حضارات الشرق القديم فى مصر والهند وبلاد
ما بين النهرين ، بل وفى الصين واليابان .

كما لا يمكن فصل هذه الجنود ، عما جاء به الاسلام من حقوق عظيمة
للانسان .

وبالتالى فمن المنطقى ، الاستفادة من أحدث صياغة انسانية لهذه
القضية تفتح فى اعتبارها العالمية والخصوصية ، أى أحدث ما وصل اليه
الفكر الانسانى من تحديد لمفهوم حقوق الانسان ، بلا افتعال تناقض وهمى
بينه وبين الخصوصية العربية ، أو التمايز الحضارى العربى ، أو ما يقال
أحيانا عن الاستعانة بالشريعة الاسلامية وحدها فى وضع هذا الميثاق .
وكان المواثيق العالمية تتعارض مع المبادئ العظيمة للشريعة الاسلامية .

* * *

ثانيا : قضية الديمقراطية ، و ضمانات الحقوق الانسانية :

لا يختلف اثنان من المفكرين العرب ، حول وجود أزمة ديمقراطية
فى وطننا العربى ، من أعماقها تنبع مأساة حقوق الانسان . . . وهى أزمة
تعبر عن نفسها فى صور متعددة ، من بينها أن بعض الدول العربية لم
يصدر بعد مجرد دستور - ولو شكلى - للحكم . . . ول بعضها دساتير مؤقتة

أو دأئة ٠٠ تتفاوت فى مضامينها قربا أو بعدا عن مفاهيم الحكم
الديمقراطى بمعناه الحقيقى .

وفىما يتصل بقضية الاعلان العالمى لحقوق الانسان - فان بعض الدول
العربية وافقت عليه ٠٠ وبعضها صادق على الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق
المدنية والسياسية ٠٠ والاتفاقية الدولية بشأن الحقوق الاقتصادية
والاجتماعية والثقافية .

لكن الامر المؤسف والمؤلم معا ، أن هذه الموافقة والتأييد ، بل
والاحتفال بالمناسبات السنوية لحقوق الانسان ، صاحبها انتهاكات مريرة
لابسط الحقوق ٠٠ وظلت صرخات المضطهدين والمعذبين بسبب اختلاف
أفكارهم مع السلطة ، ترتفع مدوية ، معلنة عن التناقض الرهيب بين هذه
الكلمات والشعارات ، بل والدساتير والقوانين ، والواقع الفعلى المتجسد فى
القمع الهمجى لكل صوت يحاول التعبير عن خلافه مع القوى المسيطرة على
السلطة .

* * *

والتناقض بين الضمانات الدستورية والقانونية ، وبين الواقع المرير ،
ليس ظاهرة فريدة فى عالمنا العربى ، أو حتى فى دول العالم الثالث ٠٠
بل ان أرق الشعوب فى ممارسة الديمقراطية ، والتي استقرت فيها
حقوق الانسان وحرياته الأساسية ، اكتشفت أن هذه الضمانات لا تكفى
لحماية هذه الحقوق ٠٠ وأن لابد من حماية دولية لها ٠٠ لذلك ظهرت مثل
هذه الحماية فى صور متعددة ، نستطيع تلخيص أهمها فيما يلى :

فى عام ١٩٥٠ ، وقع المجلس الأوروبى على الاتفاقية الدولية لحقوق
الانسان ، وهى اتفاقية تؤكد المزيد من التحديد والتعريف لحقوق الانسان ،
وتضع الوسائل التنفيذية لذلك .

وتفرض الاتفاقية على الأطراف الموقعة عليها ، الالتزام بأن تكفل كل
دولة داخل حدودها الحقوق والحريات التى عرفتها وفصلتها فى فصلها
الأول ٠٠ وتضمن كل ما يكفل للفرد حقوقه المقدسة فى التعبير والتفكير
الحر ، وحرية العقيدة ، وتدين كل اعتداء جسمانى ، أو معنوى أو أدبى على
هذه الحقوق .

ومن بين أقسام هذه الاتفاقية ، انشاء جهازين للاجراءات التى تكفل

احترام نصوص هذه الاتفاقية .. أجددها اللجنة الأوروبية لحقوق
الإنسان .. والثاني المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان .

والميثاق يعطى لكل شخص ، طبيعى أو معنوى ، حق الشكوى الى
اللجنة الأوروبية .. وعلى اللجنة أن تقتنوم بالتحقيق ، فإذا لم تستطع
التوفيق بين الخصوم ، يجوز للشاكي إذا كان دولة ، رفع الأمر لتسويته
قنائيا ، أما إذا كان الشاكي فردا ، فيجب إحالة الأمر الى المحكمة .

وتلك محكمة يعترف الكثيرون من رجال القانون ، بدورها الكبير فى
حماية حقوق الإنسان .

وفى أمريكا اللاتينية ، بعض الاجراءات الجماعية المشابهة ، التى
تستهدف نفس الهدف .. أى وجود نظام اقليمى ، يستطيع الاشراف على
مدى تطبيق قواعد حقوق الإنسان داخل هذا الاقليم ، بجميع دوله ، واعتبار
قضية حقوق الإنسان أعظم من الحدود التى تفصل بين هذه الدول .. أى
الوقوف ضد محاولات سلطة معينها فى دولة ما ، للانفراد بخصوصيتها
السياسية ، والتنكيل بهم ، بلا حساب مادى أو معنوى على الأقل .

ثالثا : ما العمل اذن ؟ :

فى ضوء الحقائق السابقة ، من حقنا أن نطرح السؤال التالى :

إذا كانت بعض الدول العربية ، قد وافقت فعلا على الاعلان العالمى
لحقوق الإنسان ، بل وشاركت مع دول العالم فى الاحتفالات بمناسبة صدور
هذا الاعلان ، فى ظل واقع يؤكد الانتهاك الصارخ لهذه الحقوق ، فماذا
نعمل للخلاص من هذا التناقض بين الشعارات والاحتفالات ، والتطبيق ؟

فى اعتقادى أن الحل الجذرى لهذه القضية ، يرتبط من حيث الأساس
بمشكلة الديمقراطية .. وهى قضية سياسية لا نستطيع الحوض فيها
الآن .. لكن ما يعيننا كمنظمة تدافع عن حقوق الإنسان العربى ، هو
البحث عن وسائل تكفل الانتقال بهذه القضية من نطاق اهتمام قطاعات من
المتقنين ، ورجال القانون الى أوسع القطاعات الشعبية .

ولكى يتحقق ذلك ، ينبغى أن تتحول قضية حقوق الإنسان الى علم ،
وتعليم ، ونضال لأوسع القطاعات الجماهيرية .

انها علم ، بسبب ارتباطها العميق بالقوانين والمواثيق التي تنظم وتعالج قضية الحريات وتحدد نطاقها ، ومثل هذا الارتباط ، يجب أن ينهض على الفهم الدقيق لهذه الجوانب . . ليس فقط من الناحية التشريعية القومية ، انما لابد من امتداده الى التشريعات الديمقراطية في الدول التي تطبق فعلا ما تعلنه دساتيرها ، بالاضافة الى مقارنته بما صار مصطلحا على تسميته بميثاق حقوق الانسان .

وهي قضية تعليمية ، بمعنى أن المنظمة العربية لحقوق الانسان ، وفروعها في كل بلد عربي ، عليها مسؤولية عظمى . . تتمثل في تبصير المواطنين بحقوقهم ، عن طريق كافة وسائل النشر المتاحة لها ، والتعاون مع كافة الاحزاب والهيئات السياسية المهتمة بهذه القضية . اذ أن القضاء على الجهل السياسي ، الذي يجعل من المواطن مجرد عبد يخشى السلطة ، ولا يعرف حقوقه ، ضرورة أساسية لتوسيع نطاق قاعدة المدافعين عن حقوق الانسان .

ثم يأتي الجانب الثالث ، وهو المتصل بالنضال الجاد من أجل تنفيذ هذه المهام . . وتلك قضية ترتبط بالجانبين السابقين . . أي العلم بالقوانين والحقوق التي تتيحها للمواطنين ، وتعليم وتثقيف هذه الجماهير بكافة الوسائل المتاحة . . عندئذ تصبح القضية أكبر من أن تتجاهلها أية سلطة مهما كان جبروتها .

فوجود منظمة عربية لحقوق الانسان ، يعتبر بجميع المقاييس حدثا بارزا . . لكن هذا الحدث ، لن يحقق ثماره ، اذا ظلت قضية حقوق الانسان محصورة في نطاق نخبة من المثقفين . . فالضمان الرئيسي والحقيقي لانتصار هذه القضية ، يتوقف على مدى احتضان الجماهير لها ، وايمان كل مواطن بأن حقوقه الدستورية والقانونية ، لا تنفصل عن حقوقه الاقتصادية . . وأن كفالة حرياته العامة هي أقصر الطرق المؤدية الى تحقيق العدل الاجتماعي .

عندئذ فقط ، تصبح المطالبة بميثاق عربي رسمي وشعبي لحقوق الانسان العربي ، ومحكمة عربية رادعة لكل معتد على هذه الحقوق ، قضية ملتهبة . . يصعب تجاهلها . . بدلا من بقائها داخل « سجن » المقالات والدراسات والشعارات .

المحكمة العربية لحقوق الإنسان :

خطوة شعبية بعد أن تعثرت المساعي الرسمية

تحقيق : أمانى كمال

● د. محمد عصفور :

حقوق الانسان العربى مرهونة بقدر من
الديموقراطية

● نور الدين فرحات :

قيام المحكمة لا يمكن أن يعتمد على حسن
نوايا الحكام

● عبد العزيز محمد المحامى :

صيغة جديدة لمحكمة عربية تتفق
والمجتمعات العربية

قد تبدو فكرة انشاء محكمة عربية لحقوق الانسان صعبة التحقيق فى ظل
الظروف العربية الراهنة ، غير أنها ، ككل الأفكار النبيلة ، يمكن أن تجد طريقها
للوجود وتتحول الى واقع يحفظ للانسان العربى حقوقه وكرامته .

من تتكون هذه المحكمة ؟ وما علاقتها بالمحكمة الادارية للجامعة العربية ؟
وما هى المصاعب التى تعوق قيامها ؟ وهل يمكن أن تكون احكامها ملزمة للحكومات
العربية ؟ .

الجامعة العربية ومحكمة حقوق الانسان

فكرة انشاء المحكمة العربية لحقوق الانسان العربي تعود الى أواخر العقد السادس اذ أنشأت الجامعة العربية لجنة اقليمية دائمة لحقوق الانسان في ١٩٦٨/٩/٣ تختص بالعمل على حماية حقوق الانسان العربي وتنمية الوعي بهذه القضية لدى الشعب العربي . . ثم تشكلت لجنة من الخبراء لوضع مشروع اعلان عربي لحقوق الانسان الا أن هذه المحاولة قد تعثرت فلم تهتم بالرد من الدول العربية الا تسعة دول . . تراوحت مواقفها بين الموافقة أو مجرد التأييد مع اثاره تحفظات على الشكل والمضمون .

وحين انتقلت الجامعة العربية الى تونس ظهرت فكرة اصدار ميثاق عربي لحقوق الانسان من جديد ، وكلفت الجامعة العربية خبيرين لانجاز هذا الميثاق . كما تبلورت الدعوة لانشاء محكمة عربية لحقوق الانسان في مؤتمر حقوق الانسان الاخير بالقاهرة .



● (د محمد عصفور) أحد خبيرين وضعوا الميثاق الأخير لحقوق الانسان العربي . . يرى أن هناك فعلا محكمة ادارية تابعة للجامعة العربية علينا أن نحدد اختصاصها ، ويضاف اليه حماية حقوق الانسان العربي طبقا للميثاق الذي وضعناه والذي حاولنا فيه الوصول الى حد أدنى من المبادئ التي يمكن أن توافق عليها كل الدول العربية ، من هنا استقيننا بنود الميثاق من الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، وعلان حقوق الانسان في الاسلام الذي أصدره المؤتمر الاسلامي العالمي بلندن في ابريل سنة ١٩٨٠ ، هذا الميثاق ينص على حق كل مواطن عربي أن يشكو دولته أو أي دولة عربية أخرى برد ظلم قد وقع عليه أو التعويض عنه . وأن يكون حكم المحكمة ملزم لكل الدول الموقعة على ميثاق حقوق الانسان العربي حيث يستطيع المواطن العربي نيل حقه .

وحقوق الانسان العربي مرهونة بقدر من الديمقراطية يجب على كل الدول العربية توفيره لمواطنيها مهما اختلفت نظم الحكم فيها أو فلسفتها لقضية الديمقراطية ، فما يقال عن الكفاية الاجتماعية كبديل عن الحرية السياسية ليس الا تعجيز فنحن نرى الانشقاق الذي حدث من الحزب الشيوعي الفرنسي على الشيوعية الدولية . . ذلك أنهم

لم يستطيعوا التخلي عن تقاليد الحرية الموجودة في الغرب فهناك في أوروبا شيوعية خاصة بنسق خاص ميراثها الديمقراطية الغربية .

● وبالنسبة لتشكيل المحكمة العربية لحقوق الانسان يقترح (د . عصفور) أن تشكل من مستشارين قضائيين الى جانب ممثلين للنقابات المهنية ، وخاصة نقابات الرأى ، وألا يكون هناك تمثيل حزبي فيها إذ يصعب تمثيل الأحزاب قانونيا ، كما يستحيل اجرائيا .

● وعن الصعوبات التي تعترض ميثاق حقوق الانسان العربي يؤكد د . عصفور أن تدليل هذه الصعوبات أمام الميثاق لا يكون الا بوجود رأى عام قومي واعى بقضية حقوق الانسان وأهميتها في حياتنا المعاصرة .



● ويرى (د . نور فرحات) رئيس قسم فلسفة القانون بجامعة الزقازيق أن المحكمة العربية لحقوق الانسان يمكن أن تكون على أحد نمطين :

الأول : النمط الرسمي بتوقيع اتفاقية عربية على غرار المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان . وفي مثل هذا النوع تنشأ المحكمة باتفاقية دولية توقع عليها الدول العربية وبموجب هذه الاتفاقية يكون هناك الحق لمواطن أى دولة عربية اذا رأى أنه وقع عليه - سواء من دولته أو أى دولة عربية أخرى - ما هو انتهاك لحقوقه أن يلجأ للمحكمة العربية لحقوق الانسان لوقف هذا الانتهاك أو التعويض عنه .

ويفترض في هذا النوع من المحاكم رضا الدول مقدما على أن تسمح لمواطنيها بمقاضاتها أمام محاكم لا تخضع لسيادتها القضائية ، وهذه المحاكم ان كان من المتصور وجودها في المجتمعات الأوروبية ، فأننى أشك أن أيا من الدول العربية تقبل أن تلتزم بقضاء هذه المحاكم لأنها تتطلب درجة من التحضر ووعى السلطة السياسية بأن دورها ليس القمع ولكن تحقيق العدالة والحرية في المجتمع . وللأسف هذا الوعى غائب الى حد كبير عن كل الأنظمة العربية .

النمط الثاني : هو النمط الشعبي وذلك بظهور المحاكم الشعبية وهو ذا قصده التوصية الثالثة لمؤتمر حقوق الانسان الأخير . ويتركز دورها في اثارة الوعى بقضية

حقوق الانسان وتلفت النظر الى الانتهاكات التي تقع على حقوق الانسان في الوطن العربي عن طريق اتباع الوسائل القانونية والقضائية التزهية . . فالمحكمة الشعبية التي تمارس تأثيرا على الرأي العام العربي وتمتد تعبيرا عنه تستطيع ان تضغط على الحكومات العربية لوقف انتهاكات حقوق الانسان ، كذلك فان من المهام الاساسية للمحكمة العربية لحقوق الانسان ان تبحث فيما يثبت جديته من الشكاوى الفردية او الجماعية التي تصل اليها ، واعتقد ان تقدير جدية الشكاوى يكون بواسطة اللجنة القانونية بالمنظمة العربية لحقوق الانسان بحيث تمثل اللجنة القانونية سلطة ادعاء امام محكمة حقوق الانسان العربي ويمكن لهذه المحكمة ان تبحث ظواهر لا تتعلق بشكاوى ولكن باى انتهاكات واضحة لحقوق الانسان العربي .

● وبالنسبة لتشكيل هيئة المحكمة العربية لحقوق الانسان يقترح د . نور فرحات ان يكون قضاتها عدد من كبار رجال القانون والفكر في الوطن العربي ممن يكون لرأيهم قوة تأثير في الرأي العام العربي والرأي العام العالمي ، وأن تمثل نقابات المحامين والصحفيين ونوادي القضاة كما لا يشارك فيها شخصية باعتبارها حزبية فقط أو أحزاب سياسية .

ويضيف د . فرحات أن المشابه لهذه المحكمة هو محاكمة « ريجان » بعد حادث « المارينز » بلبنان ، حيث قام بها شخصيات قانونية ومفكرين من العالم الثالث ، وأمريكا لمحاكمة سياسة الرئيس الأمريكي وجاء حكمها بالادانة .

● وحول مدى الزام الحكومات والهيئات الشرعية العربية بأحكام المحكمة يقول (د . نور فرحات) أن المحاكم التي تصدق على انشائها الدول ، لا بد وأن تكون ملزمة في أحكامها للدول الموقعة ، وهذا لا أتصور حدوثه في المنطقة العربية . . أما المحاكم الشعبية فلن تصدر أحكاما مطلوب تنفيذها . . ولكن أتصور أن أحكامها بالادانة أو الضرر . . فان حكمت بالادانة فقد ألصقت بالنظام تهمة مخالفة حقوق الانسان ، واعتقد أن هذه تهمة خطيرة تؤثر على العلاقات الدولية لهذه النظم وتسيء اليها على المستوى العالمي .

وبطبيعة الحال فان قيام المحكمة العربية لحقوق الانسان لا يمكن أن يعتمد على حسن نوايا الحكام العرب فلا أمل في هؤلاء الحكام العرب . . أو أى حكام آخرين للتنازل عن اختصاصاتهم بمنع حقوق لمواطنيهم . . وليس هناك دليل واحد على أن هناك حاكم تنازل عن سلطته الاستبدادية ومنح حقوق الانسان للمواطنين ، ان وضع ميثاق لحقوق الانسان العربي وضمائها رهن بحركة شعبية قوية وهى وظيفة المنظمة العربية لحقوق الانسان ، ووظيفة الرأي العام المهتم بهذه القضية .

المحكمة وتغيير معادلة السلطة والفرد

● ويقدم الأستاذ (عبد العزيز محمد) تصوره لقيام محكمة عربية لحقوق الانسان استنادا الى ضرورة مصادقة كل الدول العربية على ميثاق حقوق انسان عربي، واعتبار هذا الميثاق جزء من النظام القانوني لكل دولة عربية . ويضيف لقد بذلت الجامعة العربية جهودا عديدة لاصدار وقرار ميثاق حقوق الانسان وكونت لجنة من ممثلي لدول العربية ، ومجموعة من رجال القانون عام ١٩٧٩ لوضع الميثاق ، غير انه الى الان هناك اعتراضات على ما توصلت اليه هذه اللجنة ، وللأسف فان هذه الاعتراضات التي أبدتها بعض الدول العربية تتعلق ببعض الحقوق التي أقرها المجتمع الدولي .

● وحول تشكيل محكمة حقوق الانسان العربي يدعو (عبد العزيز محمد) رجال القانون العرب للبحث والاجتهاد من أجل التوصل الى صيغة جديدة لهذه المحكمة تتواءم مع المجتمعات العربية . ويمكن أن يشارك فيها شخصيات قانونية وعامة مشهورة باحترام حقوق الانسان ، ومشهود لها بتاريخ وطني مشرف ، وخبرات قضائية واسعة .

ويؤكد (عبد العزيز محمد) أن قيام المحكمة العربية لحقوق الانسان يعتبر خطوة هامة من أجل صياغة واحترام حقوق الانسان العربي . أن قيام هيئات ولجان حقوق الانسان مع تطور الممارسة الديمقراطية في العالم العربي يمكن أن يغير من المعادلة الصعبة التي تعصف بحقوق الانسان في وطننا العربي . . معادلة الدولة بكل أدواتها القمعية واجهزتها في مواجهة الفرد .



الدورقة الرامة فـ .. ندوة أوضاع حقوق الإنسان فى الوطن العربى

● حسين أحمد أمين :
حق المسلم فى حرية الرأى والاجتهاد
والتعبير عن رأيه

● الدكتور محمد ميشيل الغربى :
حقوق المرأة فى قوانين الأحوال الشخصية
اللبنانية لجميع الطوائف

كتبت ايناس طه :

* أولاً موقف الاسلام من حرية الرأى :
- يشير الأستاذ حسين أمين فى
بحثه الى أنه من الطبيعى ومن المشروع ، أن
يقبل أهل كل عصر ، وسكان كل عصر ،
على قراءة كتابهم المقدس وغيره من الكتب
الأساسية فى عقيدتهم على ضوء احتياجات
جيلهم ومشكلات اقليمهم وقيم زمانهم .
فحركة الافغانى ومحمد عبده ارتبط ظهورها
أساساً بمواجهة المسلمين لمعضلة استفحال
الهيمنة الاستعمارية الغربية ، وفى هذا
الاطار صرفت الحركة جل اهتمامها الى
موضوع كيفية نهوض المسلمين من كبوتهم
وتنظيم أنفسهم من أجل التصدى لتلك
الهيمنة الاجنبية . وقديماً أعطى الوهابيون
فى شبه الجزيرة العربية الاولوية لعقيدة
التوحيد فى الاسلام بسبب ما شاع فى
عصرهم وفى بلادهم من خرافات وممارسات

تواصل « حقوق الانسان العربى »
نشر عروض لاهم الأفكار والقضايا التى
تضمنتها الابحاث التى قدمت فى ندوة
« أوضاع حقوق الانسان فى الوطن العربى »
التي عقدت فيما بين ١٧ - ١٩ مايو ١٩٨٥
ونظمتها كل من المنظمة العربية لحقوق
الانسان واتحاد المحامين العرب .

وفى هذا العدد نتعرض لقضية موقف
الاسلام من حرية الرأى وذلك من خلال
البحث المقدم من الأستاذ حسين أحمد أمين
تحت عنوان « حق المسلم فى حرية الرأى
والاجتهاد والتعبير عن رأيه » كما نتعرض
لقضية حقوق المرأة من خلال البحث المقدم
من الدكتور محمد ميشيل الغربى بعنوان
« حقوق المرأة فى قوانين الأحوال الشخصية
اللبنانية لجميع الطوائف »

توجب مبدأ التوحيد ، كما أن الحركة السنوسية في شمال افريقيا ركزت اهتمامها على التنظيم الاجتماعي للامة الاسلامية بسبب افتقار المجتمع البدوي هناك الى حكومه مركزية قوية .

ويضيف الاستاذ حسين امين أن بعض الاحكام الفقهية يتغير بحسب الزمان وعلى قدر مصالح الناس . فالامام مالك قد أكد حق المسلمين في استبعاد بعض الاحكام التي استنها الرسول متى نشأت اعتبارات فقهية تجنبها او كان ثمة نص قرآني يقضى بغيرها . وكان أساس هذه النظرة هو اعتقاد بان القوانين والانظمة ينبغي أن تواكب تقدم العقل البشرى ، وكلما نما هذا العقل وضحى أكثر استنارة نتيجة للاكتشافات والحقائق الجديدة ، وجب تطوير الشرائع والانظمة حتى تسير الزمن . فالاصرار على أن تحكم مجتمعنا القوانين التي حكمت مجتمع أسلافنا الأقدمين كاصرار رجل على ارتداء المعطف الذي كان يرتديه وهو صبي . ويشير الباحث الى أن عديد من المصلحين الاسلاميين قد حاولوا التوفيق بين عقيدتهم الدينية وبين مطالب الحضارة الحديثة . وقد تأثر بعضهم في هذا السبيل بالقيم الليبرالية الغربية .

ويضيف ان موضوع « حقوق الانسان » هو من بين تلك القيم الغربية الليبرالية التي شاء المفكرون الاسلاميون في مجتمعنا أن يبحثوا عن جذور لها في أصول ديانتهم . ويميز الباحث بين امرين هما القيم الخاصة بحقوق الانسان بمفهومها الشائع اليوم والتي نص القرآن عليها أو أشارت السنة الصحيحة اليها وبين حقوق أخرى نص عليها الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عن الامم المتحدة في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ . ولكن بعضها كان لمدة طويلة غريبا على المجتمع الاسلامي (مثل المساواة التامة في الحقوق

والحرية بين الذكر والانثى وتحريم الرق ، وحق المرء في تغيير دينه وحق كل من الرجل والمرأة في الزواج من شخص على غير دينه) . أو لم يكن ليخطر ببال المجتمعات السابقة على القرنين التاسع عشر والعشرين (مثل الحق في العمل وفي الحماية من البطالة ، وفي الانضمام الى نقابات العمال ، وفي نفس الاجر عن نفس العمل ..) .

وفي مجال التعرض لموقف الاسلام من حرية الرأي والاجتهاد يشير الباحث الى أنه ليس ثمة كتاب مقدس هو أحفل من القرآن بالآيات التي تحض الناس على النظر والتفكير وتحكيم العقل ، ولا أحوى منه على عبارات مثل : أو لم ينظروا أفلا يتدبرون . . . أفلا يعقلون . . . لعلمهم يتفكرون . . . لو كانوا يفقهون . بل لقد ذهب القرآن الى أبعد من مجرد تقرير حرية الانسان في قبول الرأي المخالف أو رفضه ، فمضى يحرر العقل البشرى من قيد ثقيل الوطأة خانق ، الا وهو تعلق الناس بالقيم والآراء البالية ، والعقائد الموروثة عن الآباء اذا كانت مخالفة للعقل ومناقضة للمنطق . ويضيف الباحث ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان أعظم رافض لاتباع سنة من كان قبله وان الرسول لم يكن كأولئك الثوريين المجددين الذين اذا ما نجحوا وقبلت أفكارهم واستقرت ، جزعوا وتنكروا لكل تجديده لاحق .

وأشار الباحث أيضا الى أنه قد ورد في حديث نبوي ان للمجتهد اجرا اذا أخطأ ، وأجرين اذا أصاب . ان قفل باب الاجتهاد انما يعنى أن تمحيص الأدلة المتعلقة برأي معين لا يجوز أن يتم الا مره واحدة وتظل النتيجة بعد ذلك قائمة الى ابد الابد ، وهو يعنى بالتالى قمع حرية الشك في هذا الرأي أو ذلك وهي حرية أساسية بالنسبة لتقدم العلوم والفكر والحضارة .

وينتقد الباحث أمثلة لاهدار حق

أشار الدكتور محمد ميشيل الغريب الى أن هناك تضاربا حادا في تشريعاتنا بين نصوص تعترف بحق المرأة الكامل بالمساواة وأخرى تنتقص من هذا الحق .

ويشير الى أنه يدعو للاستغراب ان رغم ان لبنان كان من المشاركين في لجنة صياغة الاعلان العالمي لحقوق الانسان وفي التوقيع عليه ومع ذلك فلم يطبق المبادئ المتعلقة بالمساواة بين الجنسين كما نص عليها الاعلان العالمي كما لم تطبق لبنان مبدأ المساواة بين الطوائف ، حيث يتمسك بعض قاداته بالامتيازات المعروفة .

ويشير الى أنه من الامور التي تحد من حرية المرأة وتذل شخصيتها في لبنان وتقيده من نشاطها الانتاجي والابداعي هو عملية اخضاعها لوصاية الزوج الجائر فهو الذي يحدد بسلطته الفردية مكان الإقامة والسفر وعليها مرافقته واطاعته واستئذانه عند كل زيارة للانسباء أو الاصدقاء أو الجيران . فقد ورد ذلك صراحة في قانوني الاحوال الشخصية ، للطائفتين السنية والسدرزية ومطبق عمليا لدى معظم الطوائف الاخرى .

وأیضا فيما يتعلق بتعدد الزوجات يشير الباحث الى أن الآیة الکريمة التي أجازت ذلك قد قيده بقيد صعب يجب التشدد في تطبيقه وهو الخوف من عصفم العدل بين الزوجات واقترح الباحث وجوب اشتراط المرأة في عقد الزواج بالا يتزوج عليها زوجة بأخرى عليها ويشير الباحث ان اقتراحه بخضّر الزواج بواحدة له أسباب عديدة من بينها اسباب اقتصادية هامة تزداد خطورتها مع تزايد مخاطر التضخم السكاني في العالم وتفاقم الأزمات المعيشية وارتفاع الاستعارة والبطالة وندرة المساكن الشعبية . وأضاف أن هناك طوائف في لبنان - اسلامية الاصل - قد حسمت هذه

الاجتهاد وحرية الرأي في تاريخنا القديم والحديث ويشير الى أنها للأسف أمثلة كثيرة . فمنذ قيام الدولة العباسية ببزوغ طبقة شبيهة الى حد كبير بكهنوت المسيحية ، طبقة تحتكر مناصب معينة وتبرر مسلك السلطات وأصبح يتم جلد وعزل من قال قوله تخالف عقيدة السلطان والفقهاء (كما في محنة خلق القرآن) فقتل السهروردي وسجن ابن تيمية بتهمة الزندقة وصلب الحلاج المتصوف بتهمة الكفر وحرقت كتب ابن رشيد .

وحديثا في العشرينات تم محاكمة الشيخ علي عبد الرازق ، علي كتابه «الاسلام وأصول الحكم» واتهم بالزندقة ومنع من التدريس ، كما هوجم طه حسين علي كتابه « في الشعر الجاهلي » واضطر الى حذف فصول من الطبقات التالية وتغيير عنوانه . وقامت الاتجاهات المتطرفة محدودة الافق بشن هجوم علي توفيق الحكيم اذ شرع يكتب عن مناقاته لربه ثم أحجم . كما منع عرض افلام كقيام الرسالة أو تمثيل مسرحيات كمسرحيتي الشرفاوي عن الحسين .

وانهى الباحث ورقته بالإشارة الى أن القرن العشرين في العالم الاسلامي قد شهد بزوغ اتجاه محمود من جانب المثقفين ممن غير رجال الدين يقومون بتأكيد حقهم في الاجتهاد . الا أن برز في الجانب الاخر اتجاه لارهاب المثقفين والكتاب من غير رجال الدين بهدف واد الاتجاه الصحي الذي يدعو الى التصدي للاحتياجات المتجددة للبشر . ويختم بحثه بأن أولئك الذين لا يؤمنون بأن الالهام هو بالضرورة مستمر من اجل التصدي للاحتياجات البشرية المتجددة ، لا يمكن أو يكونوا مؤمنين بالالهام والوحي أصلا وهو كفر لا كفر بعده .

* ثانيا : حقوق المرأة في قوانين الاحوال الشخصية اللبنانية :

المسألة بشكل حازم مثل الطائفة الدرزية التي قررت أنها لا يجوز تعدد الزوجات وذلك في المادة ١٠ من قانون الأحوال الشخصية . أما عند الطوائف المسيحية جميعا فتعدد الزوجات ممنوع منعا باتا . . .

وأشار الباحث الى أنه في لبنان زائج أن زواج المسلمة بغير مسلم غير جائز بينما العادة السائدة هي اباحة تزوج المسلم بغير المسلمة . ويشير الى أنه بالرجوع الى الآية ٢٢١ من سورة البقرة في القرآن الكريم لا نجد هذا التمييز بين الرجل والمرأة في اباحة الزواج من غير المسلمين بل تقيها مساواة تامه في تفضل الاقتران بالمبيليين والمسلمات وليس منع مطلق .

ويفسر الباحث شيوع تحريم زواج المسلمة من غير المسلم بأنه نوع من استضعاف ارادة المرأة واستخفاف بتأنها وخوف عليها من أن تترك دين الاسلام الى دين زوجها . ويشير الباحث ان هذا التمييز يعود في الاغلب الى رواسب قانون العائلة العثمانى حيث ورد في مادته ٥٨ ، تزوج غير المسلم بالمسلمة باطل . أما اليوم ، وقد أصبحت المرأة تساوى الرجل ، علما وتخصصا وعملا وانفاقا في العائلة ومن ثمة يتساءل أى سبب يبقى المرأة قى هذا الاستخفاف والاحتقار ؟

وينتقل الباحث لمناقشة ان التمييز بين الجنسين يتم حتى في حالات الزنى . فبينما من الافضل ان يترك امر معاقبة الزنى الذى يرتكبه اى من الزوجين للقضاء الذى يجرى تحقيقا جديا فى الموضوع الا أن المادة ٥٦٢ من قانون العقوبات اللبناى تحل من أى عقاب الرجل الذى يفاجئ زوجته فى حالة جماع غير مشروع ويقدم على قتلها كما أنه تخفف عقابه اذا فاجأها فى حالة مريبة .

ويشير الباحث أيضا موضوع التمييز فى حقوق الارث ويشير الى أن الطوائف


الاسلامية الكريمة فى لبنان ، ومنها السنية والشيعية والدرزية متفقة فى قوانين احوالها الشخصية على اعطاء المرأة نصف حق الرجل فى الميراث وهى تستند بذلك للآية رقم ١١ من سورة النساء القائلة : يوصيكم الله فى أولادكم المذكور مثل حظ الانثيين . والسبب فى هذا التمييز ، الوارد فى كتاب الله تعالى ، ان الرجل كان يتحمل اعباء القتال والانفاق فأعطى ضعفى ما للمرأة . ووجه الباحث فى هذا الصدد تسأول الى فقهاء الشرع الاجلاء عما اذا كان لا يحق للنساء بعد أن أصبحن متعلمات فى عصرنا الحاضر ومشاركات الرجال فى الاعمال والانفاق ان يتم مساواتهم بالرجال ، دون اخلال بقاعدة التوازن الدينى .

ثم يتناول الباحث موضوع الطلاق ويشير الى أن المرأة فى الطوائف المسيحية الكاثوليكية ومنها المارونية مقيدة مدى حياتها بزوجها والعكس صحيح ، فلا مجال للطلاق اطلاقا ، حتى فى حالات المرض المستعصى أو الجنون أو السدعارة أو السفر الدائم . ويتساءل الباحث أى منطق وأى عدل يجيزان بقاء المرأة مقيدة برجل طوال حياتها فى حالة فقدانه للعقل تماما بقرار مثلا من المحكمة والاطباء ويتناول الباحث أيضا قضية الاجهاض وينتقد معاقبة قانون العقوبات اللبناى بالحبس للمرأة التى تقدم على ذلك والطبيب الذى يقوم بالعملية .

ويتبنى الكاتب المطالب الخاصة بمراجعة التشريعات كافة بقصد تحريرها من النصوص التى تميز فى الحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة ، وبوضع قانون مدنى اختياري موحد للاحوال الشخصية يضمن المساواة التامة بين الجنسين .

ويحث المرأة فى نهاية بحثه أن تنهض وتناضل لتحصل على حقوقها وحرقاتها .

انتهاكات حقوق الانسان .. فى الوطن العربى



ترجو المنظمة العربية لحقوق الانسان السلطات
المعنية التى يرد اسمها فى الشكاوى التى تصل الى
النشرة ، ان تتفضل بالرد عليها . والمنظمة من جانبها
سوف تلتزم بنشر ما يرد اليها من ردود ..

الجزائر

اعتقال ٢٠ من أبناء شهداء حرب الجزائر

علمت المنظمة العربية لحقوق الانسان بأنه قد تم اعتقال السيد عبد النور على
يحيى لأنه بعث ببرقية الى الرئيس الجزائرى يحتج فيها على اعتقال ٢٠ من أبناء شهداء
حرب الجزائر منذ ٥ يوليو (تموز) الماضى أثناء وضعهم أكاليل الزهور على ضرائح
الشهداء على هامش الاحتفالات الرسمية بعيد الاستقلال .

وقد أرسلت المنظمة خطابا فى ١٧/٧/١٩٨٥ الى فخامة الرئيس شاذلى بن جديد،
رئيس جمهورية الجزائر الشعبية هذا نصها :
فخامة الرئيس شاذلى بن جديد
رئيس جمهورية الجزائر الشعبية

علمنا اليوم بأمر اعتقال زميلنا الأستاذ عبد النور على يحيى لتطوعه بالدفاع عن بعض

المعتقلين السياسيين . ونرجو أن تتفضلوا بسرعة الافراج عنه لأنه كان يقوم بواجبه
الذي تفرضه عليه مهنته وعقائده . نأمل في سعة صدركم وحرصكم على حرية المواطنين
ورعايتكم لحقوق الانسان والسمعة الطيبة التي تتمتع بها جمهورية المليون شهيد .
أرجو أن تلبوا التماسنا .

وفقكم الله وجمع صفوف الغرب على الحرية والآخاء .

فتحي رضوان

رئيس المنظمة العربية لحقوق الانسان

اضراب عدد من المسجونين الجزائريين عن الطعام

وقد أذاعت وكالة الأنباء الفرنسية في ٢٤/٧/١٩٨٥ أن رابطة الدفاع عن حقوق
الانسان في العالم العربي نشرت بيانا في باريس ذكرت فيه أن عشرة من أعضاء الرابطة
الجزائرية لحقوق الانسان ولجنة أبناء شهداء حرب الجزائر من المحتجزين في السجن
بدأوا اضرابا عن الطعام اعتبارا من ٢٣/٧/١٩٨٥ .

وأوضح البيان أن هؤلاء الأشخاص . الذين لم تصدر قرارات اتهام بشأنهم
وألقي القبض على غالبيتهم يوم الخامس من يوليو ١٩٨٥ - قاموا بالاضراب احتجاجا
على حرمانهم من أي مساعدة قانونية .

ومن ناحية أخرى - أضاف البيان - أن عبد النور علي يحيى رئيس الرابطة
الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان والمحتجز في السجن منذ العاشر من يوليو / ١٩٨٥
لم يسمح لأسرته بزيارته كما أنه لم يتسلم الأدوية الخاصة به للعلاج من مرض
السكر .

وكان قد ألقى القبض على عبد النور علي يحيى في ٩ يوليو ١٩٨٥ لدى خروجه
من مكتبه بعد أن أعلن تأسيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان برئاسة .

من الشكاوى الواردة للمنظمة العربية لحقوق الانسان

مصر

الشكوى الأولى

ساكن يطرد من منزله

ورد للمنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى بخصوص طرد الساكن خالد سيد
حسين من مسكنه بالمساكن الشعبية بالجيزة (بلوك ٤٤ الدور الرابع رقم ٢٠) .

وكان المذكور قد استأجر شقته من السيدة ماجدة محمد عبد السلام وأخيها صبرى محمد عبد السلام فى عام ١٩٧٧ وذلك دون عقد ايجار ولا ايصال شهري . وقد فوجئ الساكن المذكور فى ١٩٨٢/٧/٢٨ بكل محتويات شقته ملقاه خارجها وبان السيدة ماجده وأخاها قد استوليا على الشقة ومنعاه من الدخول . كما استوليا على ايصالات الكهرباء وعدد آخر من الأوراق الهامة . وقد تحرر محضر بهذه الواقعة برقم ٢٣٧٧ فى نقطة شرطة أبو هريرة وحول المحضر الى النيابة وصدر قرار بتمكين الساكن من الشقة فى ١٩٨٣/٨/١ . الا أن اعتداء آخر تكرر فى ١٩٨٥/١/١ وتم عمل محضر جديد برقم ٥٧٨٠ وحول المحضر الى نيابة الجيزة الابتدائية بالكيث كات وتم حفظ المحضر .

وكانت المنظمة العربية لحقوق الانسان قد أحالت الشكوى الى نقابة المحامين بالجيزة راجية من النقابة أن تتخذ ما تراه مناسباً من اجراءات ، وذلك فى اطار التنسيق الذى تسمى المنظمة لايجاده مع الهيئات والنقابات المعنية بحقوق الانسان .

اللواء أحمد رشدى وزير الداخلية المصرى يرد على المنظمة العربية لحقوق الانسان

أشارت « حقوق الانسان العربى » فى عددها الماضى الى الشكوى التى وردت الى المنظمة الخاصة بالقبض على كل من صبحى ابو عيطة وعلى اكرام زكى بعد أن تعذر القبض على كمال أبو عيطة (شقيق صبحى أبو عيطة) وعلى شقيق زوجته (على اكرام زكى) .

وكانت المنظمة قد أرسلت خطاباً الى وزير الداخلية اللواء أحمد رشدى بتاريخ ١٩٨٥/٤/٧ ، وفى ١٩٨٥/٦/٣٠ تلقت رداً هذا نصه :

السيد / فتحى رضوان

رئيس المنظمة العربية لحقوق الانسان

تحية طيبة

اياء لكتاب سيادتكم رقم ١٢٣ المؤرخ فى ١٩٨٥/٤/٧ بشأن الشكوى التى وردت للمنظمة بخصوص القبض على كل من المواطنين صبحى أبو عيطة وعلى اكرام زكى وذلك فى أعقاب المظاهرات التى جرت فى سوق القاهرة الدولى .

أرجو الاحاطة أنه لم يستدل من فحص الأجهزة المختصة على أنه قد تم ضبط المذكورين خلال تلك الأحداث . وتبين أن المدعو/ كمال رفاعى أبو عيطة (عضو حزب التجمع) - شقيق صبحى رفاعى أبو عيطة وشقيق زوجة على اكرام زكى ، كان من

بين الأشخاص المطلوب ضبطهم لاشتراكه فى تلك الأحداث الا انه لم يتم القبض عليه
أو التحقيق معه .

مع خالص تحياتى وأطيب تمنياتى
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

١٩٨٥/٦/٣٠

مع تحياتى
وزير الداخلية
(أحمد رشدى)

الشكوى الثانية

اليمن الشمالى - صنعاء

أستاذ جامعى يقدم للتحقيق بتهمة الكفر

ورد للمنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى بخصوص تعرض أحد أساتذة علم
الاجتماع بجامعة صنعاء للاضطهاد من بعض الدوائر والمساءلة والتحقيق من المدعى
العام والنيابة فى الجمهورية العربية اليمنية وذلك بسبب آرائه التى وردت فى بعض
كتبه حول قضايا فكرية مختلفة .
وكان التحقيق قد جرى معه بناء على بلاغ وجه ضده اتهم فيه بالكفر وترويج
الاحاد . وتضيف الشكوى ان أول برهان أدرج فى الدعوى باعتباره دليلاً على كفر
المذكور هو انه أشار فى أحد كتبه الى ان الانسان اليمنى القديم استطاع بما أقامه من
مدرجات وسدود أن يحصل على الحيرات المختلفة من الأرض رغم صعباتها الجغرافية وقلة
مواردها الاقتصادية حيث مالت الأرض الزراعية فى اليمن أن تكون هبة الانسان وليست
هبة الطبيعة . وقد اعتبرت العبارة الأخيرة الواردة هى دليل على كفره لأنه ينسب
للانسان ما يجب أن ينسب الى الله . وتفيد الشكوى أن هذا الزعم الذى يساق ضده
هو أمر لا مكان له فى الموضوع الذى كان الكاتب بصدد مناقشته حيث انه لم يكن قط
بصدد مناقشة قضية الكون والحلق والوجود وانما كان بصدد ما حققه الشعب اليمنى
من احضاع للطبيعة بشكل يتواءم مع احتياجات التطور واستفادته من خيرات الأرض
اليمنية .

اما التهمة الثانية التى وجهت للمذكور فى التحقيق هى انه أعلى من شأن
الصليحيون ، وأشاد بدورهم الملحوظ فى حياة المجتمع اليمنى وتاريخه الوشيط حيث
أشار الى ان اليمن قد شهد فى عهدهم ما لم يشهده منذ اندثار حضارتها المذهرة
القديمة فى مجال التوحد السياسى والاستقرار والرخاء والتسامح الفكرى والدينى
وازدهار العلوم والفنون .
وأثناء التحقيق أبلغ المذكور ان الأمر لا يحتاج منه بعد اكتمال التحقيق أكثر من

« اعلان التوبة ، والرجوع عن كل ما كتبه أو قاله واثبات ذلك فى وثيقة شرعية وذلك
منعا لاقامة الحد عليه باعتباره الاجراء المنتظر .

وكانت المنظمة العربية لحقوق الانسان قد خاطبت كلا من السيد رئيس الجمهورية
العربية اليمينية ووزير العدل اليميني بهذا الشأن وذلك بتاريخ ١٩٨٥/٦/٨ ، الا ان
المنظمة لم تتلق أى رد من السلطات اليمينية. فى هذا الصدد .

الشكوى الثالثة

مجلس الوحدة الاقتصادية

انهاء خلية أحد موظفى المجلس وامتناع المجلس عن تنفيذ الأحكام الصادرة
نصالح المذكور :

ورد للمنظمة انعربية لحقوق الانسان شكوى بشأن امتناع الأمانة العامة لمجلس
الوحدة الاقتصادية بعمان - الأردن عن تنفيذ حكمين أصدرتهما المحكمة الادارية بجامعة
الندول العربية لصالح الأستاذ أحمد أبو الشامات أحد موظفى الأمانة العامة والذي كان
قد صدر قرار بانهاء خدمته .

وكانت المحكمة الادارية بجامعة الدول العربية قد أصدرت حكما بالغاء قرار
الأمانة سالف الذكر ، كما أصدرت حكما آخر يقضى بالغاء قرار أمانة المجلس بعدم تنفيذ
الحكم وحكمت للمذكور بتعويض قدره عشرة آلاف دولار . الا ان أمانة المجلس امتنعت
مرة أخرى عن تنفيذ الحكم .

وكانت المنظمة العربية لحقوق الانسان قد تلقت ردا على الرسالة التى كانت قد
ونجيتها الى السيد أمين عام مجلس الوحدة الاقتصادية فى هذا الخصوص حيث أشار
سيادته فى خطابه بتاريخ ١٩٨٥/٧/٧ الى ان الأمانة العامة قد أنهت خدمة السيد أحمد
أبو الشامات (سورى الجنسية) بناء على الطلب المقدم من دولته (الجمهورية العربية
السورية) والمتعلق بطلب استبدال موظف آخر به من مواطنيها وذلك وفقا لمبدأ سيادة
الدولة وما تتضمنه لوائح المنظمة بضرورة موافقة الدولة المعنية على اشتغال مواطنيها
فى الأمانة العامة .

كما ان قرار انهاء خدمته قد صدر عن مجلس وزراء المنظمة باعتباره الجهة العليا
التى تدير شئون مجلس الوحدة الاقتصادية العربية وفقا لاتفاقية الوحدة الاقتصادية
والنظام القانونى للمجلس ، وأضاف ان الأمانة العامة ليس أمامها - وفقا لنظمها
الداخلية - الا أن تنفذ القرارات الصادرة عن المجلس .

وأضاف انه حتى بعد صدور قرار المحكمة الادارية فى القضية فإن المجلس أكد

بأن قراراته لا تخضع للطعن وفقا لنظم المجلس ووفقا لنظام الموظفين فى الأمانة العامة الذى يخضع قرارات الأمين العام الادارية للطعن لدى المحكمة وليس قرارات المجلس الوزارى لما له من صلاحيات وسلطات قانونية مخوله له .

عن منظمة العفو الدولية

العراق

خمس شهادات حول التعذيب فى العراق

فى هذه المرة لا ننشر تقرير حول التعذيب فى العراق وانما ننشر كلمات حية ننشر تجربة بشر يتحدثون ليس بوقار التقارير الرسمية ولا ببرودة الأرقام ولكن بنص من عاشوا هول التعذيب وأدركوا هول المأساة .

خمس شهادات نشرتها منظمة العفو الدولية وصدرت فى ١٥ ابريل ١٩٨٥ تحت عنوان « التعذيب فى العراق » (خلال ١٩٨٢ - ١٩٨٤) .

* فى احدى هذه الشهادات التى أدلت بها أم أحد المعتقلين التى استدعيت لاستلام جثة ابنها الشاب الذى عذب حتى الموت ، قالت « حين رأيت جثة ابنى ملقاه على الأرض ورأيت عشرات الجثث الأخرى المشوهة والمحرقة لم أصدق ان هناك أناسا يمكن أن يفعلوا مثل هذه الأشياء فى غيرهم من البشر » .

* كما وردت شهادة أخرى لطبيب عراقى اضطر للاشتراك فى عمليات نقل دم بكميات كبيرة لبعض المعتقلين بهدف التسبب فى وفاتهم وابرأها كما لو كانت وفاة بسبب أزمة قلبية . اما الثلاثة شهادات الأخرى ضمن ثلاثة معتقلين أدلوا بشهاداتهم بعد الافراج عنهم ويصفون فى تلك الشهادات أساليب التعذيب التى استخدمت معهم فيما يلى مزيد من التفاصيل حول تلك الشهادات الخمس .

الشهادة الأولى :

أم أحد المعتقلين العراقيين اعتقل ابنها الطالب فى السنة الرابعة فى كلية الطب بالبصرة من كليته هو وعدد آخر من زملائه فى ديسمبر ١٩٨١ . ولم توجه ضده تهمة محددة كما لم يقدم الى المحاكمة واستمر اعتقاله فى سجن أبو غريب ببغداد . وفى سبتمبر ١٩٨٢ تلقت الأم استدعاء لاستلام جثة ابنها من المركز الطبى فى بغداد (لحفظ الجثث) .

وحين توجهت هناك وجدت أكثر من ١٥٠ شخصا آخرين قد حضروا لاستلام جثث ذويهم . وكان قد تم التنبيه على الأم وتحذيرها من عواقب احداث أى صراخ (عويل) وقد أدخلت فى حجره حيث وجدت جثة ابنها ملقاه على الأرض ، ومحاولة بتسمع جثث أخرى فى نفس الموضع رغم احتواء الحجر على ثلاثة كبيرة . وكانت جثة ابنها متخذة وضع من كان جالسا على كرسي ، حيث تصلبت جثته على هذا الوضع وكان وجهه مغطى بالدماء . اما باقى الجثث فكانت محروقة حتى أن احدى هذه الجثث كان شعرها محروقا . وكانت كل واحدة من تلك الجثث محروقة بطريقة مختلفة فاحداهم كانت ممزقة خاصة فى منطقة الصدر ، وكانت أجزاء من اللحم تبدو وكأنها قطعة لحم مشوية . وبعض الجثث الأخرى ، حرقت بشدة حتى ضاعت ملامح أشخاصها فى لون أسود حالك بينما نبرت أجزاء من أجسام بعض الجثث الأخرى وخاصة الأيدي والأرجل وبدت احدى الجثث كأن صاحبها الذى شقق قد علق لفترة طويلة ، وصار عنقه طويلا ولسانه متدلليا ، والدماء كانت تفيض من فمه بينما جسمه ثابت لا يتحرك . هذا وغيره من السمور تضمنتها شهادة الأم التى أضافت بأنه فى نفس اليوم الذى تسلمت فيه جثة ابنها ، تسلم جار لها أيضا جثة ابن أخيه الطالب فى كلية الطب ، وقد حدثها هذا الجار عن رؤيته لجثة عشرين امرأة كانت عارية وصدرها مقطوعة ، كما بترت أجزاء أخرى من أجسامهن . وتشير الأم فى شهادتها أن كل من يذهب لاستلام جثة لذويه يعرف كم عدد الذين يشهدون نفس المصير . وتضيف الأم ان اجراء تسليم جثث المعتقلين للأهالى فى صورتها البشعة تلك ، الذى استمر لمدة شهر ونصف قد توقف وأصبح يكتفى بتسليم أوراق تشير لحدوث الوفاة . هذا وأشارت الأم فى نهاية شهادتها ان الشخص الذى قام بدفن ابنها قد أخبرها انه قد تم دفن ما يقرب من ٣٠٠ جثة خلال أسابيع قليلة وكلها لأشخاص ماتوا من وطأة التعذيب .

الشهادة الثانية :

هذه الشهادة أدلى بها طبيب اشترك رغما عنه فى عملية سحب دم من المعتقلين بكميات كبيرة بهدف أن يفضى ذلك الى وفاتهم التى تبدو وكأنها وفاة بسبب أزمة قلبية . ووفقا لشهادته تم ما يقرب من ١٠٠٠ عملية من هذا النوع فيما بين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . وهذه العمليات تتم تحت اشراف رئاسة المخابرات فى العراق . وجاء فى شهادته ان طبيب سجن أبو الغريب قد اصطحبه الى المستشفى الخاص بالسجن ، ووجد هناك شخصان فى حالة اعياء شديد بعد سحب كميات كبيرة من الدم منهما خلال فترة قصيرة وقد أفهمه طبيب السجن ان هذا الأسلوب يستخدم فى بعض الحالات للتخلص من المعتقلين السياسيين الخطرين .

وأشار الشاهد فى شهادته الى انه كلما كان هناك نقص فى الكميات المتوفرة

من الدم - وخاصة أثناء الحرب - يتم جمع التبرعات بالدم من المدارس والكليات والمصانع والسجون . الا أنه أضاف انه خلال السنوات الثلاث الأخيرة أصبح جمع الدم يتم بشكل غير اختياري في كثير من الحالات وخاصة في السجون والمصانع كما أصبح يتم دون فحص طبي شامل . وأيضاً فإن عمليات جمع الدم الأخرى تتم وفقاً للكميات المنسوح بها في اللوائح .

الشهادة الثالثة :

هي من معتقل تونسي الجنسية يدعى ناجي بن نور ويبلغ من العمر ٣٦ عاماً وقد عمل كمدير للاستقبال في فندق نوفوتيل في بغداد في الفترة من يناير ١٩٨٢ حتى تاريخ اعتقاله في ٢ يونية ١٩٨٣ في مقر قوات الأمن ببغداد . وقد استمر اعتقاله حتى ٢ ابريل ١٩٨٤ . وقد أقر أثناء التحقيق معه انه لا توجد تهم محددة ضده ولكنه اعتقل ليشييد ضد ثلاثة آخرين من زملائه في الفندق . وكانت منظمة العفو قد أرسلت نداء عاجلاً الى وزير داخلية العراق ولوزير الخارجية أيضاً تناشدتهم الافراج عن المذكور بعد أن تلقت المنظمة تقارير حول تدهور حالته الصحية من جراء التعذيب .

هذا وقد أشار المذكور في شهادته انه أودع في زنزانة حجمها ٩ × ١٢ متر تقاسمها مع أكثر من ٢٠٠ سجين . وخلال فترة اعتقاله التي استمرت عشرة أشهر لم تتح لهم فرصة استنشاق هواء نقي الا لفترة لا تزيد عن ساعتين في اجمالي الفترة التي قضاها في المعتقل .

وقد تعرض المذكور الى ضرب مبرح مما أدى لاصابته بنزيف في أذنه اليسرى . وكان يتم استدعائه للتحقيق معه أكثر من مرتين أو ثلاث مرات في اليوم . وأحياناً كان يتم استدعائه أثناء الليل . وبلغت عدد المرات التي أجرى معه تحقيق فيها حوالي ١٠٠ مرة . وكان التعذيب يتم لفترات تصل من ساعة الى ثلاث ساعات في كل مرة يستدعى فيها . وشمل التعذيب استخدام الصدمات الكهربائية على أذنيه وأصابعه . وقد تم الافراج عنه في ٢ ابريل عام ١٩٨٤ بعد اذعانه للشروط التي أمليت عليه .

الشهادة الرابعة :

من معتقل أمريكي يبلغ من العمر ٥٠ عاماً وهو متزوج وله طفلان وقد عمل كمدير فني في فندق نوفوتيل في بغداد خلال الفترة من ديسمبر ١٩٨١ حتى يوليو ١٩٨٣ . وقد تم القبض عليه في ٣٠ يونية ١٩٨٣ من مطار بغداد وهو يهيم للسفر الى فرنسا لقضاء فترة الأجازة وتم الافراج عنه في ١٨ أكتوبر ١٩٨٣ . وقد تم التحقيق معه على

مرحلتين المرحلة الأولى حقق معه فيها بوصفه جاسوسا وفي المرحلة الثانية سئل عن معلومات خاصة بأشخاص آخرين . وقد عذب أثناء التحقيقات التي كان يساق إليها وهو مغطى العينين . وكان يباشر التحقيق معه مجموعة من خمسة الى سبعة أشخاص ويتم التحقيق بواسطة مترجم ، وقد استخدم في تعذيبه الصدمات الكهربائية خاصة على يديه وأرجله وأذنيه وأعضائه التناسلية كما هدد ببتير أجزاء من جسمه . وكان المنكور قد فقد وعيه أكثر من مرة من جراء التعذيب هذا وكان قد استخدم معه أسلوب آخر في التعذيب هو الوجبة العقابية والتي تتمثل في اعطائه كميات محدودة للغاية من الطعام ، وهو الأمر الذي استمر لأكثر من ٧٥ يوم ثم تم تزويده بوجبات ضخمة ، ولكنها مليئة بكميات هائلة من الملح مما يتعذر معه أكلها وقد تعرض لهذا الأمر لمدة خمس مرات . هذا وأضاف الشاهد في نهاية شهادته انه كان يسمع صراخ سجناء آخرين أثناء عمليات التعذيب التي تجرى لهم .

الشهادة الخامسة :

من معتقل عراقي يبلغ من العمر ٤٤ عاما ، سجن في سجن أبو غريب ببغداد فيما بين مايو ١٩٨٢ ومارس ١٩٨٤ . وقد قدم شهادته تلك لمنظمة العفو الدولية في يوليو ١٩٨٤ . والمذكور واحد من ١١٤ معتقل كانوا قد اختفوا في أعقاب اعتقالهم فيما بين عام ١٩٧٩ و ١٩٨٢ بواسطة سلطات الأمن العراقية . وقد تم اعتقاله بعد رفضه للتعاون مع أجهزة الأمن السرية .

وقد وضع في زنزانه مساحتها $2 \times \frac{3}{4}$ مترا ورغم انها من المفترض أن تسع شخصا واحدا إلا انها ضمت ١٨ سجينا في وقت واحد ورغم ان الزنزانه مزودة بدورة مياه إلا أن المياه لا تتوفر فيها الا مرة واحدة في الأسبوع ولمدة قليلة . ويقول الشاهد ان أكثر من ٥٠ في المائة من المعتقلين في سجون العراق يتعرضون للتعذيب ويضيف ان هناك غرفا مخصصة للتعذيب توجد في الأدوار السفلى من السجون وفي مداخل تلك الغرف تعلق يافطة مكتوب عليها كلمة مرحبا بالانجليزية ويضيف ان الحراس في السجون يعتبرون جميع المعتقلين جواسيس وخونه لا عناصر خطره . اما الاعتراض أو الاحتجاج على الأوضاع في السجن فجزاؤه ضرب مبرح للمعتقل أمام زملائه ويشير المذكور الى ان التعذيب الذي تعرض له قد شمل تعريضه للصدمات الكهربائية واطفاء السجائر في جسمه وضربه وركله . ويضيف انه في السجن لم يسمح له باستقبال زيارات من أهله كما أشار لانعدام الرعاية الصحية في السجن والى انه لا يسمح عادة بعرض السجناء على أطباء السجن الا في الحالات التي يصل فيها التدهور الصحي الى مرحلة الخطورة ويضيف الشاهد انه قد شاهد بالفعل حالة توفي فيها أمام عينه أحد المعتقلين البالغ من العمر ٣٠ عاما وذلك في صيف عام ١٩٨٣ حين تمت الاستجابة

لمطلب استدعاء طبيب السجن كان المريض قد لفظ أنفاسه الأخيرة .
هذه بعض الشهادات التي احتواها تقرير منظمة العفو الدولية . وكانت منظمة
العفو قد أجرت عدة اتصالات بالسلطات العراقية بشأن ظاهرة التعذيب في السجون
العراقية وقد أبدت السلطات العراقية استعدادها للتحقيق بشأن ما نشرته منظمة
العفو في تقريرها في عام ١٩٨١ ولكن بشرط واحد هو أن يعود للعراق ضحايا التعذيب
الذين أدلوا بالمعلومات لمنظمة العفو وهم في الخارج .

عن نشرة « الغد الديمقراطي »

نقيب المخابرات العراقية السابق يقتل في احدي ضواحي العاصمة السويدية

بعد شهرين من اختفائه في استوكهولم وجد نقيب المخابرات العراقية السابق
ماجد عبد الكريم حسين مقتولا ومقطعا في احدي ضواحي استوكهولم بالسويد . هذا
هو ما أورده نشرة « الغد الديمقراطي » لسان حال التجمع الديمقراطي العراقي في
عددها الصادر في ٢٠ نيسان ١٩٨٥ . حيث أضافت ان القتل كان قد أقام في
السويد منذ عامين وطلب من السلطات السويدية منحه حق اللجوء السياسي وان كان
لم يجب الى مطلبه هذا . وكان المذكور - الذي عمل لمدة تسعة أشهر ضمن المنوط بهم
حماية الرئيس صدام حسين - قد هرب الى السويد وهدد بكشف المتعاونين مع نظام
صدام حسين في التجسس على المعارضة العراقية خارج العراق .

وتضيف نشرة « الغد الديمقراطي » انه بعد اختفاء المذكور في السويد في
بداية عام ١٩٨٥ كتبت صحيفة « المسار » اللندنية في عددها يوم ١٩٨٥/٢/٤ تقول
« وقبل اختفائه بأسبوع اتصل ماجد برئيس تحرير « المسار » وأخبره ان احد
عناصر المخابرات السويدية اتصل به وطلب منه معلومات حول ما يعرفه - بحكم
منصبه السابق - من نشاط المخابرات العراقية في دول اسكندنافيا وكيف استطاعت
أن تجند أحد كبار رجال الأمن السويدي من أجل مدها بمعلومات وافية حول العراقيين
المقيمين في السويد . وأضاف ماجد انه أبدى استعداده اذا ما وفرت له السلطات
السويدية حق اللجوء والحماية أن يحيطهم علما « بما لديه من معلومات » .

هذا وكانت المنظمة العربية لحقوق الانسان قد أرسلت خطابا الى وزير العدل
السويدي للاستفسار حول صحة الواقعة المذكورة ، وحول طبيعة جريمة القتل
- اذا صح وقوعها - ، وعمما اذا كانت جريمة ذات طابع سياسي أم لا ، وعن هوية

المشتبه في تورطهم في هذا الأمر . وكانت المنظمة قد أرسلت هذا الخطاب في ١٩٨٥/٦/٢٩ ولم تتلق أية ردود من السلطات السويدية في هذا الشأن .

المغرب

عن جمعيات حقوق الانسان في المغرب وفاة ٣ معتقلين بعد اضراب ٥٩ يوما عن الطعام

وفقا لبيانات « الجمعية المغربية لحقوق الانسان » و « انعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان » .٠ يوجد في السجون والمعتقلات المغربية ٣٠٧ مسجوناً ومعتقلاً سياسياً .٠ منهم ٧ حكم عليهم بالاعدام ، و٥ بالسجن المؤبد ، و١٩٥ بالسجن لمدة ٣٠ عاماً ، و٣١٥ بالسجن لمدة ٢٠ عاماً ، و٦٦ بالسجن لمدة ١٥ عاماً ، و٢٩٥ لمدة ١٠ سنوات ، من بينهم طفل عمره ١٣ سنة ، والباقي تتراوح أحكامهم ما بين ٥ سنوات الى سنتين .

وقد أعلن مجموعة من المعتقلين السياسيين بسجلى آسفى والصويرة اضراباً مفتوحاً عن الطعام وذلك ابتداء من ٢٥ ابريل ١٩٨٥ . وقد جاء هذا الاضراب احتجاجاً على سوء المعاملة وغياب مراعاة حق المعتقل في الغذاء المناسب وفي استقبال ذويه وفي الدراسة والتعليم .

وكان هؤلاء المعتقلين قد أعلنوا في العام الماضي اضراباً عن الطعام استمر ٥٩ يوماً توفى على اثره ثلاثة معتقلين وأصيب عدد آخر بأضرار متفاوتة في خطورتها . هذا وكانت كل من الجمعية المغربية لحقوق الانسان والنعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان قد بذل عدة مساعي لدى وزارة العدل المغربية ولدى رئيس لجنة العدل والتشريع بمجلس النواب بالمغرب وذلك في مايو ١٩٨٥ حيث طرحت اوضاع ومطالب المضرين عن الطعام وناشدت المسؤولين لاييجاد حل انساني لوضع المعتقلين في السجون المغربية .

وفيما يلي نشر البلاغات الثلاث الصادرة عن كل من الجمعية المغربية لحقوق الانسان والنعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان . كما نشر القائمة المرفقة بتلك البلاغات والتي تشتمل على أسماء بعض المعتقلين السياسيين في السجون المغربية .

بلاغ

أعلن مجموعة من المعتقلين بسجننى آسفى والصويرة اضرابا لامحدودا عن الطعام ابتداء من ٢٥ أبريل ١٩٨٥ ، وذلك للمطالبة بتوفير شروط انسانية تتعلق بالزيارة والتغذية والدراسة وتوفير شروط المعاملة الانسانية اللائقة .

وقد سبق لهؤلاء المواطنين أن دخلوا فى اضراب خلال العام الماضى ابتداء من ٤ يوليو ١٩٨٤ واستمر الاضراب ٥٩ يوما ترتب عنه وفاة ثلاثة منهم واصابات متفاوتة الخطورة بالنسبة للباقيين .

وأثناء الاضراب العام الماضى اتصلت الجمعية المغربية لحقوق الانسان والعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان بوزارة العدل ، وبعد لقاءات متعددة وقع اتفاق عن اتمام زيارة الى المضربين عن الطعام آنذاك والذين كانوا قد نقلوا الى مستشفيات بمراكش وآسفى والصويرة ، وقد تشكلت اللجنة من الجمعيتين المذكورتين بالإضافة الى جمعيات هيئات المحامين بالمغرب ، وبعد حوار بين أعضاء اللجنة المذكورة والمضربين عن الطعام قرر هؤلاء التوقيف المؤقت لاضرابهم عسى أن تلبى وزارة العدل مطالبهم المشروعة .

وقد تم بالفعل توقيف الاضراب يوم ٢٩ غشت ١٩٨٤ فى كل من سجون مراكش . آسفى ، الصويرة وكذلك فى سجن العلو بالرباط الذى أعلن معتقلوه اضرابا تضامنيا مع الآخرين .

ولقد عادت اللجنة من زيارتها الى مراكش وآسفى والصويرة لتبليغ نتائج اتصانها الى وزارة العدل ، وقد لمست استعدادا لدى الوزارة لتلبية مطالب المضربين لا سيما أنهم أوقفوا اضرابهم .

وحين يعود هؤلاء المعتقلين الى الاضراب اللا محدود عن الطعام من جديد فلأن وضعيتهم لم تتغير وأن شيئا لم يتحقق من مطالبهم .

وقد قامت الجمعية المغربية لحقوق الانسان ، والعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان بمقابلة مع السيد الكاتب العام لوزارة العدل صبيحة يوم ١٦ ملى ١٩٨٥ . وطرحنا من جديد وضعية ومطالب المضربين عن الطعام وكذا وضعية السجون بالمغرب ونبهنا الى خطورة تفاقم الوضعية الصحية للمضربين وما قد يترتب على ذلك من نتائج خطيرة وأهابت بالوزارة أن تجد حلا انسانيا لوضعية المعتقلين . كما نبهت الى بعض

المختطفين الذين لم يعثر لهم على أثر الى الآن وعلى سبيل المثال الشاب النحيلي عبدالرزاق
الذي اختطف منذ ١٩٨٣/٢/٢ .

وفي هذا الاطار اقترحت الجمعيتان تكوين لجنة للاطلاع على اوضاع المعتقلين المضربين وكذا
بزيارة سجن لعلو بالرباط والسجن المركزي بالقنيطرة ، واقترحتا أن تكون هذه
اللجنة بالاضافة الى الجمعيتين المذكورتين من جمعية هيئات المحامين ، ومن برلمانيين ،
وأطباء ومسؤولين من وزارة العدل ، وذلك على غرار اللجنة التي سبق أن تم تشكيلها
أثر اضراب عن الطعام كان قد أعلنه معتقلوا سجن مكناس سنة ١٩٨٠ ، وقامت اللجنة
بزيارة سجن مكناس والسجن المركزي بالقنيطرة .

ان الجمعية المغربية لحقوق الانسان والعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان
اذ نهيبان الى خطورة الوضعية التي يوجد عليها المعتقلون المضربون تهييان بالعمل على
يجاد حل عاجل لهذا المشكل سيما وأن مطالبهم هي مطالب انسانية ، وتؤكدان عزمهما
على مواصلة العمل من أجل الدفاع عن حقوق الانسان وكرامته .
الرباط في ١٦ مايو ١٩٨٥

الجمعية المغربية لحقوق الانسان
العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان

بلاغ

تبعا للجهود التي تبذلها الجمعية المغربية لحقوق الانسان والعصبة المغربية للدفاع
عن حقوق الانسان من أجل تأمين حقوق المعتقلين السياسيين والعمل من أجل اطلاق
سراحهم ، وعلى أثر الاضراب عن الطعام الذي شنه بعضهم أخيرا ، وانطلاقا من المساعي
التي تضمنها البلاغ الصادر عن الجمعيتين بتاريخ ١٠ ماي ١٩٨٥ على اثر مقابلة بعض
المسؤولين في وزارة العدل .

فقد واصلت كل من الجمعيتين جهودهما ، حيث عقدت اجتماعا مع رئيس لجنة
العدل والتشريع بمجلس النواب يومي ٢١ و ٢٢ ماي ١٩٨٥ .

كما تمت مقابلة بين الجمعيتين والسيد رئيس مجلس النواب يوم الجمعة
١٩٨٥/٥/٢٤ ، وقد أطلعت الجمعيتان السيد رئيس مجلس النواب على بعض قضايا
حقوق الانسان وخاصة الأوضاع التي يعيشها المعتقلون السياسيون بالسجون .

هذا وسوف تواصل الجمعيتان جهودهما من أجل الدفاع عن حقوق الانسان

وكرامته والعمل من أجل اطلاق سراح كل المعتقلين السياسيين .
الرباط في ٢٤/٥/١٩٨٥

العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان

بلاغ

على أثر الاضراب عن الطعام الذي شنه عدد من المعتقلين السياسيين بسجون
مراكش آسفى والصويرة بادرت الجمعيات بالاتصال بالمسؤولين بوزارة العدل فى عدة
محاولات من أجل وضع حد للاضراب وانقاذ حياة المضربين مع اتخاذ الاجراءات العملية
لحل المشاكل التى يعانون منها بالأساس الحق فى التعليم ، والحق فى المعاملة الحسنة
والكرامة داخل السجن والسماح لأسرهم بالزيارات المباشرة .

وأثناء هذه المحاولات حدثت فاجعة الوفاة التى أودت بحياة اثنين من المضربين
وهما الديرى وبالهوايى .

وبعد ٥٩ يوما من الاضراب ، قامت الجمعيتان مع جمعية هيئات المحامين بالمغرب
بزيارة المضربين ، قصد تفقد أحوالهم ومحاولة افهامهم بضرورة ايقاف الاضراب انقادا
لحياتهم ومحاولة لاعضاء فرصة للمسؤولين لدراسة مطالبهم الانسانية القانونية
والعادية .

ولم تكن المهمة سهلة ، ولم يكن قرارهم بايقاف الاضراب أمرا مقبولا بصفة
نهائية ، بل لقد قرروا فى النهاية ايقافه بشكل مؤقت .

واليوم بعد اعلان الاضراب عن الطعام من جديد ابتداء من ٢٥/٤/١٩٨٥ والذى
شنه المعتقلون وهم :

جوهى نور الدين - احراس لحسن
لعدوز لحبيب - السفيتير لوال
البوزياني أحمد - بايى لحسن
خشال محمد - ساس عبد الرحيم

هل ستستمر الحالة على ما هى عليه ، أى هل سيتم البحث فى وضعيتهم من
أجل ايجاد الحلول لحياتهم وصحتهم وبالتالى بحياة وصحة عائلاتهم .

ان جمعيتنا قامت أخيرا وبالضبط يوم ١٦/٥/١٩٨٥ بالاتصال من جديد
بالمسؤولين بالوزارة ، وبعد مناقشة حول وضعية المعتقلين اقترحنا إعادة استدعاء

اللجنة البرلمانية التي سبق لها أن قامت بزيارة سجون مكناس والقنيطرة سنة
١٩٨٠ .

لكننا نعتقد أن تصفية حالة الاعتقال السياسي لا يمكن أن تكون الا باطلاق سراح
جميع المعتقلين السياسيين واصدار عفو عام عليهم مع ارجاع النقابيين المطرودين
وتمتيمهم بكل حقوقهم المدنية .

العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان

قائمة بأسماء المعتقلين السياسيين بالسجن المركزي بالقنيطرة

الاسم	تاريخ الاعتقال	مدة الحكم
نودا عبد الرحمن	ماي ١٩٧٤	المؤبد
زعزاع عبد الله	يناير ١٩٧٥	المؤبد
المشترى بلعباس	مارس ١٩٧٦	المؤبد
السرفاتي ابراهام	نونبر ١٩٧٤	المؤبد
الفاكهاني عبد الفتاح	يناير ١٩٧٦	المؤبد
السريفي محمد	نونبر ١٩٧٤	٣٠ سنة
الهلال حسن	نونبر ١٩٧٤	٣٠ سنة
الهلال فؤاد	يناير ١٩٧٥	٣٠ سنة
المريشي عزوز	يناير ١٩٧٦	٣٠ سنة
فزوان مصطفى	يناير ١٩٧٦	٣٠ سنة
منصوري عبد الله	مارس ١٩٧٦	٣٠ سنة
المافي حمادي	مارس ١٩٧٦	٣٠ سنة
المؤذن عبد السلام	نونبر ١٩٧٤	٣٠ سنة
الازهر علال	نونبر ١٩٧٤	٣٠ سنة
آيت بنامر أحمد	يناير ١٩٧٦	٣٠ سنة
بنشقرن عبد العالي	نونبر ١٩٧٤	٣٠ سنة
بنسمام ميمون	نونبر ١٩٧٤	٣٠ سنة
طبيقي عبد العزيز	يناير ١٩٧٦	٣٠ سنة
التمسحاني مصطفى	يناير ١٩٧٥	٣٠ سنة
الزايدى ادريس	يناير ١٩٧٦	٣٠ سنة

بنزكري ادريس - يناير ١٩٧٥ - ٣٠ سنة
لبايبى عبد الحفيظ - نونبر ١٩٧٤ - ٣٠ سنة
لغريصى محمد - نونبر ١٩٧٤ - ٣٠ سنة
راكزا حمد - نونبر ١٩٧٤ - ٢٠ سنة + ١٠ سنوات
آسفن سعيد - ديسمبر ١٩٧٥ - ٢٠ سنة
مفاغة محمد - فبراير ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
الطييار عبد البارى - ماي ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
بوسيف الركاب ادريس - يناير ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
القماص أحمد - ديسمبر ١٩٧٥ - ٢٠ سنة
امعري عبد القادر - يناير ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
آمواب فؤاد - ابريل ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
بنمالكى الحبيب - ابريل ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
الشاوى عبد القادر - نونبر ١٩٧٤ - ٢٠ سنة
الزمراوى عبد الحى - مارس ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
تيتى الحبيب - يناير ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
الحريف عبد الله - يناير ١٩٧٥ - ٢٠ سنة
أمنأى ابراهيم - فبراير ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
يسرى عبد المجيد - غشت ١٩٧٤ - ٢٠ سنة
أحميش ابراهيم - ديسمبر ١٩٧٤ - ٢٠ سنة
الكامونى محمد - نونبر ١٩٧٤ - ٢٠ سنة
مديش جواد - يناير ١٩٧٥ - ٢٠ سنة
حاجى عبد العالى - يناير ١٩٧٥ - ٢٠ سنة
غنو المحجوب - يناير ١٩٧٥ - ٢٠ سنة
العلمى العربى - نونبر ١٩٧٤ - ٢٠ سنة
الزناكى محمد البشير - غشت ١٩٧٤ - ٢٠ سنة
البوحسن - ماي ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
مشبال محمد الأمين - فبراير ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
اللبنانى محمد - يناير ١٩٧٦ - ٢٠ سنة
حجاجى عبد المجيد - مارس ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
أفوكى عبد الرحيم - يناير ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
منير مولاي رشيد - مارس ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
لحدادى محمد - يونيو ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
كرطاط الغازى - مارس ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
الميمونى عبد العزيز - مارس ١٩٧٦ - ١٠ سنوات

رضوان ادريس - مارس ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
 الملكاوى علال - يونيو ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
 لبيض عبد الرحيم - يناير ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
 بوقرطاس مصطفى - ديسمبر ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
 الحداد فريد - ديسمبر ١٩٧٥ - ١٠ سنوات
 بو غابة أحمد - ديسمبر ١٩٧٥ - ١٠ سنوات
 صابر عبد اللطيف - يناير ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
 مونس ابراهيم - يناير ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
 الشدينى ميلود - يناير ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
 الوسابى أحمد - يناير ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
 يونس امجاهد - يناير ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
 سبيع سعيد - يناير ١٩٧٦ - ١٠ سنوات
 القيطونى الاديسى على - مارس ١٩٨٢ - ١٥ سنة
 خيارى أحمد - يوليو ١٩٧٢ - الاعدام

المعتقلون الاسلاميون

محكمة الجنايات بالدار البيضاء حكم ٣١ يوليو ١٩٨٤
 السجن المركزى القنيطرة

الاسم	مدة الحكم
١ - المرجاوى مصطفى - الاعدام	
٢ - السانير عبد القادر - الاعدام	
٣ - الشايب أحمد - الاعدام	
٤ - شهيد أحمد - الاعدام	
٥ - حاوى أحمد - الاعدام	
٦ - الشرقاوى الرباطى يوسف - الاعدام	

السجن المدنى بأسفى

الاسم	مدة الحكم
٧ - النودنى حميد - المؤبد	
٨ - فوزى مصطفى - المؤبد	
٩ - مهيأتى أحمد - المؤبد	

- ١٠ - الدارى محمد - المؤيد
- ١١ - زهير امحمد - المؤيد
- ٢ - الراجى مصطفى - مؤيد
- ١٣ - معزى عبد الله - المؤيد
- ١٤ - بو طاهر عبد الغنى - المؤيد
- ١٥ - مرغيث حميد - المؤيد
- ١٦ - بو عبيد عبد الصمد - المؤيد
- ١٧ - روانا عبد الرزاق - المؤيد
- ١٨ - نبيه محمد - المؤيد
- ١٩ - الروانى مصطفى - المؤيد
- ٢٠ - حقيقى محمد - المؤيد
- ٢١ - حجاهى محمد - المؤيد
- ٢٢ - الهورى عز الدين - ٢٠ سنة
- ٢٣ - الحسن العلوى حسن - ٢٠ سنة
- ٢٩ - مصباح بو شعيب - ٢٠ سنة
- ٢٥ - حارث عبد العالى - ٢٠ سنة
- ٢٦ - حيدو عبد الله - ٢٠ سنة
- ٢٧ - آيت نجيم مصطفى - ٢٠ سنة
- ٢٨ - فادى الصديق - ٢٠ سنة
- ٢٩ - العمارى عبد الله - ١٠ سنوات
- ٣٠ - ريفلان عبد الرحيم - ٢٠ سنوات
- ٣١ - ملاحظ العربى - ١٠ سنوات
- ٣٢ - زيدى رضوان - ١٠ سنوات
- ٣٣ - بلکرد عبد الله - ١٠ سنوات
- ٣٤ - الارديسى الودغيرى - ١٠ سنوات
- ٣٥ - دوافر مصطفى - ١٠ سنوات
- ٣٦ - الضمالي محمد - ١٠ سنوات

قائمة بالمعتقلين السياسيين بوجدة
محكمة الاستئناف - ابريل ١٩٨٤

الاسم	مدة الحكم
١ - اسلامى عبد الحفيظ	٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم
٢ - بو رحمون عبد الحميد	٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم

- ٣ - بو سيد جمال ٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم
 ٤ - بو حمازى عبد الكريم - ٣ سنوات + ٣٠٠ درهم
 ٥ - بنشريف عبد الصماد ٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم
 ٦ - البوعننى يحيى ٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم
 ٧ - لقوحى نبيل - ٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم
 ٨ - بو طيب عبد السلام - ٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم
 ٩ - الصالحى عبد الكريم - ٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم
 ١٠ - حمرأوى أحمد ٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم
 ١١ - اعراج محمد - ٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم
 ١٢ - الغالبى حسين ٣ سنوات + ٢٠٠٠ درهم
 ١٣ - الشعرة سعيد ٣ سنوات + ٣٠٠٠ درهم
 ١٤ - دادى عبد الحميد - ٣ سنوات + ٢٠٠٠ درهم
 ١٥ - شاوش محمد - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ١٦ - الطالبى عبد القادر - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ١٧ - كانبو محمد - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ١٨ - التقريع عبد الخالق - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ١٩ - موحوم عبد الله - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٢٠ - سراج محمد - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٢١ - عمرو العربى بمزانتة - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٢٢ - موحوت مصطفى - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٢٣ - حداوى محمد - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٢٤ - الدوحى عبد القادر - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٢٥ - وعام عبد الزواق - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٢٦ - العزاوى عبد الله - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٢٧ - يعقوبى محمد سعيد - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٢٨ - بن شماخ عبد الحكيم - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٢٩ - العزوزى ادريس - سنتان + ٣٠٠٠ درهم
 ٣٠ - حمدان عبد الحميد - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٣١ - مفقيان بدر الدين - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٣٢ - يمين محمد - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٣٣ - الفريحي محمد - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٣٤ - افبلى محمد - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٣٥ - اقلعى مصطفى - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم

- ٣٦ - ملوكى عبد العزيز - ١٨ شهرا + ٣٠٠ درهم
 ٣٧ - محرزى الحسن - ١٨ شهرا + ٣٠٠ درهم
 ٣٨ - لصبير الحسن بن موحا - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٣٩ - اكنوز مصطفى - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٤٠ - المجدوب عبد المجيد - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٤١ - فضل محمد - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٤٢ - قاسمى عبد اللطيف - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٤٣ - هنوش حفر - ١٨ شهرا + ٣٠٠٠ درهم
 ٤٤ - بو فلوس يوسف - ١٨ شهرا + ٣٠٠ درهم
 ٤٥ - الرضاني حميد - ثلاث سنوات + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٤٦ - بو عزة عبد الله - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٤٧ - العناشي ميلود - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٤٨ - بوينزار عبد الله - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٤٩ - بو طاهر يحيى - سنتان + ٣٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٥٠ - ارحيم على - سنتان + ٣٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٥١ - رحاوى بو علام - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٥٢ - زرار على - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٥٣ - خلادى بنيونس - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٥٤ - غاردة محمد بن - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٥٥ - ميمونى سليمان - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٥٦ - الشيباني عبد المالك - سنتان + ٣٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٥٧ - المختارى عبد القادر - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٥٨ - علا ابراهيم - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٥٩ - اجداينى جمال - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٦٠ - بو عبدة عبد الله - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٦١ - يوسف مصطفى - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٦٢ - مولاى بلقاسم - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٦٣ - عيساوى محمد - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٦٤ - بنعيسى عبد الحميد - سنتان + ٣٠٠٠ درهم - ابريل ١٩٨٤
 ٦٥ - رمضان خالد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٦٦ - الجاوزلى - سنتان + ١٠٠٠٠ درهم - ٢١ مارس
 ٦٧ - بو على - سنتان + ١٠٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٦٨ - خساني وايراد - سنتان + ١٠٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤

- ٦٩ - شرايبي - سنتان + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٧٠ - أوبعتة - سنتان + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٧١ - ابن الشريف - سنتان + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٧٢ - أوفتيحم - سنتان + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٧٣ - واهمين - سنتان + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٧٤ - تمجردين - سنتان + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٧٥ - آيت علي معاد - سنتان + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٧٦ - عيسى - ١٨ شهرا + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٧٧ - أوعروس - ١٨ شهرا + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٧٨ - ادريس التثشع - ١٨ شهرا + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٧٩ - يزدي - ١٨ شهرا + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٨٠ - مختاري - ١٨ شهرا + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٨١ - مرنوق - ١٨ شهرا + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٨٢ - بولجراي - ١٨ شهرا + ١٠.٠٠٠ درهم - ٢١ مارس ١٩٨٤
 ٨٣ - الشيايه - ١٨ شهرا + ١٠.٠٠٠ درهم
 ٨٤ - بن الطاهر النشير - ثلاث سنوات
 ٨٥ - الرحاوي مصطفى - ثلاث سنوات
 ٨٦ - طالبة محمد - ثلاث سنوات
 ٨٧ - الرحاوي يحيى - ثلاث سنوات
 ٨٨ - عدوف محمد - ثلاث سنوات
 ٨٩ - فريد محمد - ثلاث سنوات
 ٩٠ - تميمي أحمد - ثلاث سنوات
 ٩١ - تيداني عبد الكريم - ثلاث سنوات
 ٩٢ - النامري محمد - ثلاث سنوات
 ٩٣ - الزيانى عبد القادر - ثلاث سنوات
 ٩٤ - ابغالس جمال - ثلاث سنوات
 ٩٥ - بنعبد الله عبد الحق - أربع سنوات
 ٩٦ - بن الطاهر نور الدين - سنة ونصف
 ٩٧ - ابراهيمي مجيد - سنة ونصف

قائمة ببعض المعتقلين السياسيين بالحسيمة
 (محكمة الجنايات بالحسيمة)

١ - الديواني عبد الواحد - ٥ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦

- ٢ - بومدين امحمد - ٥ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦
- ٣ - النحاس مصطفى - ٥ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦
- ٤ - بومدين أحمد - ٣ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦
- ٥ - بلعلي محمد - ٣ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦
- ٦ - بنشيكار محمدى - ٣ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦
- ٧ - الحناش أحمد - ٣ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦
- ٨ - احرش حسن - ٣ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦
- ٩ - العشامى احمد - ٣ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦
- ١٠ - المزكيوى سعيد - ٣ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦
- ١١ - بولغاندى احمد - ٣ سنوات - ١٩٨٤/٤/٢٦
- ١٢ - البوكرىوى محمد - ٢٠ سنة سجنا - ١٩٨٤/٥/١٩
- ١٣ - العزوزى عبد اللطيف - ١٥ سنة - ١٩٨٤/٥/١٩
- ١٤ - العنايى عبد الحكيم - ١٥ سنة - ١٩٨٤/٥/١٩
- ١٥ - بنسعمار نجيم - ١٥ سنة - ١٩٨٤/٥/١٩
- ١٦ - الشريف عبد الخالق - ١٥ سنة - ١٩٨٤/٥/١٩
- ١٧ - بلقاضى رشيد - ١٥ سنة - ١٩٨٤/٥/١٩
- ١٨ - المغلمى عبد الحافظ - ١٠ سنوات (عمره ١٣ سنة) - ١٩٨٤/٥/١٩
- ١٩ - ادهار - ١٠ سنوات - ١٩٨٤/٥/١٩
- ٢٠ - الفاسى سعيد - ١٠ سنوات - ١٩٨٤/٥/١٩
- ٢١ - العزوزى - ١٠ سنوات - ١٩٨٤/٥/١٩
- ٢٢ - اليوسفى العاقل - ٥ سنوات - ١٩٨٤/٥/١٩
- ٢٣ - المسعودى أحمد - ٥ سنوات - ١٩٨٤/٥/١٩
- ٢٤ - المرابط عبد الغنى - ٥ سنوات - ١٩٨٤/٥/١٩
- ٢٥ - المرابط سعيد - ٥ سنوات - ١٩٨٤/٥/١٩
- ٢٦ - اليوسفى رشيد - ٥ سنوات - ١٩٨٤/٥/١٩

المعتقلون السياسيون بسجن ايفران
محكمة الاستئناف بمكناس

- ١ - العريب حسن - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
- ٢ - وهبى محمد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
- ٣ - سمران عبد الرحمن - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
- ٤ - لعطامتى محمد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم

- ٥ - يدوش محمد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٦ - سكيرى مصطفى - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٧ - يوبليل ابراهيم - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٨ - شاكر سعيد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٩ - عبدشان المصطفى - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ١٠ - راعب المصطفى - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ١١ - الميمونى محمد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ١٢ - جمارى محمد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ١٣ - السماكى رشيد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ١٤ - كبوس اديب - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ١٥ - الكردانى عبد النبى - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ١٦ - ابا حسين محمد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ١٧ - تايرك كوكريم - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ١٨ - براسعيد محمد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ١٩ - الصديقى محمد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٢٠ - البلعيشى عبد السلام - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٢١ - بوزيان اوكلى - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٢٢ - اسويدى عبد القادر - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٢٣ - الابوى عبد الهادى - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٢٤ - احداش الحسين - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٢٥ - افقىر محسن - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٢٦ - اكديرا محمد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٢٧ - الفلاحى عبد العزيز - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٢٨ - اخولاى محمد - ٥ سنوات + ١٠٠٠ درهم

المعتقلون السياسيون بسجن الطو بالرباط

- ١ - عبد الرحمن بن عمرو - ٣ سنوات
 ٢ - محمد الفلاحى - ٣ سنوات
 ٣ - الزيد بركة - ٣ سنوات
 ٤ - عبد السلام ياسين - سنتان

المعتقلون السياسيون بالدار البيضاء

- ١ - محسن عيوش - ٤ سنوات

٢ - بلمقدم محمد - ٣ سنوات
٣ - الحجامى عبد الحفيظ - ٣ سنوات

المتعقلون السياسيون المحكومون في محكمة الجنايات بمراكش

حكم ٧ مايو ١٩٨٤

- ١ - اليرنسى محمد - ١٥ سنة
- ٢ - موفتاج عبد المجيد - ١٥ سنة
- ٣ - عباد محمد - ١٥ سنة
- ٤ - الحرات الحسين - ١٥ سنة
- ٥ - كنيش سعيد - ١٢ سنة
- ٦ - حاجى عثمان - ١٢ سنة
- ٧ - اقدور الحبيب - ١٢ سنة
- ٨ - التتارجى عبد الصمد - ١٥ سنوات
- ٩ - النكير عبد الرزاق - ١٠ سنوات
- ١٠ - موعيفى عبد العزيز - ١٠ سنوات
- ١١ - العلوانى الحسين - ١٠ سنوات
- ١٢ - الدریدی مولاى الطاهر - ١٠ سنوات
- ١٣ - الماضى عبد الرحيم - ١٠ سنوات
- ١٤ - الحميدى مصطفى - ١٠ سنوات
- ١٥ - العطرور عبد اللطيف - ١٠ سنوات
- ١٦ - بنوب جمال - ٨ سنوات + ١٠٠٠ درهم
- ١٧ - بزجاج خالد - ٨ سنوات + ١٠٠٠ درهم
- ١٨ - بيقارى عبد الكريم - ٨ سنوات + ١٠٠٠ درهم
- ١٩ - الجوهرى نور الدين - ٨ سنوات + ١٠٠٠ درهم
- ٢٠ - سراج عبد الصمد - ٥ سنوات + ٨٠٠ درهم
- ٢١ - السكيتى كمال - ٥ سنوات + ٨٠٠ درهم
- ٢٢ - المهمة محمد - ٥ سنوات + ٨٠٠ درهم
- ٢٣ - الكينانى أحمد - ٤ سنوات + ٦٠٠ درهم
- ٢٤ - البوزيانى أحمد - ٤ سنوات + ٦٠٠ درهم
- ٢٥ - بدوى يوسف - ٤ سنوات + ٦٠٠ درهم
- ٢٦ - الادريسي مولاى رشيد - ٣ سنوات + ٥٠٠ درهم
- ٢٧ - مندوبيس رشيد - ٣ سنوات + ٥٠٠ درهم
- ٢٨ - الاحالفي عبد الله - ٣ سنوات + ٥٠٠ درهم
- ٢٩ - المعريوى محمد - ٣ سنوات + ٥٠٠ درهم

- ٣٠ - بلبركة محمد - ٣ سنوات + ٥٠٠ درهم
 ٣١ - لمحضر احمد - ٣ سنوات + ٥٠٠ درهم
 ٣٢ - اسعاد عبد العزيز - ٥ سنوات (محكمة الاستئناف بمراكش بتاريخ
 ١٩٨٤/٢/٢٣ ونقل الى سجن الحويرة)

قائمة المعتقلين من خنيفرة الموجودين بسجن مكناس
 محكمة الاستئناف : حكم ١٩٨٤/٤/١٢

- ١ - راكس باسيدي - ٣ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٢ - البلغيشي عبد السلام - ٣ سنوات + ١٠٠٠ درهم
 ٣ - أوحراش موسى - ٣ سنوات + ٥٠٠ درهم
 ٤ - امزيان رشيدة - سنتان + ٣٥٠٠ درهم

قائمة المعتقلين السياسيين بالسجن المدني بالقنيطرة
 محكمة الجنايات بالرباط ١٩٨٤/٨/١٣

- ١ - القباج عبد الغنى - ١٩٨٤/٦/٩ - ٨ سنوات
 ٢ - العلمي بوطي حسن - ١٩٨٤/٦/١٢ - ٨ سنوات
 ٣ - أحمد علي عمر - ١٩٨٤/٦/١٠ - ٨ سنوات
 ٤ - بنعبد السلام عبد الاله - ١٩٨٤/٦/١٠ - ٨ سنوات
 ٥ - بوقرورو عبد الفتاح - ١٩٨٤/٦/١١ - ٨ سنوات
 ٥ - ركيذ أحمد - نوفمبر ١٩٧٤ - ١٠ سنوات

قائمة المعتقلين السياسيين بسجن خريبكة

- ١ - جدير جمال الدين - ٥ سنوات
 ٢ - الحبيضر رحال - ٥ سنوات
 ٣ - الناجي محمد - ٤ سنوات
 ٤ - بنعودة فؤاد - ٤ سنوات
 ٥ - بوكريز محمد - ٣ سنوات
 ٥ - الحالي محمد - سنتان
 ٧ - رشيد حسن - سنتان
 ٨ - جديكي محمد - سنتان
 ٩ - ضريف محمد - سنتان
 ١٠ - بابا الزين محسن - سنتان
 ١١ - مكان المعطي - سنتان
 ١٢ - الدياني محمد - سنتان

المعتقلون السياسيون ببني ملال
محكمة الاستئناف حكم ١٩٨٥/٤/٥

- ١ - القالب سعيد - ٤ سنوات + ٥٠٠٠ درهم
- ٢ - محمد المرابط - ٤ سنوات + ٥٠٠٠ درهم
- ٣ - ثريا ثنائي - سنتان + ١٥٠٠ درهم
- ٤ - آيتي اختناين محمد - سنتان + ١٥٠٠ درهم
- ٥ - فجلي مصطفى - سنتان + ١٠٠٠ درهم
- ٦ - رفيقي صدقي - سنتان + ١٠٠٠ درهم
- ٧ - نوييس محمد - سنتان + ١٠٠٠ درهم
- ٨ - اشباني عمر - ٣ سنوات (نقل الى سجن آسفي)
- ٩ - مندير مصطفى - ١٨ شهرا + ١٠٠٠ درهم
- ١٠ - الجهوراري عبد القادر - ١٨ شهرا + ١٠٠٠ درهم
- ١١ - المزدى مصطفى - ١٨ شهرا + ١٠٠٠ درهم


من اعلان الأمم المتحدة
ضد التعذيب

المادة ١ :

١ - لأغراض هذا الاعلان ، يقصد بالتعذيب أي عمل ينتج عنه ألم أو عناء شديد ، جسديا كان أو عقليا ، يلحق عمدا بشخص ما بفعل أحد الموظفين العموميين أو بتجريض منه ، وذلك لأغراض مثل الحصول من هذا الشخص أو من شخص آخر على معلومات أو اعتراف ، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه ، أو تخويله أشخاص آخرين . ولا يشمل التعذيب الألم أو العناء الذي يكون ناشئا عن مجرد جزاءات مشروعة أو ملازما لها أو مترتبا عليها ، بقدر تمشي ذلك مع مجموعة القواعد الدنيا لمعاملة السجناء .

٢ - يعد التعذيب شكلا متفاقما ومتعمدا من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة .

الأرض المحتلة



ان الاغتصاب الصهيوني لفلسطين يعد انتهاكا جماعيا دائما ومستمرًا
لحقوق شعب بأسره ، والمنظمة حرصا على التأكيد على هوية فلسطين العربية
وايماننا بمحورية القضية الفلسطينية تقوم بشر ما يستجد من انتهاكات
صهيونية ضد الشعب الفلسطيني ..

تقرير حول الأوضاع في سجن الفارعة تحدث دويا عالميا

أحدث التقرير الصادر عن القانون من أجل الانسان حول الأوضاع داخل سجن
الفارعة في الضفة الغربية المحتلة أصراً واسعاً في الصحف والأذاعات الغربية .
وكانت اللجنة الدولية للحقوقيين - والتي تعد القانون من أجل الانسان عضواً منتسباً
بها - قد أصدرت بياناً في ٣١ يناير ١٩٨٥ أعلنت فيه صدور التقرير المذكور والذي
يتناول الأوضاع في سجن الفارعة فيما بين مايو ١٩٨٢ ومايو ١٩٨٤ . وكان التقرير
قد صدر في وقت واحد في كل من الضفة الغربية ونيويورك وجنيف ولقى اهتماماً
واسعاً من سبع صحف غربية من بينها صحيفة التايمز ، والواشنطن بوست ،
والانترناشيونال هيرالد تريبيون والميامي هيرالد ، والجيروزاليم بوست والكريستيان
ساينس مونيتور . وفي جورنال دو جنيفا . وكان لهذه التغطية الصحفية الواسعة

أثرها في نفاذ صبر السلطات الاسرائيلية وهرولتها نحو تكذيب ما تضمنه التقرير باعتباره على حد قول اسحاق راين وزير الدفاع الاسرائيلي ، يحتوى على وقائع لا أساس لها من الصحة ، وانه عبارة عن مزاعم تساق بواسطة منظمات معادية لا تنور عن استقلال منظمات أخرى لها صفتها التشريعية لتنتشر من خلالها وقائع مزعومة .

هذا وكان التقرير قد اعتمد على شهادات خطية لاكثر من عشرين شخصا ممن سبق اعتقالهم في سجن الفارعة ، ممن أدوا قسما على صحة ما يدلون به من معلومات في هذا الشأن . وقد شملت تلك الشهادات أربعة مجموعات .

المجموعة الأولى : ضمت خمسة معتقلين سابقين تناولوا ما تعرضوا له في سجن الفارعة فيما بين عامي ١٩٨٢ ، و١٩٨٣ ، حيث أجمعوا - دون أن يطلع أى منهم على شهادات الآخرين - على تعرضهم للاهانة وسوء المعاملة ، وحرمانهم من كميات كافية من الطعام ومن مستلزمات النظافة والرعاية الصحية . وقد أشار هؤلاء الى أن لاحتجاج على تلك الأوضاع كان عقابه ضرب المعتقل ، والابقاء عليه داخل زنانات مخصصة للعقاب .

والمجموعة الثانية : من الشهادات أدلى بها عشرة من المعتقلين السابقين حول فترة اعتقالهم من يناير حتى مايو ١٩٨٤ ، حيث تحول سجن الفارعة الى مركز للاستجواب والتحقيق . وقد وضعت هؤلاء الأساليب التي اتبعتم معهم لانتزاع اعترافات منهم . ومن بين تلك الأساليب الضرب المبرح واحداث آلام جسمانية ونفسية للمعتقل ، واطفاء السجائر المشتعلة في جسمه ، وعزله بمفرده ، وإيقافه عاريا تحت الأمطار في الليل ، وركله باحذية تحتوى على أطراف صلبة ، وتغطيسه في أواني بها كميات من البول ، وتغطيسه أيضا في المياه الباردة ، وحرمانه لفترات طويلة من النوم والغذاء ، هذا بالإضافة للاهانات والتهديدات والضرب في المناطق التناسلية من جسم المعتقل هذا وقد أشارت تلك الشهادات الى أن نقص الطعام ومنعه لفترات طويلة قد أدى لفقدان أحد المعتقلين (١٦) كيلو جرام من وزنه خلال شهر واحد . كما أشارت شهادات تلك المجموعة الى أن عديدا من السجناء قد حوكموا وصدرت ضدهم أحكام بالسجن استنادا على تلك الاعترافات ، التي تم انتزاعها قسرا تحت وطأة التعذيب وغيره من الاساليب الوحشية .

أما المجموعة الثالثة : والتي ضمت ثلاثة معتقلين فقد أدلت شهاداتها حول الجانب المتعلق بانعدام الرعاية الصحية في سجن الفارعة . فقد أشارت تلك الشهادات الى أن اثنين من المعتقلين المرضى قد هددوا بالحرمان من أن يقدموا الى طبيب رغم

مرضهم الحاد - ما لم يوافقوا على التوقيع على الاعتراف التي ألميت عليهم . كما أشار المعتقل الثالث الى أنه بعد اصابته بالتهاب جلدي حاد في معدته وظهره حرم من أن يمرض على طبيب حتى أذعن ووقع على اعتراف فرض عليه .

أما المجموعة الرابعة : والتي ضمت اثنين من المعتقلين فقد أدلت بشهادات وضعت فيه التعذيب والضرب المتكرر الذي تعرضا له بسبب ادلائهم بمعلومات لوئفت اللجنة الدولية للصليب الاحمر في أحد زيارته لسجن الفارعة حول الاوضاع السائدة فيه . ومن جراء ذلك تعرض المعتقلان لضرب متصل بواسطة أسلاك كهربائية حتى فقدوا وعيهما تماما .

هذا وكان التقرير قد أشار الى بعض الوثائق الامنية الصادرة عن رئيس أركان الحرب الاسرائيلي (انذك) الجنرال رفائيل ايثان ، والتي أعرب فيها عن انه من الضروري الوقوف بحزم ضد العناصر المعادية وحسم كلما توفرت فرصة لذلك ، واستخدام كافة الاجراءات الكفيلة بحبس تلك العناصر المتحقيق معها ثم الافراج عنها لمدة يوم أو اثنين واعادة حبسهم مرة أخرى وذلك تحاشيا للامر العسكري رقم ٣٠٧٨ الذي لا يجيز حبس المشتبه فيه أكثر من ١٨ يوم دون تقديمه للمحاكمة .


وأشار التقرير الى أن سجن الفارعة قد أنشأ في اطار تلك السياسة . هذا وقد أقيم هذا السجن في أحد المباني والاسطبلات التي كانت تستخدمها فيما مضى السلطات البريطانية . ويقع السجن على بعد ٢٠ كيلو مترا شمال شرق نابلس . ومن المفارقات أنه في الرقت الذي دعت فيه السلطات الاسرائيلية أن التقرير المذكور يحتوي على وقائع لا أساس لها من الصحة ، فان أحد ضباط الشرطة الذي تكرر ورود اسمه في شهادات المعتقلين باعتباره أحد الذين باشرأ عمليات التعذيب عليهم ، قد حوكم بالفعل بتهمة سوء معاملة المعتقلين ، وصدر ضده حكم بالسجن لمدة أربعة أشهر كما تم نقله الى رتبة أقل مما كان عليها من قبل ، مما يؤكد أن الامور التي وردت في التقرير هي وقائع لا أساس لها من الصحة على خلاف مزاعم السلطات الاسرائيلية .

هذا وكان أمين عام اللجنة الدولية للحقوقيين قد أدلى بحديث رد فيه على التي تسوقها السلطات الاسرائيلية ، في محاولتها دحض ما احتواه التقرير من حقائق ، أشار فيه بأن تعمل اسرائيل بأنها سمحت للجنة الدولية للصليب الاحمر بزيارة سجن الفارعة لا يمثل في حد ذاته دليلا على أن تلك الممارسات المحتوية على انتهاكات صارخة لحقوق الانسان (الواردة في التقرير) لم تحدث من أساسها وأضاف بأن السلطات الاسرائيلية تعرف حق المعرفة أن اللجنة الدولية للصليب الاحمر لا تنشر تقاريرها وانما تكتفي بتوجيهه الى السلطة المعنية وأعرب الأمين العام

عن انه يتحدى أن تقبل السلطات الاسرائيلية نشر تقارير اللجنة الدولية للصليب
الأحمر حول الأوضاع فى سجن الفارعة فيما بين عامى ١٩٨٢ و ١٩٨٤

معتقلات ومعتقلون :

- حكمت محكمة الاحتلال العسكرية فى نابلس على الشاب محمد نورى بنى عودة بالسجن الفعلى لمدة ثلاثة أشهر وتسعة أشهر مع وقف التنفيذ بالاضافة الى غرامة مالية قدرها ٢٥٠ ألف شيكل ، وقد اتهم بكتابة الشعارات والتظاهر .
- كما حكمت المحكمة على الشاب عارف محمود نواضة من سكان قرية اليامون لواء جنين بالسجن لمدة ثلاثة أشهر ونصف مع وقف التنفيذ اضافة الى دفع غرامة مالية بمقدارها ٢٥٠ ألف شيكل ، وقد اکتفت المحكمة بمدة توقيفه ١٦ يوما .
- كما حكمت على الطالب نعيم عبد الفتاح زاهدة من مواطنى القدس المحتلة بالسجن لمدة سنتين منها تسعة أشهر سجنا فعليا ، والباقي مع وقف التنفيذ .
- وفى رام الله حكمت محكمة الاحتلال العسكرية على مهدي عبد الله حبش بالسجن لمدة أربع سنوات ونصف سجنا فعليا وثلاث سنوات مع وقف التنفيذ بتهمة اعداد عبوات ناسفة والقائها على سيارات عسكرية اسرائيلية .
- وفى غزة حكمت محكمة الاحتلال العسكرية على عبد القادر حسن يونس - ٢١ عاما ، من مخيم النصيرات بالسجن الفعلى لمدة ٥ سنوات . كما حكمت على حسين محمود أبو كرش - ٢٧ عاما من مخيم النصيرات بالسجن الفعلى ٤ سنوات وذلك بتهمة الانتماء الى المنظمات وتوزيع منشورات وتنظيم آخرين .
- كما حكمت محكمة الاحتلال فى نابلس على المواطن بلال محمد سلامة - ١٨ عاما - من نابلس بالسجن لمدة سنتة أشهر منها ثلاثة أسابيع سجنا فعليا والباقي مع وقف التنفيذ وغرامة مالية قدرها ٤٠٠ ألف شيكل بتهمة أمنية .
- وحكمت محكمة الاحتلال الصهيونية على الشاب أحمد شاكر عبد الملك من سكان مخيم الفارعة بالسجن لمدة أربعة أشهر بتهمة رشق حافلة ركاب صهيونية بالحجارة . كما حكمت على الشاب أنور أحمد جوابرة من سكان مخيم الفارعة بالسجن الفعلى لمدة أربعة أشهر وثمانية أشهر مع وقف التنفيذ .
- وحكمت على الشاب مجرز عنانى من سكان مدينة رام الله بغرامة مالية مقدارها نصف مليون شيكل أو سجنه لمدة ستة أشهر بتهمة رشق دوريات عسكرية صهيونية بالحجارة .



نشاط

المنظمة العربية لحقوق الإنسان

وفد المنظمة العربية لحقوق الإنسان في مؤتمر نيروبي

حضرت ثلاث عضوات من المنظمة العربية لحقوق الإنسان المؤتمر العالمي للمرأة في نيروبي ، وهن : السيدة/سعاد زهير (مصر) والدكتورة أماني قنديل (مصر) والسيدة/فاطمة جود الله (سورية) . وكانت الدكتورة سعاد الصباح عضو مجلس أمناء المنظمة قد تبرعت بثلاث منح مالية لسفر العضوات الثلاث الى نيروبي . وفي ملف هذا العدد تقرير أعدته الدكتورة أماني قنديل من المؤتمر .

أخبار فرع المنظمة بجمهورية مصر العربية

أقر المجلس التنفيذي للفرع المصري في المنظمة العربية لحقوق الإنسان لائحته الداخلية في جلسته المنعقدة يوم الاثنين ٢٢ يوليو ١٩٨٥ .

وبنود هذه اللائحة مستمدة بشكل أساسي من النظام الداخلي للمنظمة الأم مع اجراء بعض الاضافات والتعديلات التي تتفق مع ظروف عمل المنظمة في مصر . . ومثال ذلك اضافة مادة جديدة رقم ١٣ للفصل الثاني من النظام الاساسي ونصها كالآتي :

مادة ١٣ : المطالبة بالغاء كل اعتقال ، أو حجز ، أو تقييد للحرية ، أو اكراه يتعلق بقضايا الرأي السياسية والمعتقدات .

كما أجريت بعض التعديلات في نظام العضوية والاشتراكات .

أخبار فرع النمسا

بدعوة من فرع النمسا للمنظمة العربية لحقوق الإنسان ، ألقى الاستاذ أديب الجادر نائب رئيس المنظمة حول الأوضاع الراهنة لحقوق الإنسان في العالم العربي يوم ٢٤/٦/١٩٨٥ بقاعة URANIA الشهيرة في فيينا .

استمع للمحاضرة جمع غفير من مواطنى البلاد العربية من مثقفين وطلاب
وعمال . وفى نهاية المحاضرة دارت مناقشات جادة ومثمرة بين المشاركين حول عدد
من القضايا ذات الصلة بموضوع المحاضرة ، وعن أهمية توسيع وتنشيط الجهود من
أجل تعزيز المنظمة العربية لحقوق الانسان وتمكينها من أداء رسالتها النبيلة فى
الدفاع عن حقوق وحرريات المواطنين فى الوطن العربى .

وكان فرع المنظمة بالنمسا قد عقد لقاء موسعا لاعضائه فى ١٣/٦/١٩٨٥ ،
واستمع الى تقرير مستهب من الدكتور مهدي الحافظ رئيس الفرع عن ندوة أوضاع
حقوق الانسان فى العالم العربى والتي عقدت فى القاهرة فى ١٧ - ١٩ مايو (مايس)
١٩٨٥ .

وفى أعقاب ذلك جرى حوار مثمر بين الحاضرين حول القضايا التي أثارتها
ندوة القاهرة والبيان الحتامى الذى أسفر عنه ، وأجمعوا على ضرورة تكثيف الفعاليات
الفكرية والثقافية بهدف توعية المواطنين بأوضاع حقوق الانسان فى البلاد العربية
وتطوير اهتمامهم ومساندتهم للمنظمة العربية لحقوق الانسان بما يؤدي الى تحقيق
أهدافها الاساسية .

تصحيح :

* ورد فى العدد (١١) من النشرة ، ص ٤١ ، أن أسرة سورية تبرعت للمنظمة
بمبلغ ٢٠٠ (مائتى) فرنك سويسرى ، والصحيح هو أن التبرع كان بمبلغ
٢٠٠٠ (ألفى) فرنك سويسرى . وكان فرد من نفس الأسرة قد تبرع لاحقاً
بمبلغ ٩٣٠ فرنكا اضافيا .

* ورد فى العدد (١٢) من النشرة ، ص ٦٥ ، أن فاعل خير فلسطينى قد تبرع
بمبلغ أربعين ألف دولار أمريكى للمنظمة . وصحة الخبر هو أن هذا التبرع هو
بواسطة فاعلى الخير الفلسطينيين وق ، و ز م .



كتاب عن حقوق الإنسان..

« المطلع » في القدس ، ويحظر عليهما ، بموجب أمر الإقامة الجبرية ، مغادرة بلديهما: رفح ، وهما مضطران الى اثبات وجودهما فيها ، يومياً ، في مركز الشرطة .

أما الشاعر والمحاضر في جامعة « النجاح » النابلسية ، سامي الكيلاني ، فوضعه أكثر « درامية » ، إذ لم يستطع ، أثناء وجوده قيد الإقامة الجبرية ، من مرافقة زوجته الحامل الى المستشفى ، في موعد وضعها ، لان من غير المسموح له مغادرة بلده يبعد الى مدينة نابلس حيث أقرب مستشفى للولادة .

ونظراً لعدم وجود خط مواصلات مباشر بين بلدة يعبد ومدينة نابلس - حيث مقر عمله - يضطر الكيلاني للذهاب الى بلدة طوباس ، ومنها الى نابلس ، أو استئجار سيارة خاصة ، تكلفه مبالغ طائلة لا طاقة له بها .

هذه المعاناة الناجمة عن أوامر الإقامة الجبرية تفرضها السلطات الاسرائيلية على « ١٢٤ » مواطننا فلسطينياً من سكان الضفة

الإقامة الجبرية في المناطق المحتلة اسرائيل تمنع الفلسطينيين من التحدث مع قريبه أو جاره

لا يستطيع المهندس ابراهيم الدقاق ، رئيس نقابة المهندسين في الضفة الغربية المحتلة ، زيارة أى من فروع النقابة ، لان أمر الإقامة الجبرية الذى أصدرته بحقه سلطات الاحتلال يحظر عليه مغادرة مدينة القدس الى أى مكان آخر .

وهكذا تكون الاقامة الجبرية بمثابة تقييد للحركة ، وشل للفاعلية الاجتماعية والنقابية والسياسية ، وهو ما ينطبق ، أيضاً ، على أمين الخطيب ، رئيس اتحاد الجمعيات الخيرية في الضفة ، الذى يجبره أمر الإقامة الجبرية ، ضده على ثبات وجوده مرة كل يوم فى مقر الحاكم العسكرى .

وأحياناً تكون الإقامة الجبرية بمثابة شل كامل للفاعلية المهنية ، وقطعاً للارزاق ، كما فى حالتى الطبيين فتحى الشقاقي ومحمد جودة ، اللذين يعملان فى مستشفى

ودولة الاحتلال ، على أن تقوم بإدارة الاقليم المحتل لصالح سكانه ، واحترام القوانين المعمول بها قبل نشوء الاحتلال ، وهي في حالة الضفة الغربية القانون الاردني .

وتنص المادة «٢٧» من اتفاقية جنيف الرابعة على أنه « يجوز لاطراف النزاع أن تتخذ اجراءات الرقابة والامن التي تكون ضرورية بسبب الحرب بالنسبة للأشخاص المحميين » . أما المادة السادسة من الاتفاقية نفسها فتحدد فترة سريان اجراءات الرقابة والامن ، فتنص على أنه « في الاراضي المحتلة يتوقف تطبيق هذه البنود بعد عام واحد من انتهاء العمليات الحربية » .

أما القانون الاردني الذي تفرض الاعراف الدولية على السلطة الاحتلالية تطبيقه في الضفة المحتلة ، فلا يجيز فرض الإقامة الجبرية الا على « المجرمين ، أو ممن اعتاد الاجرام ، أو الأشخاص الذين يخشى ارتكابهم جرائم » . والفقرة الثانية من المادة التاسعة من الدستور الاردني لعام «١٩٥٢» تنص على ما يلي : « لا يجوز أن يحظر على أردني الإقامة في جهة ما » ، و « ولا أن يلزم بالإقامة في مكان معين ، الا في الاحوال المبينة في القانون » .

وبعد أن يستعرض المحامي البكري المسألة من وجوهها الحقوقية المتعددة ، يلخص موقف القانون الدولي من الاقامات الجبرية بما يلي :

١ - يحظر على دولة الاحتلال فرض أوامر الإقامة الجبرية على مواطني الاراضي المحتلة .

٢ - يجوز لسلطات الاحتلال ، بصورة استثنائية ، أن تفرض أوامر الإقامة الجبرية ، مع تقيدها بالشروط التالية :

الغربية وقطاع غزة و «٢١٣» شخصا من مواطني فلسطين المحتلة لعام «١٩٤٨» ، وهي الحالات التي يدرسها الكتاب الصادر ، مؤخرا ، عن « جمعية الدراسات العربية » في القدس تحت عنوان « نظرة على أوامر الإقامة الجبرية في المناطق المحتلة ١٩٦٧ - ١٩٨٢ » من اعداد غسان عبد الله وتريز سايبلا ، وتتصدره مقدمة قانونية كتبها المحامي علاء الدين البكري .

والمفارقات الرئيسية الكامنة في موضوع الاقامات الجبرية هو أن الحكم العسكري الاسرائيلي يستند الى قوانين الطوارئ التي أصدرها الانتداب البريطاني العام «١٩٤٥» ، وعارضتها بشدة ، في حينه ، نقابة المحامين الصهاينة ، فعقد اجتماع خاص لهذه الغاية ، تكلم فيه عدد من أعضائها عن تعسفية القوانين المذكورة .

ف رئيس النقابة ، انذاك ، م. دنكلباوم اعتبر قوانين الطوارئ الانتدابية بمثابة « نقض لمفاهيم قوانين العدل والقضاء المدنية » . وانها « تلغى حرية الفرد وتمنح الادارة سلطة لا حدود لها » . أما برنارد جوزيف « أصبح وزيرا للقضاء في أول حكومة اسرائيلية » . فقال : « تشكل هذه القوانين ارهابا بترخيص رسمي ، لانها تفقد على الادارة حق الاعتقال والنفي ، وتسد طريق استئناف القضية على ضحيتها » وذهب المحامي يعقوب شايبيرا « تسلم وزارة القضاء الاسرائيلية في الستينات » الى أنه « حتى في المانيا النازية لا توجد قوانين كهذه » .

ومن جهة نظر القانون الدولي ، فإن لجوء اسرائيل الى قوانين الطوارئ يعتبر خرقا للميثاق الدولي ، الذي يحصر السلطات التي يمكن لقوات الاحتلال أن تمارسها في الاراضي المحتلة في المحافظة على أمن جيشها

أ - حالة الضرورة أثناء العمليات
الحربية .

ب - خلال السنة الأولى من انتهاء
العمليات الحربية .

ومن الواضح ، استنادا الى ذلك ، أن
الغالبية العظمى من حالات الإقامة الجبرية
التي أمرت بها السلطة الاسرائيلية ، تفتقد
الى مشروعيتها من ناحية القانون الدولي .
وإذا كان الكتاب الذي نحن بصدده يحصر
هذه الحالات فيما بين عامي «٦٧» و«٨٢» ،
فإن السنتين اللاحقتين شهدتا عشرات من
إخالات المماثلة .

إن الهدف الذي تتوخاه سلطات انعدو
من فرض أوامر التقييد والمراقبة هو
- حسب المحامي البكري - « فرض عقوبات
على المواطن ، كالأوامر المتعلقة بمنع دخول
طالب الى مدرسته أو جامعته ، أو طبيب الى
المستشفيات ، أو محاضر جامعي الى جامعته
» كما تهدف من التبليغ عن تنقلاته
الى حرمانه من حرية التنقل والعمل وتهدف
من حظر استعماله أدوات معينة الى حرمانه
من حرية التفكير « الأمر المتعلق
بمنع اقتناء الكتب » أو حرمانه من حرية
إبداء الرأي أو من حرية العمل « الأمر
المتعلق بعدم حيازة أدوات زراعية في
الأراضي القريبة من المستوطنات أو
معسكرات الجيش أو خطوط وقف إطلاق
النار » . حتى أن سلطات الحكم العسكري
تملك صلاحية منع المواطن من التحدث الى
أقربائه أو جيرانه أو أبناء بلدته .

والواقع هو أن الهدف الاساسي من
 وراء أوامر الإقامة الجبرية هو تعطيل الحياة
العامه في الأراضى المحتلة ، وشل المؤسسات
والنقابات والبلديات ، اذ تصدر هذه
الأوامر بشكل خاص ضد الأشخاص الفاعلين
سياسيا ونعائيا ومهنيا ، كرؤساء البلديات
وقادة النقابات وانحادات الطلاب والمحامين
والاطباء والصحفيين . . . الأمر الذي يعرقل
نشاطات المؤسسات التي يعملون في
اطارها .

وقد يبدو - نظريا - تجاوز المآزق
الذي تفرضه الإقامة الجبرية أمرا في متناول
أيدينا ، وفي مثل حالة المهندس ابراهيم
الدقاق ، يمكن - شكلا - الخروج من المآزق
عن طريق انتخاب رئيس جديد لنقابة
المهندسين ، لكن - عمليا - يعتبر ذلك
رضوخا لمقاصد الحكم العسكري ، ثم لا شيء
يضمن الا تبادر سلطات الاحتلال الى فرض
الإقامة الجبرية على الرئيس الجديد للنقابة
فور انتخابه .

والجوهرى ، هو ان الإقامة الجبرية
تعتبر بمثابة عقوبة على جرم مفترض
الوقوع ، فما لم تكن الأسباب الموجبة لفرضه
تشكل تهمة يعاقب عليها القانون ، فلا
مبرر للإقامة الجبرية ، وواضح أن الحثيات
التي تستند اليها الادارة العسكرية في
اصدار هذا النوع من الأوامر لا تصل الى
حد تشكيل تهمة جنائية ، لانه لا شيء
يمنعها ، في هذه الحالة ، من تقديم الشخص
المقصود الى المحاكمة ، واستصدار عقوبة
أقصى بحقه من مجرد الإقامة الجبرية .



المواثيق الدولية التي تحرم التعذيب

على الصعيد الدولي :

تحريم جميع ضروب استغلال الفرد وإهائه ، وعلى وجه الخصوص التعذيب والعقوبة والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة .

القواعد والمدونات الخاصة

مجموعة قواعد الأمم المتحدة الخاصة بالحد الأدنى لمعاملة السجناء (١٩٥٧) المادة ٣١ : «تُحظر العقوبة البدنية ، والحبس في زنزانة مظلمة ، وجميع ضروب العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة حظراً تاماً كجزاء تأدسية» .

المدونة الخاصة بقواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (١٩٧٩) المادة ٥ : لا يجوز لأي موظف من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن يقوم بأي عمل من أعمال التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، أو أن يتعرض عليه أو أن يتغاضى عنه ، كذلك لا يجوز لأي من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن يتدرب بأوامر عليا أو بظروف استثنائية .. لتبرير التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة .

وفي هذه المدونة يقصد بعبارة «الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين» جميع موظفي القانون الذين يمارسون صلاحيات الشرطة ولاسيما صلاحية الاعتقال أو الاحتجاز .

مبادئ الأمم المتحدة الخاصة بأداب المهنة الطبية (١٩٨٢) - المبدأ ٢ : يعتبر انتهاكاً خطيراً لأداب المهنة الطبية وإساءة بمقتضى المواثيق الدولية المرغية ، قيام الموظفين الصحيين ، وعلى وجه الخصوص الأطباء ، بأعمال - إيجابية أو سلبية - من شأنها أن تشكل اشتراكاً أو تواطؤاً أو تحريضاً أو محاولة لارتكاب التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة» .

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨) المادة ٥ : «لا يجوز إخضاع أي فرد للتعذيب أو لعقوبة أو معاملة قاسية أو غير إنسانية أو مهينة» .

المواثيق البرمة في جنيف (١٩٤٩) المادة ٣ المشتركة في اتفاقيات جنيف الأربع تحرم التعذيب أو المعاملة القاسية للأشخاص الذين لم يشتركوا اشتراكاً فعلياً في الحرب . كما أن المادة نفسها تحرم الاعتداء على الكرامة الشخصية ، وبالأخص المعاملة المهينة . وطبقاً للمادة ٩٩ من اتفاقية جنيف الثالثة : «لا يجوز استخدام القهر المعنوي أو البدني على أسير من أسرى الحرب وذلك من أجل إكراهه على الإقرار بالذنب الذي اتهم به» .

الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية (١٩٦٦) : المادة ٧ : لا يجوز إخضاع أي فرد للتعذيب أو لعقوبة أو معاملة قاسية أو غير إنسانية أو مهينة وعلى وجه الخصوص فإنه لا يجوز إخضاع أي فرد دون رضائه الحر للتجارب الطبية أو العلمية .

على الصعيد الاقليمي :

الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (١٩٥٠) : تنص المادة الثالثة على أنه لا يجوز إخضاع أي فرد للتعذيب أو لعقوبة أو معاملة غير إنسانية أو مهينة .

الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (١٩٦٩) المادة ٥ (٢) : لا يجوز إخضاع أي فرد للتعذيب أو لعقوبة أو معاملة قاسية أو غير إنسانية أو مهينة . ويجب احترام الكرامة المتأصلة في بني الإنسان عند معاملة الأشخاص المجردين من حريتهم» .

الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (تم إقراره في ١٩٨١ - ولكنه لم ينفذ بعد) : تنص المادة ٥ على

من مذكرات منظمة العفو الدولية

الدائرة الإعلامية

الدكتور شريف حتاتة

« جاهزون؟ هيا بنا »

سلم ضابط الشرطة على زميله وخرجوا الى فناء السجن الخارجى ثم من الفتحة البيضاوية الصغيرة فى البوابة الخشبية الضخمة ، تشبه مدخل قلعة فى العصور الوسطى . كانت السيارة البوكس الرمادية تنتظرهم فى الخارج . سعد اليه عزيز ومعه الشرطى وابتعدت مسرعة . ملح من طرف عينيه المبانى المستطيلة الصفراء بنوافذها المتراسة فى صفوف منتظمة فوق بعض ، تبتعد من الفتحة الخلفية للسيارة .

استقر فى سجنه الجديد دون أن يعرف ما الذى أدى الى نقله . مرت الأيام تلو الأيام . يأكل الوجبات الثلاث ، ويقضى حاجته داخل حجرته الضيقة ، وينام ، ويفكر كثيرا فيما مضى ، وقليلًا فيما سيأتى . ولكن فى أمسية احدى الليالى فتح الباب ودخل عليه ضابط عريض المنكبين رمقه بنظرات نافذة باردة ، ثم التفت الى الوراء وقال مشيرا الى أحد الحراس : « خذه » .

خرج من الباب أحسن بيده تمتد الى ذراعه وتلتف حولها بعنف سارا عبر مساحات من الارض الرملية وسط بعض المبانى المنخفضة تبدو كالثكنات الحالية ثم دلف من أحد الابواب الضيقة المفتوحة فى جدار عال ليجد نفسه فى بهو مظلم . انفتح باب

آخر أمامه ودخل الى حجرة جدرانها الرمادية الحسنة يفرقها ضوء أبيض من لمبة كاشفة مثبتة في السقف . وقف وسط الحجرة وقد أطبق جفونه أمام الضوء القوي المفاجئ .

مرت بضغ دقائق قبل أن يتمكن من فتح عينيه بالتدريج . ظل يشعر بشيء كوخزات الإبر الرقيقة الحادة تخترق عظام وجهه . وتثير موجات من الألم الخفيف المتوتر في رأسه .

كانت الحجرة خالية تماما . أخذ يدور حولها وقد انتابته أول الأمر مشاعر الدهشة ، والقلق المتزايد ، انقلبت بالتدريج الى شعيرة رقيقة من الخوف تسللت اليه في الصمت المطبق ، وأخذت تنمو بالتدريج الى أن أصبحت كالحشرة السوداء النهممة تمد أطرافها الطويلة اليه ، وتحملق بعينين مستديرتين مسطحتين فيهما قسوة اللااحساس . حاول أن يفكر في أشياء أخرى . استجمع قواه ليدوس عليها ويسحقها فيهرب منه واختفت في ركن قصي . لم يعد يراها ، ولكنه أحس بعينيها ترمقانه ، ثم أخذت تقترب من جديد ، وعيناها تتسعان كلما اقتربت منه . ضغط على قبضتيه ، وعلى أسنانه ، وبذل جهدا مستميتا ليتخلص منها . ركلها بقدميه ، وضغط فوقها بكفب حدائه ، وانهاه عليها بقبضة يده فأسرعت بالهروب دون أن تحدث صوتا .

شيء ما في هذه الحجرة العارية يبعث على الرعب ، كان قوة سوداء تتربص به ، لتنفذ عليه في أية لحظة . وشيء ما في عقله الباطن ، في طبقات الخبرة المتراكمة تحت قشرة المخ ، في أرشيف الأحداث المسجلة طوال السنين الماضية تجعله يدرك انهم انتظروا هذا اليوم طويلا ، وأعدوا له لكي يدفع ثمن التحدي .

انفتح الباب فجأة ودخل منه ثلاث رجال . دلفوا الى الحجرة في صمت ، الواحد خلف الآخر ، كأنهم قرروا شيئا وجاءوا لينفذوه . أحس كأن قوة خارقة تدفعه الى أن يتقهقر ليلصق ظهره بالجدار ، ولكنه قاوم هذه الرغبة الملحة وظل واقفا مكانه لا يتحرك . حدث كل شيء بسرعة خاطفة جعلته حتى اليوم لا يستطيع أن يحدد ملامح الرجال الذين وقفوا أمامه في نصف دائرة صغيرة تلتف حوله ، وتضييق ، حتى أحس بأنفاسهم الساخنة اللاهثة على وجهه . ورأى عيونهم تقترب منه قاسية ، مسطحة ، كميون الحشرة التي كانت تطارده منذ لحظات . وحتى اليوم ما زال يشعر أحيانا أن كل ما حدث كان مجرد حلم ، مثل تلك الأحلام المزعجة التي حملها معه في عقله الباطن منذ أيام الطفولة . فالصورة تقيية عبر السنين غارقة في الغيوم ، كشيء هلامي ، غير محدد المعالم يسبح في الفراغ كحيوان غريب له ثلاثة رؤوس ، أحدها أصلع يللمع في الضوء الأبيض كلحم العجل المذبوح وله ستة عيون ، أو عشرة ، أو عشرين تطل من بين الجفون ، صغيرة ، حادة ، تغلق عليه الدائرة ، وتحاصره ، وتجعله يبحث عن

منفذ يفلت منه فلا يجده ، وله أذرع كثيرة طويلة تمتد اليه وتمسك به بأياد تكسوها شعيرات سوداء ، وأصابع غليظة تفوص في لحمه بأطرافها المدببة الصلبة .

سمع صوت ملابسه تتمزق في خشونة متكررة يقشعر لها بدنه ، وأحس بالهواء البارد الرطب فوق جسمه تختلط به سخونة الانفاس اللاهبة ، ولمح ذيلا طويلا أسود كالشعبان الجبار معلقا فوق رأسه ، وهو يحملق فيه كالمشلول ، يرى كل شيء ، ولكنه عاجز عن الحركة ، عاجز عن النطق . والشعبان يشق الهواء بصوت كالفحيح ليختفي خلف رأسه وشريط من النار يمتد فوق ظهره وجسده يتلوى في قبضة الأيدي القوية .

جثم على ركبتيه فوق البلاط ، والصوت ، كالفحيح يتكرر في أذنيه ، ولسعة من النار تسقط من جديد على ظهره . رفع رأسه ليرى الاصابع الغليظة تغطيها شعيرات سوداء ملفوفة حول نفسها ، وثعبان أسود يتدلى من بينها . الاصابع تتكاثر وتنتفخ ، والشعبان ينمو وينمو ، والفحيح الهامس أصبح صغيرا حادا يرن في طبلة أذنيه ، ويضغط الهواء ويفرغه بصوت يكاد يمزقه . والشريط اللامع المشتعل يرقد فوق ظهره ، شريطا بعد شريط ، ويلتئم في مساحة عريضة من النار الموقدة .

ثم يعد يرى شيئا سوى تلك اليد الماردة التي ترتفع وتنخفض . وقد زاد حجمها حتى ملأت الحجره كلها . والكرباج الطويل يتلوى كالشعبان . ولم يعد يسمع سوى ذلك الصفير الحاد المتصل يكاد يمزق طبلة أذنيه ، ولم يعد يحس بشيء سوى تلك المساحة العريضة المشتعلة من النار يسقط فوقها الذيل الأسود اللامع فلا يضيف للالم الما . والنار تسرى في جسمه ، في شرايين الدم وشعيراتها كنهر من الزجاج المنصهر الماتئيب يستقر على كل عصلة من عضلاته وكل عظمة من عظامه ، يتسلل الى الرأس ، ويسقط الى القدمين ، ويفزو أحشائه ، وصدرة ، وقلبه ، وكل خلية من خلايا جسمه المعذب .

الجدران الرمادية العارية تلف ، وتدور ، وتتأرجح كأنها ستنشق لتقع فوقه . والعيون فقط مستديرة كالحرز الأسود والانوف ، والافواه ، والشفاة تسبح حوله معلقة على خيوط رفيعة لا ترى ، كالدمى تتحرك على مسرح من الجحيم . ويقع صغيرة حمراء تسقط فوق البلاط المربع . واللمبة القوية تنتفض مع كل طرقة كرباج ، وتنكسر الى عشرات من قطع الزجاج الأبيض المدبب يشعر وكأنها تخترق عينيه .

ولم يعد جسمه يحتمل لسعات الكرباج ، وركلات القدم ، وقبضات تنهال عليه من كل جانب . فنام فوق البلاط كالمصلوب ، لا يعي ما يدور حوله ، ولا يفهم ما تعنيه تلك الكلمات التي يصرخون بها :

« تكلم . أين عماد ؟ »

أطبقت فكاه . وضغطت على شفتيه الى درجة توارت معها فتحة الفم . فاصبح عاجزا عن فتحهما ليتكلم . وتخدرت خلاياه وفقدت احساسها بالألم وكأن كل شيء في جسمه تلاشى ، ذاب ، انتهى ما عدا تلك الدائرة الهلامية الصغيرة تختبئ في أعماقه . كالنجمة في الليل ، تنبض وتنفس ، وتراقب من بعيد ، ويختبئ هو فيها منكشها على نفسه ، يرى كل شيء في صفاء غريب ، ويحلق بروحه فوق الجسد الممزق كالطائر يحلق فوق عشه المدود .

في تلك الدائرة الهلامية المحدودة قبع في مأمن وكان عقلا آخر ، وقلبا آخر ، بل وجسدا آخر ولد فيه وانفصل عنه ليعلو فوقه وفوق الآخرين ، يراقب في اشمئزاز وفضول ما صنعه الرجال بالجسد المدود . فالدماء التي تسيل على الأرض ليست دماء ، وهو يتابع باهتمام خيوطها الرفيعة تتعرج في بطنه تحت رقبتة ، وتنتهي في بركة صغيرة حمراء تتسع بالتدريج وتتجمد في قشرة داكنة فوق البلاط الابيض . والجسم الذي يضربونه الآن ليس جسمه ، وإنما جسم رجل آخر ، يرقد فوق الأرض عازيا كالمصلوب ، تنهال عليه ضربات الكرباج الطويل يتلوى كالثعبان الاسود ، وركلات الاحذية المدببة الغليظة ، جسم ينتفض بشحنات من الكهرباء تسرى عبره ، ويثن بصوت خافت ليس صوته .

انه يتابع حركات الرجال الثلاث من بين عينين نصف مغمضين حتى لا يراه أحد ، كالحيران الصغير الماكر يتصنع الموت في لحظة الخطر ، ويتطلع اليهم من مكمنه البعيد في الدائرة الهلامية التي انسحب اليها ، وتحوصل فيها ، يبتسم بخبت مستتر عندما تصله أنفاسهم اللاهثة من التعب ، وعندما يرى أحدهم يتحسس عضلات ذراعه المرهقة ، وينظر العرق الغزير بأصابعه من فوق جبهته .

« تكلم سنقتلك . أين عماد ؟ . . . أين عماد ؟ ؟ »

ولكنه لا يسمع ماذا يقولون ولا يدري ماذا يفعلون به الآن .

اليد الغليظة ترتفع وتنخفض ، والكرباج يهبط على اللحم العاري الذي لا يحس بشيء . تملكته نشوة غريبة ، كالسكران يسبح في عالمه الخاص ، ويطل على الناس عبر الغيوم ، من ذلك المكان البعيد المدفون في قاع المنح . من الدائرة الهلامية الغريزية الصغيرة المختبئة في الأعماق ، حيث تلتقي كل أعصاب القلب ، والصدر والأحشاء والأطراف ، وحيث تنتهي كل خيوط الحياة ، كل الأسلاك الرفيعة القوية التي تربطه بالماضي ، بعماد ، بالآخرين ، بالذكريات ، بالمعارك ، بوجه صبي صغير يتطلع اليه في

ثقة ، بالعينين الواسعتين اللتين لا يعرف لهما قرار ، بكل الاحلام التى تخلت عنه ،
وبكل الأحلام التى تمسك بها .

« اضرب . اضرب » .

اضربوا . اضربوا . فالجسد الممدود على البلاط لم يعد يشعر بشيء . يمكنكم أن
تضربوا فيه كما تشاؤون . ساعة أو ساعتين . . يوم ، أو يومين أو ثلاثة . الرجل
الراقد أمامكم لم يعد موجودا . فقد انسحب الى مكان بعيد . الى أعماق الأعماق ، الى
تلك الدائرة الهلامية النابضة التى تتركز فيها ارادة الانسان المنتصر على الألم ، المنتصر
على نفسه .

من اعلان الأمم المتحدة ضد التعذيب

المادة ٢ :

يعتبر أى عمل من أعمال التعذيب أو غيره من
ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو
المهينة امتهاانا للكرامة الانسانية يدان بوصفه انكارا
لمقاسد ميثاق الأمم المتحدة وانتهاكا لحقوق الانسان
وحرياته الأساسية المنصوص عليها فى الاعلان العالمى
لحقوق الانسان .

المادة ٣ :

لا يجوز لأى دولة أن تسمح بالتعذيب أو غيره
من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية
أو المهينة أو أن تتسامح فيه ولا يجوز اتخاذ الظروف
الاستثنائية ، مثل حالة الحرب أو خطر الحرب أو عدم
الاستقرار السياسى الداخلى أو أية حالة طوارئ عامة
أخرى ، ذريعة لتبرير التعذيب أو غيره من ضروب
المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة .

المادة ٤ :

على كل دولة أن تتخذ وفقا لأحكام هذا الاعلان ،
تدابير فعالة لمنع ممارسة التعذيب وغيره من ضروب
المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة
داخل اطار ولايتها .

وثيقة تحدد للمرأة استراتيجية حتى عام ٢٠٠٠ حذف الصهيونية والاكتفاء بإدانة أشكال العنصرية

اختتم مؤتمر الأمم المتحدة للمرأة أعماله في صباح السبت ٧/٢٧/ ١٩٨٥ في نيروبي بعد أكثر من ١٨ ساعة من مفاوضات مكثفة .

ووافق مندوبو حكومات ١٦١ دولة عضو في منظمة الأمم المتحدة في النهاية على الوثيقة الرئيسية المسماة « استراتيجيات تتطلع الى الامام » الرامية الى تحسين وضع المرأة حتى عام ٢٠٠٠ بشعارات العقد الثلاث « التنمية والمساواة والسلام » .

وجاءت هذه الموافقة بعد خلافات وانقسامات سياسية حادة عبر كل جلسات المؤتمر الرسمية وغير الرسمية . وتكثف الجهود لايجاد صيغ توفيقية بشأن الفقرات التي اثار الجدل بين مندوبات وفود كل من الولايات المتحدة واسرائيل وأوروبا الغربية من ناحية ، وبين مندوبات البلدان النامية ودول عدم الانحياز والدول الاشتراكية من ناحية أخرى .

وقد هددت اسرائيل والولايات المتحدة بالانسحاب من اجتماع اليوم الاخير للمؤتمر اذا ما جرى تبني وثيقة تدين الصهيونية . وتحت هذا التهديد والضغوط تمّت الموافقة على صيغة بديلة تستبدل فيها كلمة « الصهيونية » بعبارة « العنصرية » وكل اشكال التمييز » .

كما اثار مسائل سياسية أخرى الكثير من الجدل بين الوفود وكان هذا هو

الحال بالنسبة لفقرتين نتناول احدهما الفصل العنصرى والاخرى وضع المرأة الفلسطينية وقد طرحت للتصويت . وتم التصويت بأغلبية كبيرة على الفقرة الأولى التى تدين الفصل العنصرى وتدعو بصفة خاصة الى تطبيق عقوبات ضد بريتوريا . فقد وافق ١٢١ ، وامتنع ١٣ بينها فرنسا ، واعترضت الولايات المتحدة . وأشار الوفد الأمريكى الى أنه بالرغم من عدم استطاعته الموافقة على هذه الفقرة الا أنه يدين الفصل العنصرى .

كما تم التصويت كذلك بأغلبية كبيرة على الفقرة الخاصة بالمرأة الفلسطينية ، تأييد ٦٧ وامتناع ٢٩ ورفض ثلاثة من بينهم الولايات المتحدة .

وقد طالبت المجموعة الافريقية بالافراج الفورى عن جميع السجناء السياسيين فى جنوب أفريقيا والغاء تهمة الحيانة العظمى المعروضة على محاكم النظام حاليا وبقطع العلاقات معه .

وقد اعترض الوفد الأمريكى على عبارة تؤيد فرض عقوبات اقتصادية وسياسية وعسكرية على جنوب أفريقيا . وعلى أخرى تدعو الى نظام اقتصادى عالمى جديد .

وقد تعرض المؤتمر الى حقيقة وضع المرأة فى مختلف البلدان حيث تمثل نصف عدد السكان وتقوم بثلثى العمل (حسب احصاءات الامم المتحدة) ولا تحصل الا على عشر الدخول ، ولا تملك الا واحدا فى المائة من الممتلكات ويقل مكسبها بنسبة الربع عن الرجل وتقل فرص تعليمها عنه ، وتمثل نسبة ٥ : ٦٪ من المراكز والوظائف الحكومية . وتتعرض أكثر من الرجل لكل أشكال العنف الجسدى والنفسى كالضرب والاعتصاب والختان .



في مؤتمر المرأة العالمي

احتلت قضية السلام العالمي المكانة الأولى ..

بقلم الدكتورة أمانى قنديل

- المنظمات غير الحكومية يمكن ان تكون أداة للضغط على حكوماتها .
- في نيروبي اتضح اهمية الحوار والنقاش، والاتصال بين الشعوب .

قدم الاحتفال بانتهاء عقد المرأة العالمي (١٩٧٥ - ١٩٨٥) ظاهرة فريدة .. فقد اجتمع في نيروبي أكثر من عشرة آلاف امرأة ، يمثلن المنظمات غير الحكومية في معظم دول العالم .. بدأ اجتماعهن في نيروبي مثيرا .. فقد أحاط بهن خلافات واختلافات متنوعة ، في العمر واللون والتعليم والتخصص وفي المعتقدات الدينية .. وتتنوع النظم السياسية التي ينتمين إليها .. وتفاوت مستويات التنمية الاقتصادية ، ولكل جماعة وجهات نظرها السياسية والايدهولوجية .

ووسط هذا الحضم الهائل من الاختلافات ، كان السؤال يبحث عن اجابة هو: كيف يمكن أن يتوافر « شىء مشترك » بين نساء العالم ؟ ما هي نقطة الانطلاق على طريق « المساواة والتنمية والسلام » .

في البداية كان الأمل ضعيفا للتعرف على هذا « الشىء المشترك » كما بدأ الأمل ضعيفا للاتفاق على الهدف والمسيرة .. ولكن تدريجيا ، ومع تطور المناقشات والحوارات بين نساء العالم ، بدأت تتضح القضايا المشتركة ، والاهداف المشتركة ، واحتلت قضية السلام في العالم ، المكانة الأولى ..

كان مؤتمر نيروبي مظهرة نسائية ضخمة ، تطالب بالسلام من جانب والعدالة من جانب آخر ، وتضاللت كل القضايا الأخرى المنبثقة عن التنمية والمساواة ، تضاللت لا لكي تنسحب ، ولكن لكي يتضمنها ويضمها السلام . فكيف يمكن مناقشة قضايا التنمية في عالم تسوده التوترات والصراعات ؟ وكيف يمكن مناقشة قضايا المساواة في عالم لا تحكمه العدالة ؟ .

في هذا الاطار ، كان انعقاد مؤتمر المرأة العالمى في نيروبي ، والذي بدأ بالمنظمات غير الحكومية ، ثم التحم به بعد عدة أيام المؤتمر الرسمى للأمم المتحدة ، والسدى اشتركت فيه وفود نسائية حكومية من مختلف دول العالم . . ويثير هذا المؤتمر - خاصة على مستوى المنظمات غير الحكومية - قضايا أساسية تستحق المناقشة والحوار ، ومن أهم هذه القضايا ما يلي :

- ١ - أهمية ، وتنوع دور المنظمات غير الحكومية في العالم المعاصر .
- ٢ - غلبة البعد السياسى ، وازفاء الصفة السياسية على معظم المناقشات .
- ٣ - التفلوت والتباين بين طبيعة مطالب وحقوق الانسان في الدول المتقدمة ، عنها في الدول النامية .
- ٤ - منظور تناول قضايا المرأة .

وفيما تعلق بالقضية الاولى ، يلاحظ تطور أهمية المنظمات غير الحكومية في العالم اليوم ، بحيث يمكن القول بحق أنها دبلوماسية المستقبل ، وبعبارة أخرى ، و الدبلوماسية الشعبية ، التى تحقق وستحقق مزيدا من التواصل بين الشعوب ، والتي يمكن أن تكون أداة جيدة للضغط على حكوماتها . فقد اشترك فى المؤتمر آلاف من المنظمات غير الحكومية ، والتي اختلفت نوعياتها وأهدافها تبعا لمتغير أساسى ، وهو مستوى التنمية الاقتصادية . اذ بدأ الحلاف والاختلاف بين مطالب وأنشطة هذه المنظمات ، بما يعكس الحلاف والاختلاف أيضا بين الدول المتقدمة والدول النامية .

فالمنظمات التى تنتمى الى المجموعة الأولى من دول العالم تتجه فى معظم الأحوال نحو أهداف تتعلق « بالرفاهية » و « النوعية » ، بينما تلك التى تنتمى الى المجموعة الثانية من دول العالم فهى تتجه نحو أهداف ، لا زالت تتعلق فى معظمها ، بتوفير الحد الأدنى من حقوق الانسان . وهناك عشرات من النماذج من المنظمات غير الحكومية ، التى تؤكد صحة هذا المنظور . فقد اشترك فى مؤتمر نيروبي عدة منظمات بحثية ثمانية تهتم بدراسات وبحوث المرأة ، وكانت فى معظمها تمثل دولا متقدمة ، مثل مركز الدولى لدراسات المرأة بجامعة أنديانا ، ومثيله بجامعة كوبنهاجن ، وآخر يمثل

السويد . كما برزت عدة نماذج من المنظمات غير الحكومية في الدول المتقدمة ، تهتم بحماية المستهلكين ، وقضايا المرأة كستهلكة في السوق الرأسمالي . وهناك أيضا عدد من المنظمات التي اهتمت بتشجيع ودعم جهود النساء في مجال الاستثمار وادارة الأعمال . وبدت نماذج أخرى لمنظمات غير حكومية تنتمي الى الدول المتقدمة ، تهدف أساسا الى تحسين نوعية التعليم الذي تحصل عليه المرأة ، أو تطوير فرص العمل المتاحة أمامها . وهكذا اتجهت معظم أنشطة واهتمامات المنظمات غير الحكومية في الدول المتقدمة ، نحو نوعية الحياة ومشاكل الرفاهة .

وعلى الجانب الآخر ، يلاحظ بصفة عامة أن المنظمات غير الحكومية ، التي اشتركت في مؤتمر نيروبي ، ومثلت الدول النامية ، كان يغلب عليها طابع « النضال » من أجل تحقيق أهداف تتعلق بحقوق الانسان، وحسمها الغرب منذ عشرات من السنين . فما أكثر المنظمات والجماعات التي تعارض التفرقة العنصرية على أساس اللون . من ذلك « منظمة المرأة السوداء » ، « منظمة المرأة الملونة » ، وما أكثر المنظمات التي رفعت شعار الحرب ضد استغلال المرأة في المجتمعات النامية ، ومن ذلك جماعة أطلقت على نفسها « حركة العالم الثالث ازاء استغلالها المرأة » ، ومن ذلك أيضا « منظمة المرأة في الكاريبي » .

وقد انعكس هذا التوجه العام للمنظمات غير الحكومية ، التي اشتركت في مؤتمر نيروبي ، على طبيعة المناقشات وجلسات المؤتمرات فتركزت الموضوعات التي اهتمت بها الدول المتقدمة على أمور تتعلق بصحة الاسرة والطفل ، والتعليم وفرص العمالة ، والبيئة والمرأة ، ومعارضة استخدام الاسلحة لنوعية . الخ ، بينما تركزت الموضوعات التي اهتمت بها الدول النامية ، في قضايا سياسية بالدرجة الأولى ، مثل التفرقة العنصرية ، والكفاح المسلح ، واللجوء السياسي ، أو قضايا اقتصادية مثل المرأة والحرمان الاقتصادي ، وبمشكلة الفقر ، والمرأة والنظام الاقتصادي العالمي الجديد . أو قد يتجه اهتمامها نحو مشاكل اجتماعية فرضتها بيئة التخلف ، مثل تنظيم الاسرة ، ودور المرأة في دفع التنمية ، ووضع المرأة بعد هجرة الرجل ، ومدى توفر فرص العمل والتعليم . الخ . ويلاحظ أيضا على المنظمات غير الحكومية التي اهتمت بالمرأة ، أن هناك عدد لا بأس به من المنظمات التي اتسم نشاطها بطابع دولي ، أو اقليمي . من أمثلة النوع الأول ، المنظمة التي ظهرت في كندا عام ١٩٧٦ وعرفت باسم MATCH وهي تسعى لتعميق التفاهم بين الشعوب ، خاصة في مجال البرامج التعليمية في دول العالم الثالث ، وتؤمن هذه المنظمة بأن للمرأة دور أساسي ، وتأثير فعال في نجاح خطط التنمية ، وهي ترتبط بالعديد من المشروعات في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية . وهناك أيضا جماعة المرأة والتنمية GTFED والتي ظهرت في فرنسا في منتصف السبعينات ، وتهدف الى مشاركة المرأة في بناء

المجتمع ، وتقوية دورها فى كل أبعاد الفكر والحياة القومية والدولية . ومجال نشاطها الأساسى البحوث العلمية والميدانية ، وتنظيم اللقاءات والمؤتمرات ، بما يدعم الاتصال بين المرأة فى العالم الثالث والمرأة الاوربية .

ومن أمثلة المنظمات الاقليمية غير الحكومية ، المجلس الدولى للمرأة الافريقية ، واتحاد المرأة الافريقية للبحث والتنمية . . . وهى منظمات تهدف الى تعبئة جهود المرأة فى القارة الافريقية .

ومن هذه الملاحظات مجتمعة يتضح الدور الذى تمارسه هذه المنظمات . فتنوع أنشطتها ومجالات اهتماماتها يسمح بتغلغلها فى قلب النظام السياسى والاقتصادى ، كما يسمح لها بأن تمتد ببصرها ونشاطها وراء الحدود بالمعنى الضيق ، فتتصل بمنظمات وشعوب أخرى . وفى النهاية يمكن تلخيص الدور الذى تمارسه المنظمات غير الحكومية ، فيما يلى :

أ - دور داخلى يتمثل فى نشاط هذه المنظمات داخل بلادها ، وهو نشاط يتنوع ما بين سياسى واقتصادى وثقافى ، ثم دورها كجماعة للمصالح تسعى للضغط على الحكومة لتنفيذ أو منع تنفيذ مطالب وقرارات معينة .

ب - دور خارجى يتمثل فى التعاون وتحقيق التواصل والاتصال بين الشعوب على اختلافها وتنوعها .

ج - دور سياسى خارجى ، يمكن أن تكون فيه هذه المنظمات أداة من أدوات السياسة الخارجية ، وقد تبدى ذلك بوضوح بالنسبة للمنظمات غير الحكومية التى مثلت اسرائيل والولايات المتحدة الامريكية ، وهو ما سنتعرض له فى النقطة التالية .

هذا الدور الذى فرضته هذه المنظمات يسمح بالقول ، ان المستقبل صوف يشهد مزيدا من الحيوية ومن النشاط من جانب المنظمات غير الحكومية ، بحيث يمكن القول بحق انها الأداة الرئيسية للدبلوماسية الشعبية .

وبخصوص القضية الثانية التى يثيرها مؤتمر نيروبي ، فهى تتعلق بغلبة الصفة السياسية على معظم مناقشات قضايا المرأة ، مع اضعاف الصبغة السياسية على نشاط معظم المنظمات غير الحكومية ، خاصة تلك التى تنتمى الى العالم الثالث . فمن المعروف فى الدراسات السياسية للمجتمعات النامية ، ان هناك ميلا من جانب المواطن لاضفاء الصفة السياسية على مشاكله Politization وهى نتيجة طبيعية لاستمرار كفاف هذا المواطن من أجل حقوقه السياسية ، خاصة فى مجتمعات تفتقد المؤسسات

السياسية القادرة على التعبير عن مطالب المواطن وآرائه . ومن جانب آخر فان هذا الميل نحو التسييس ، حتى وان ارتبط بمؤتمر يناقش قضايا المرأة ، فهو ميل طبيعي ومنطقي ، فكل المشاكل والقضايا التي ترتبط بوضع المرأة هي قضايا مجتمعية ، أي تتعلق بمجتمع معين وتطوره ، كما تمس كل أفراد هذا المجتمع ، ولهذا ينبغي النظر اليها في اطارها السياسي والاقتصادي .

وقد برز في المؤتمر اتجاهين ازاء القضايا السياسية وتسييس القضايا الاجتماعية والاقتصادية : طالب الاتجاه الاول بالاقبال من الصبغة السياسية للمؤتمر Politicize ، والابتعاد بقدر الامكان عن الحديث في السياسة . الا أن هذا الاتجاه هو في حد ذاته اتجاه سياسي يعمد لأسباب ومصالح وانتماءات معينة الى الابتعاد عن القضايا الحيوية ، ونزع المشكلة من اطارها الصحيح . ولا نكون مبالغين اذا قلنا ان معظم من تبني وجهة النظر هذه ينتمون الى اسرائيل والولايات المتحدة الامريكية .

أما الاتجاه الثاني الواقعي ، الذي برز في مؤتمر نيروبي ، فكان يرى أن القضايا السياسية لأبد أن يكون لها محلها على جدول أعمال المرأة ، وانه لا توجد تفرقة بين ما هو على جدول أعمال الرجل وما تطرحه المرأة ، فالاثنتين يتقاسمان المجتمع ، ولا يمكن عزل المرأة في « جيتو » خاص بها بعيدا عن السياسة وقضايا السياسة . وأخيرا فان أنصار هذا الاتجاه يرون - وهم على حق - أنه لا يمكن مناقشة التنمية في عالم لا يتمتع بالعدالة ، ولا يمكن أن نتحدث عن شعار المساواة وعلى الطرف الآخر عدم عدالة ، ولا يمكن أخيرا الحديث عن السلام ولا زالت شعوب كثيرة تصارع القهر والاحتلال .

ولعل متابعة أحداث ومناقشات مؤتمر نيروبي ، تثبت غلبة وانتصار التيار الثاني، أي غلبة التيار الذي يميل الى تسييس قضايا ومشاكل المرأة والمجتمع . ومن أبرز المشاكل السياسية لدول العالم الثالث والتي فرضت نفسها على مؤتمر المرأة العالمي في نيروبي قضية التفرقة العنصرية في جنوب أفريقيا ، وقضية حقوق الشعب الفلسطيني . كما أثيرت مشكلة لبنان والحرب الاهلية ، وقضية حقوق الانسان في أمريكا اللاتينية ، والاستغلال والقهر الذي تتعرض له شعوب الكاريبي . ويلاحظ أن بعض أطراف هذه القضايا ، قد حشد العديد من منظمات غير الحكومية ، لتمثيل وجهات نظره وتدافع عنها . فمن داخل اسرائيل ، سافر الى نيروبي ممثلي « حركة المرأة الديمقراطية في اسرائيل » ، و « الجبهة الديمقراطية لتحقيق السلام » ، والتي تتكون من مدرسي المراحل التعليمية المختلفة ، وجمعية الصداقة المصرية الاسرائيلية ، (وهي جمعية من طرف واحد فقط) « وحركة السلام » ، وكلها منظمات غير حكومية

تسمى الى ابراز اسرائيل على أنها ممثلة للديمقراطية فى الشرق الاوسط ، وانها نسعى الى تحقيق السلام فى المنطقة . هذا بالاضافة الى عدد آخر من المنظمات غير الحكومية الأخرى ، والتي حملت الصبغة اليهودية والامريكية فى نفس الوقت ، وتدافع عن منطق اسرائيل ، من ذلك اللجنة اليهودية الامريكية ، واتحاد المرأة اليهودية الامريكية ، والذي رفع شعار المرأة والديمقراطية ، « والمجلس العالمى للمرأة اليهودية ، » .

وازاء المعارضة السياسية الضخمة ، للدور الامريكى فى العالم الثالث ، حشدت الولايات المتحدة الامريكية الآلاف من نساؤها للمشاركة فى المؤتمر ، وذلك من خلال عشرات من المنظمات غير الحكومية ، صور البعض منها نفسه معارضا أمريكيا للسياسة الامريكية ذاتها ، فى بعض دول العالم . من ذلك منظمة نوفمبر ١٩٨٢ ، والتي تعارض أحداث صبرا وشاتيلا ، ومن ذلك أيضا منظمة غير حكومية تعارض السياسة الامريكية ازاء اسرائيل ، وأخرى تعارض التدخل الامريكى فى أمريكا الوسطى . . . وهكذا تتعرف على عشرات من المنظمات التي تحاول تصوير الولايات المتحدة على أنها قلعة الديمقراطية فى العالم ، وتدافع فى الوقت نفسه عن السياسة الامريكية ومصالحها . . . وكل هذا فى مواجهة منظمات أخرى غير محدودة ، تمثل وجهات النظر المعارضة ، من ذلك جماعة المرأة فى جنوب أفريقيا ، والتي هدفت الى ابراز دور المرأة فى النضال من أجل قضية جنوب أفريقيا ، « واتحاد المرأة الفلسطينية » والذي حاول التصدى للدعاية الصهيونية التي صورت كفاح الشعب الفلسطينى على أنه تنظيم ارهابى ، « ومنظمة المرأة الكاريبية » التي صورت مدى الاستغلال والاعتداء على الحريات فى منطقة الكاريبي .

وتوضح هذه النماذج من المنظمات غير الحكومية ، طبيعة الدور السياسى الذى تلعبه بعض هذه المنظمات ، والذي جعل منها بحق أداة من أدوات السياسة الخارجية ، وهو الأمر الذى يجب أن تهتم به الدبلوماسية العربية على وجه العموم .

أما القضية الثالثة التى يمكن اثارها ومناقشتها فى هذا الاطار ، وترتبط بما سبق تقديمه من قضايا ، فهى قضية حقوق الانسان فى العالم المعاصر . فالأمر الذى لا شك فيه هو اختلاف طبيعة حقوق الانسان ، باختلاف التقدم والتخلف . وقد انعكس ذلك على مناقشات مؤتمر المرأة العالمى فى نيروبي ، فقد اختلفت طبيعة المطالب والحقوق التى طالبت بها منظمات الدول المتقدمة ، عن مثيلتها فى الدول النامية . فالأولى حين تثير مطالب سياسية ، فهى تتحدث عن ضرورة وقف التسابق على التسلح وتوجيه مزيد من الدعم المادى للنمو الاقتصادى ، من ذلك ما تدعو اليه « منظمة المرأة والسلام » فى ايدانمارك . أما طبيعة المطالب السياسية وحقوق الانسان فى الدول

النامية ، فهي تبدأ من الحد الأدنى لهذه المطالب والحقوق ، والذي يتمثل في حرية الرأي والتعبير السياسي . وهناك أمثلة للعديد من المنظمات غير الحكومية التي تسعى لحماية هذا الحق وتتوسط وتضغط من أجل توفير محاكمة عادلة للمسجونين السياسيين . من ذلك « منظمة أمهات وأقارب المسجونين السياسيين » في السلفادور . وهي تسعى بصفة أساسية الى الدفاع عن حقوق الانسان لاولئك الذين سجنوا ، أو اختفوا لأسباب سياسية ، وهي تنشر معلوماتها عن في السجون ، ثلاث أو أربع مرات اسبوعيا وفقا للظروف ، وتصدر نشرة شهرية عن حقوق الانسان في السلفادور ، وهي تقوم بتوفير كل صور المعونة المادية والمعنوية للمسجونين السياسيين .

أما المنظمات غير الحكومية التي تثير مطالب اقتصادية واجتماعية ، فهي في الدول المتقدمة مطالب ترتبط بدرجة أرقى من الرفاهة ، بمعنى حق الانسان في نوعية أفضل من التعليم ، وفي درجة أفضل من الرعاية الصحية ، وحقه في مزيد من التدريب في مجال عمله وتخصصه . وفي حقوق تختلف في طبيعتها عن تلك التي تطالب بها المنظمات غير الحكومية في الدول النامية . فهي تسعى الى توفير فرصة التعليم للملايين التي تعاني من الامية ، وتسعى الى توفير الحد الأدنى من الرعاية الصحية ، وتوفير فرص العمل لأولئك الذين يعانون من البطالة ، وهي تحاول جاهدة انقاذ الملايين من خطر المجاعات وتوفير الغذاء لهم .

ووسط هذه المناقشات بين الحقوق ، اشترك في نيروبي بعض المنظمات غير الحكومية الأوروبية والأمريكية ، والتي تدافع عن الحرية المطلقة لممارسة الجنس ، وتحدثت بلسان حال الشواذ جنسيا !!

أما القضية الرابعة والأخيرة التي يثيرها مؤتمر نيروبي ، فهي منظور تناول قضايا المرأة . وبداية كان هناك مستويين لتناول هذه القضايا ، المستوى الاول كلي وشامل ينظر الى مشاكل المرأة ، باعتبارها وحدة واحدة ، يمكن أن تتلخص في الشعار الذي رفعه المؤتمر أي التنمية والمساواة والسلام . أما المستوى الثاني ، فهو جزئي محدد وينظر الى مشاكل المرأة في ارتباطها بحدود مجتمع معين أو اقليم بعينه ، من ذلك تناول مشكلة المرأة العربية أو المرأة الافريقية أو المرأة في أمريكا اللاتينية . . . الخ . وهنا يبرز التنوع والاختلاف بين قضايا المرأة من مكان الى آخر ، ثم يتضح هذا التنوع والاختلاف بشكل أكثر تحديدا ، اذا ما كان الحديث عن المرأة في مجتمع بعينه ، مثل المرأة المصرية ، أو المرأة الفلسطينية ، في ظل الاحتلال ، أو المرأة في جنوب افريقيا . . . الخ .

ومن جانب آخر فان منظور تناول قضايا المرأة قد ينحصر الى تلك التي ترتبط

بالجنس ، فتثار قضية المساواة بين المرأة والرجل ، أو مشاكل الامومة ورعاية الاسرة
أو مشاكل المرأة كربة للأسرة خاصة فى غياب الرجل ، أو قرارات المرأة الاستهلاكية
... الخ . أو قد يتسع المنظور ليشمل القضايا المجتمعة من سياسية واقتصادية
اجتماعية وثقافية . وقد تغلب هذا المنظور عند تناول القضايا المرتبطة بالمساواة ،
باعتبار أن هناك عقبات اجتماعية وثقافية تحول دون تحقيق المساواة وتكمن فى
الأسرة ونمط التنشئة الاجتماعية ، والدين والثقافة السائدة ، كما أن هناك عقبات
ترتبط بالاطار السياسى والاقتصادى من أهمها الحروب ، والقهر والاستغلال الذى
تعرض له بعض الشعوب والفقير والظروف الاقتصادية .

وتتمت المناقشات والحوارات داخل مؤتمر المرأة العالمى ، ويتساءل الكثيرون :
ثم ماذا بعد ؟ فقد اتضح فى نيروبي أهمية اللقاء والنقاش والحوار ، واتضح أهمية
الاتصال بين الشعوب ، من خلال قنوات غير رسمية . وكانت الصيحة لابد من تنظيم
مجلد دولى آخر يتابع قضايا المرأة ، ويقيم مسيرتها .



في نيروبي .. كان صوت الشعوب هو الأقوى

بقلم الدكتورة ليلى عبد الوهاب

- نجحت المرأة الفلسطينية في عرض قضيتها وقضية شعبها
- أكثر من ١٠٠٠ امرأة أمريكية يوقعن على بيان يتهدد بسياسة ريجان .

شهدت نيروبي عاصمة كينيا في الفترة من ١٠ - ٢٧ يوليو حدثا سياسيا هاما سيمتد أثره الى نهاية هذا القرن وأوائل القرن الواحد والعشرين ، وأهمية الحدث لا تكمن فقط في مجرد اختيار نيروبي لتكون مقرا لانعقاد المؤتمر العالمي للاحتفال بنهاية عقد المرأة ، والذي تم تحت رعاية وارشاف الأمم المتحدة ، ولكن أهميته تكمن فيما تضمنه المحفل من طرح لقضايا ومفاهيم تجاوزت الأطر التقليدية الغربية في تناول ومناقشة قضية المرأة باختزالها عند مجرد العلاقة بينها وبين الرجل ، ووضعها في اطارها العام والشامل لتصبح قضية المرأة جزءا لا يتجزأ من قضايا الشعوب وقضايا التحرر الوطني .

ويجدر التنويه الى أن المسألة لم تسر في هذا الاتجاه ولا بذلك الطرح ولم تأتي بنفس النتائج خلال أعمال المحفل ويرجع ذلك الى أن المحفل اتخذ شكلين مختلفين تماما ، فهناك المحفل الشعبي الذي ضم ما يقرب من اثني عشر ألف سيدة يمثلن وفودا من كافة المنظمات الشعبية والديمقراطية العالمية والاقليمية والذي جرت أعماله بجامعة نيروبي في الفترة من ١٠ - ١٩ يوليو ، وهناك المؤتمر الرسمي والذي ضم ما يقرب من أربعة آلاف سيدة يمثلن حوالي ١٦٧ دولة والذي انعقدت جلساته في الفترة من ١٥ - ٢٧ يوليو بمركز كينيياتا للمؤتمرات الدولية .

وبصرف النظر عن توجهات كل مستوى من المستويات ، والتي كان لها الأثر الحاسم فى كثير من القضايا الوطنية والقومية وفى التصدى للمخطط الامبريالى والصهيونى ، فان الاطار التنظيمى لكل مستوى والقواعد التى حكمت حركته قد قللت بشكل واضح من حجم وفعالية المحفل الشعبى وترجمة كثير من انتصاراته وانجازاته بشكل ملموس . وليس أدل على ذلك من أن المحفل الشعبى لم يكن مسموحا له باصدار أية توصيات أو بيانات أو حتى عمل مسيرة ترفع صوت الشعوب بمطالبها وبقيضاها المصيرية . أما المؤتمر الرسمى فقد كانت أعماله على أساس وثيقة أعدت مسبقا لاستراتيجية استثمارية للمرأة حتى عام ٢٠٠٠ . فبالاضافة الى البنود التى كانت تضمها الاستراتيجية نحو أوضاع النساء فى مجالات ، كالعالة ، والتعليم ، والصحة ، والتشريع ، والاعلام ، وقضايا السلم ، والمساواة بين المرأة والرجل ... الخ ، كانت هناك بنود ذات أهمية خاصة حول أوضاع النساء تحت الاحتلال الصهيونى فى فلسطين وجنوب لبنان والجولان وغيرها من الاراضى العربية المحتلة ، وايضا بند خاص بأوضاع النساء تحت نظام الفصل العنصرى فى جنوب افريقيا (الابرتهايد) .

وفى واقع الأمر فان البنود التى تناولت تطوير أوضاع النساء الاقتصادية والاجتماعية والتشريعية والثقافية لم تكن موضع خلاف كبير ، أما البنود الاخرى الخاصة بأوضاع النساء تحت الاحتلال الصهيونى ونظام الفصل العنصرى فى جنوب افريقيا فكانت تشكل التحدى الحقيقى لمواجهة المخطط الصهيونى الامبريالى بزعامة الولايات المتحدة الامريكية واسرائيل وحلفائهما الغربيين . لقد استخدم ذلك المخطط الصهيونى الامبريالى كافة أساليب البلطجة السياسية من ابتزاز وتهديد ووعيد بقطع المعونات سواء بالنسبة للمنظمات الدوئية أو لدول العالم الثالث (المجموعة الافريقية على وجه الخصوص) تلك الواقعة تحت السيطرة الاقتصادية للنظام الرأسمالى العالمى .

وليس المجال هنا الخوض فى مزيد من التفاصيل عن المؤتمر الرسمى ولنترك هذه المهمة للوفود العربية الرسمية التى كانت ممثلة داخل المؤتمر . أما أهم ما يعنينا كنساء عربيات هو ما يمكن ان يخرج به المؤتمر من نتائج وما يمكن أن يتوصل اليه من قرارات وتوصيات تخص قضايانا المصيرية وعلى رأسها قضية الحقوق الفلسطينية وادانة الصهيونية المدعومة بالامبريالية العالمية ونظام الفصل العنصرى فى جنوب افريقيا ، الا أن نتائج المؤتمر الرسمى وقراراته جاءت محبطة ومؤسفة لدرجة أنه يمكن اعتبارها هزيمة للعرب أمام قوى الصهيونية وعجرفة وشراسة الولايات المتحدة الامريكية بقيادة وفدها الرسمى الذى رأسه مورين ريجان . وتبدو الهزيمة واضحة جلية فى ذلك التراجع المخزى الذى جاء فى قرارات الجلسة

الاحتامية للمؤتمر بازاحة كلمة الصهيونية من وثائقه واستبدالها بجملة « كافة أشكال الاحتلال » دون اشارة واضحة للاحتلال الصهيوني لفلسطين وجنوب لبنان والجولان وغيرها من الاراضي العربية المحتلة . ويزيد فداحة الامر أن التراجع جاء على خلاف ما توصلت اليه مقررات ومؤتمرات الأمم المتحدة السابقة بداية من مؤتمر المكسيك ثم كوبنهاجن وأخيرا فينا ، فقد أدينت اسرائيل وممارستها العنصرية واعتبرت الصهيونية حركة ، عنصرية في مقابل مناصرة وتأييد الحقوق العربية والحقوق الشرعية للشعب الفلسطيني ، فاذا بكل الانجازات السابقة التي حصلنا عليها على المستوى الدولي تضيع هباء وسط الضعف والانقسام العربي وتمحور عدد من الوفود حول مشاكله المحلية والاقليمية ، بالاضافة الى ما سبق ذكره عن غطرسة وبلطجة الوفد الامريكى وحلفائه ووقوفه للتصدي بكل شراسة لاي موقف أو قرار يدين اسرائيل والصهيونية .

لقد دعى هذين الموقفين ، المنقسم ، والامريكى المتغطرس كثير من دول العالم الثالث خاصة مجموعة الدول الافريقية الى عدم اتخاذ موقف واضح وحازم تجاه التعمت الاسرائيلي ووقعت في مصيدة الخضوع للتهديد والوعيد الامريكى .

هكذا كان الحال في المؤتمر الرسمي ، أما المحفل الشعبي فقد تبدل الحال تماما فشتان بين موقف الشعوب عندما تعبر عن قضاياها بحرية لا تخلو من الموضوعية ، وبين وفود موجهة بسياسة حكوماتها وارتباطاتها الدولية . لقد ظهر الفرق جليا منذ اليوم الأول للمحفل حيث تجمعت الوفود الشعبية من شتى أنحاء العالم وتوزعت على قاعات العمل في مباني جامعة نيروبي وفي فناء الجامعة وفي خيمة السلام كل يحمل قضيته بمنطلقه الفكرى والسياسى ، وبانتماه الايديولوجى والطبقى . وبرغم الكم الهائل من الموضوعات فهناك اتجاه يسعى الى طرح القضية فى اطار الصراع بين المرأة والرجل وما تتعرض له المرأة من اضطهاد وعلى يد الرجل يتجسد فى عدة أشكال بين القهر والعنف سواء كان العنف المنزلى أو غير المنزلى ، والاغتصاب والقهر الجنسى والدينى والثقافى . . . الخ . وي طرح هذ الاتجاه ويتبناه بشدة عدد كبير من النساء الغربيات والصهاينة . واتجاه ثانى طرح قضية المرأة فى اطار عملية التمييز بينها وبين الرجل فى مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية . وقد تبنى هذا الاتجاه عدد من المنظمات الديمقراطية العالمية وبعض نساء العالم الثالث . أما الاتجاه الثالث والاخير فقد طرح قضية المرأة شاملة كجزء من قضايا الشعوب المضطهدة والمستغلة فى اطار النظام العنصرى العالمى بزعامة الولايات المتحدة الامريكية والصهيونية العالمية . ولقد لقي الطرح الاخير قبولا وتأييدا كبيرا انحسرت معه وتراجعت أطروحات الغرب والصهاينة ، ولم يكن ذلك بالأمر الهين فقد كان ثمرة جهد وكفاح الكثير من النساء العربيات ونساء العالم الثالث من أفريقيا وآسيا وأمريكا

اللاتينية ، بالتضامن مع الاتحادات النسائية الديمقراطية والقوى التقدمية سواء في المجتمعات الغربية أو في مجتمعات الكتلة الاشتراكية . وقد نجح هذا التضامن الذي فرضته طبيعة المعاناة المشتركة التي تتعرض لها نساء العالم الثالث في احباط المخطط الصهيوني الامبريالي الذي كان يسعى الى عدم تسييس المحفل الشعبي ، ونفريغ قضية المرأة من محتواها السياسي والاجتماعي والاقتصادي .

وقد جاء هذا النجاح بشكل يدعو الى الفخر والاعزاز بالمرأة العربية لما تجلت به من منطق واعي ورسين ، منطق صاحب الحق ، ومن قدرة بارعة على تحليل الأمور بشكل علمي يستند الى البيانات والأدلة الواقعية مما أفقد الاسرائيليات والصهاينة قدرتهن في السيطرة على أعصابهن ، فسقطن في منزلق التشنج والانفعال وسقطت معهن ادعاءتهن الزائفة بالسلام .

ونشير هنا بشكل سريع الى بعض قاعات البحث التي تجلي فيها صوت الحق العربي في عرضه قضايا وأوضاع المرأة في فلسطين المحتلة والمخيمات ، ووضع ومعاناة المرأة والمجتمع اللبناني منذ الاجتياح الاسرائيلي للبنان ، وأخيرا القاعة التي عرض فيها موضوع الصداقة المصرية الاسرائيلية ودورها في تدعيم السلام في الشرق الأوسط .

لقد نجحت المرأة الفلسطينية بشكل اثار انتباه الجميع في عرض قضيتها وقضية شعبها وكان ذلك في أكثر من خمس قاعات مختلفة ، متجنية في عرضها لاي تكرار أو اطالة ، واختيرت في كل مرة عدد من السيدات الفلسطينيات المتخصصات . فاذا بالعروض تبدأ بتقديم نبذة تاريخية عن القضية الفلسطينية ، يتلوها عرض للأوضاع الصحية تقدمه طبيبة من الأرض المحتلة ، فالوضع التعليمي تقدمه احدي المتخصصات في التربية ، فالوضع القانوني وأشكال الاضطهاد والتمييز التي تتعرض لها المرأة تقدمه احدي المحاميات بالأرض المحتلة ، توضح التشغيل والعمالة والاستغلال البشع الذي تتعرض له المرأة من قبل سلطات الاحتلال . وهكذا . ولم يقتصر النجاح على العروض التي قدمت من خلال المتحدثات ولكن أيضا ما جاء من تعليقات ومدخلات من جمهور الحاضرات كان له صدى ووقع كبير . فبالاضافة الى الفلسطينيات كانت هناك السودانيات وعلى رأسهن السيدة فاطمة ابراهيم ، والأردنيات وأبرزهن السيدة اميل نفاع واللبنانيات ومنهن السيدة ريم الصبان وممثلات عن رابطة المرأة العراقية وممثلي اتحاد المحامين العرب ، والمصريات وبصفة خاصة السيدة أمينة شفيق والدكتورة عواطف عبد الرحمن والدكتورة ليلى عنان والدكتورة حورية مجاهد وصاحبة هذا المقال .

كما أن الأمر لم يقتصر على صوت النساء العربيات فقد ساندتهن سيدات يمثلن الاتحادات الديمقراطية العالمية وحركات التحرر في جنوب أفريقيا وآسيا وأمريكا

اللاتينية . وقد شهدت القاعة التي عرضت فيها المشكلة اللبنانية تجسيدا حيا لهذا الموقف التضامني بين النساء العربيات والنساء الديمقراطيات من جميع أنحاء العالم مثل الهند وألمانيا الغربية وفنلندا وجنوب أفريقيا وبلجيكا . لقد قدمت إحدى السيدات البلجيكيات المعروفات بمناصرتهم للقضية الفلسطينية واللبنانية شهادتها الواقعية بحكم أنها كانت أحد أعضاء لجنة من لجان التحقيق الدولية التي ذهبت للبنان في أعقاب الاجتياح الاسرائيلي عام ١٩٨٢ للتحقق من جرائم الحرب التي اقترفتها اسرائيل ضد السكان المدنيين من النساء والأطفال والشيوخ العزل . وقد استفزت هذه الكلمة الموضوعية الاسرائيليات والصهيونيات من أوروبا وأمريكا ، فإذا بهن يسألن سؤالا استفزازيا عن احتلال الفلسطينيين للبنان منذ ١٩٧٥ وحتى ١٩٨٢ ؟ فإذا بالسيدة البلجيكية ترد ردا يسقط ادعاءهن الكاذب عندما قالت بالحرف « انني أرفض بشدة لفظ الاحتلال الفلسطيني » لأن وجود الفلسطينيين في لبنان أو أي دولة من الدول العربية الأخرى هو وجود الأخوة الأشقاء الذين طردوا من بلادهم واحتلت أراضيهم عن طريق اسرائيل التي تحرمهم من حق العودة الى وطنهم والاعتراف بحقوقهم المشروعة . وأضافت سيدة أخرى من القاعة اتضح فيما بعد انها الأخت الصغرى للمتحدثة البلجيكية فأكدت انها زارت جنوب لبنان وتحدثت مع الكثيرات هناك فأكدن لها ان وجود الفلسطينيين كان أكبر دعم مادي ومعنوي لهن في نضالهن ضد الاعتداءات الاسرائيلية المتكررة قبل الاجتياح وبعده . كما كان التشابه الكامل بين الممارسات العنصرية وأشكال الاضطهاد التي تتعرض لها النساء في جنوب أفريقيا ، وفي فلسطين المحتلة وجنوب لبنان ، كان له أكبر الأثر في تأكيد عنصرية اسرائيل والصهيونية .

* * *

هذا وقد احتدم الموقف واشتعل في القاعة التي شهدت موضوع جمعية الصداقة المصرية الاسرائيلية وقد ساعد على احتدام الموقف واشتعاله الأسلوب المبيت للاسرائيليات في شكل وإدارة الجلسة ، ومنعهن المصريات من اعطائهن الكلمة . كذلك أسلوب العرض المؤسس على ادعاءات وافتراسات كاذبة حول دعوى اسرائيل للسلام وكيف أنها تمد يدها للمصريين والعرب بالسلام رغم ما تعانيه منهم من ويلات حروب مستمرة . . هكذا تفجر الموقف فلم يكن من المحتمل سماع المزيد من تلك الدعاوى الكاذبة والمهاترات الاسرائيلية ، وانتزعت المصريات والعربيات الكلمة لتكشفن للحاضرات عن أن تلك الجمعية المزعومة ليس لها أي وجود بمصر وأنه لا سلام في الشرق الأوسط واسرائيل تحتل أراضي خمس دول عربية وترفض الاعتراف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني .

ولا يمكن أن يمر العرض دون التوقف عند خيمة السلام وما كان يجري بداخلها

طيلة أيام المحفل الشعبي من الصباح وحتى الخامسة بعد الظهر . لقد كانت منبرا ديموقراطيا الى حد كبير ، واعتلته النساء من جميع أنحاء العالم خاصة نساء العالم الثالث كل تحمل قضية شعبية تطرحها على العالم من خلال ممثليه وتندد بكافة السياسات العنصرية في الكاريبي ونيكاراجوا وبيرو والارجنتين وشيلي والسلفادور الى فلسطين وجنوب أفريقيا .

كما لم تخلو خيمة السلام من صوت امريكى شعبي انطلق بمنطق الحق والعدل فكشف بعمق وصراحة عن السياسة العنصرية الامريكية خاصة في ظل ادارة الرئيس رونالد ريغان . لقد كان هذا الصوت صوت احدى المناضلات المعروفات بدورها ضد التفرقة العنصرية ، صوت انجيلا دافيز . لقد كشفت بذكاء الباحثة وخيرة المناضلة عن العلاقة بين اضطهاد المرأة والاضطهاد العنصرى والسياسة الامبريالية للولايات المتحدة في العالم الثالث . كما أكدت أن الرغبة الجامحة والمجنونة من قبل ادارة ريغان في سباق التسلح النووى وحرب الكواكب ليست كما يدعون بأنها محاولة لتأمين العالم من الخطر السوفيتى ولكنها فى الحقيقة محاولة لاثبات أن الولايات المتحدة الامريكية هى القوة الضاربة الوحيدة القادرة على السيطرة على العالم أجمع . لقد أنهت انجيلا دافيز كلمتها التى قوطعت أكثر من مرة بتصفيق حاد من الحاضرات بدعوة ناشدت فيها النساء الامريكيات بالتوقيع على بيان يندد بسياسة ريغان وترفض تعيين مورين ابنة الرئيس ريغان على رأس الوفد الرسمى الامريكى كممثلة عن النساء الامريكيات وقد وقعت أكثر من ألف أمريكية على البيان .

* * *

وقبل أن نختم هذا العرض فان الأمانة والموضوعية تقتضى منا توضيح عدد من الملاحظات الهامة منها :

أولا : ان حركة وعمل الوفود العربية لم تتخذ شكلا جماعيا قائم على التنسيق الواعى فى إبراز المواقف من القضايا العربية الأساسية ، سواء على مستوى الوفد الواحد أو على مستوى الوفود المختلفة . ان العمل فى المحفل اتسم فى الغالب بحركة بعض العناصر النشطة الواعية التى كان لتواجدها المستمر فى قاعات العمل وارتفاع صوتها بالدفاع عن الحقوق العربية بصفة عامة والفلسطينية بصفة خاصة ، دور هام فى التصدى للإسرائيليات والصهاينة وفى كشف ادعاءاتهن ومخططاتهن .

ثانيا : كان وفد المرأة الفلسطينية والمرأة السودانية من الوفود التى نالت إعجاب وتقدير كثيرات من النساء العربيات وغيرهن من نساء العالم . أما بالنسبة للوفد الفلسطينى فقد كان موفقا الى حد بعيد فى عرض قضيته بشكل هادى .

وموضوعى مستند الى منهج علمى مبنى على البيانات والأدلة الواقعية . لقد نجح هذا الأسلوب فى افقاد الاسرائيليات والصهاينة لتوازنهن فانكشف النقاب عن وجههن الهمجى وعلا صوتهن بالسباب والشتم ولجان فى النهاية الى استخدام أسلوب الابتزاز العاطفى عن طريق الصراخ والتشنج والبكاء . ان الأسلوب والمنطق الذى استخدمته الفلسطينيات ساعد بدون شك على انجاح مهمتهن واكسابهن مزيد من التأييد فى نصره قضيتهن . أما النقطة الجديرة بالتسجيل فعلا فهى تلك الصورة المتوحدة التى ظهر بها الوفد الفلسطينى فلم يشعر أحد بأن الموجودات رغم كثرتها يمثلن فصائل مختلفة فى المقاومة الفلسطينية ، بل كن يعملن ويكلمن بعضهن من موقع لآخر .

أما الوفد السودانى فقد كان متحركا وجادا ، يعمل بشكل جماعى ويلتف حول قياداته الواعية . ان قيادة السيدة فاطمة أحمد ابراهيم للوفد السودانى كان كفيلا بتنصيب هذه السيدة زعيمة ليس فقط للمرأة السودانية بل للمرأة العربية ، ولا يعود ذلك الى افتعالها مواقف بطولية أو بتصريحات تدلى للصحف ووكالات الأنباء العالمية . . ولكن لدورها الرائد والصامد داخل قاعات المحفل وخارجه ، ولتاريخها المشرف فى قيادة الحركة النسائية فى السودان وأخيرا لمواقفها الصلبة فى التصدى لنظام نميرى ، ودورها البارز فى انتفاضة السودان .

ثالثا : انه برغم الانجاز الذى تحقق للعرب على المستوى الدولى بادخال اللغة العربية كاحدى اللغات الدولية المتداولة ، وبرغم ان اللغة العربية كانت احدى اللغات المسجلة فى المحفل الشعبى وفى عدد من قاعاته ، الا أن النساء العربيات لم يستخدمن اللغة العربية فى حديثهن ، وكانت اللغة الانجليزية هى اللغة السائدة على لسانيهن . ويبدو أن المسألة تحتاج الى اعادة نظر وتنسيق ومران حتى تكتسب اللغة العربية شريعتها ليس بمجرد قرار من الأمم المتحدة ولكن بممارسة حقيقية لناطقيها .

رابعا : ان غياب اتحاد نسائى يمثل المرأة المصرية وسط العديد من الاتحادات النسائية العربية مسألة كانت محل تساؤل الكثيرات لما هو معروف عن تاريخ المرأة المصرية ونضالها الطويل فى قيادة الحركة النسائية العربية . ومع هذا فقد اكتسب الوفد المصرى الشعبى احتراماً وكان لوجوده ثقلا كبيرا داخل قاعات المحفل ، ويمود ذلك لدور ونشاط بعض أفراده خاصة بعض ممثلات من وفد التضامن الافريقى الآسيوى وممثلة مجلس السلام العالمى وممثلة المنظمة العربية لحقوق الانسان والمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية . الا أن الأمر أصبح يستدعى وقوف المرأة المصرية أمام مسئوليتها التاريخية كما أصبح يتطلب وحدة قيادات الحركة وطلبيتها كى تمثل المرأة المصرية تمثيلا حقيقيا ومنظما .

خامسا : رفقت السفارة المصرية فى كينيا بكامل طاقتها موقفا ايجابيا مشرفا
وقدمت العون والمشورة لجميع النساء المصريات والعربيات على حد سواء ، وقامت بدور
مشكور فى تسهيل اقامة العديد من المشاركات بصورة دعت الى الاشادة والتقدير من
مختلف الوفود العربية .

وأخيرا وبرغم وجود أى سلبيات لا يخلو منها أى عمل أو حركة شعبية ، فقد
كان المحفل الشعبى فى نيروبي نصرا حقيقيا فى عرض قضايا الشعوب ، وأثبتت
المرأة عن جدارة بأنها قادرة على تحمل والدفاع عن قضاياها التى لا تنفصل عن قضايا
شعبها .

لقد تجسد هذا النصر فى الاحتفال الذى تم بشكل عفوى بعد انتهاء أعمال
المحفل الشعبى بمبنى شيرومو والذى ضم أكثر من خمسمائة سيدة يمثلن كافة
المنظمات الشعبية والديموقراطية فى العالم انصهرن والتحمن فى ايقاع واحد ينشدن
بالحب والتضامن سيواصلن النضال من أجل تحقيق العدل والسلام الشامل لكافة
شعوب الأرض .



ملاحظات ثلاثة على محفل نيروبي ١٩٨٥

بقلم أمينة شفيق

- لم تنحصر المناقشات في أمور النساء المغلقة وإنما اتسعت لتتناول قضايا الوطن .
- شهدت نيروبي حركة فكرية عامة يصعب على أى قوى رجعية تجاهلها .
- كان الموقف من الصهيونية هو المحك الحقيقي الذى فرق بين الشعوب وحكوماتها .

تجمعت في مدينة نيروبي عاصمة كينيا خلال شهر يوليو من عام ١٩٨٥ وفود من كافة البلدان الأعضاء في الأمم المتحدة . وقد تجمعت الوفود في عدد فاق الاثنى عشر أيضا . فكان هذا العدد هو الأكبر في حالة مقارنته بأى أعداد أخرى انتظمت في مؤتمرات عالمية أخرى . وكانت المناسبة التى جمعت هذا العدد الكبير من نساء ورجال العالم هو المؤتمر الحتامى لعقد المرأة ٧٦ - ١٩٨٥ . وهو التجمع الذى أرادت به الأمم المتحدة أن تقيم النشاط المحلى والاقليمى والعالمى لكافة الجهود التى وجهت لتحسين أوضاع المرأة ، والتى عملت من أجلها هذه السنوات العشرة من القرن العشرين .

وقد انقسم هذا التجمع الى جزئين أساسيين : الأول هو المحفل الشعبى ١٠ - ١٩ يوليو ، ثم وفى تداخل معه مؤتمر الحكومات ١٥ - ٢٦ يوليو . تجمع فى المحفل عشرة آلاف مشاركة ومشارك . ثم اجتمع فى المؤتمر الحكومى حوالى ألفين من المشاركين مع احتسابنا للوفود الاعلامية التى رافقت الوفود الحكومية .

وتأتى ملاحظات ثلاثة على أعمال هذا التجمع العالمى ، الشعبى والحكومى ، تتعلق بالاتجاهات السائدة فيه وخاصة تلك الاتجاهات السياسية :

الملاحظة الأولى :

لم يكن المحفل الشعبى والذى انعقد فى الفترة ما بين ١٠ - ١٩ يوليو مجرد تجمع نسائى ، جاءت به القيادات النسائية من كافة أرجاء العالم لمناقشة قضاياهن كدور

الحضانة أو الأجر المتساو للعمل المتساو أو حق العمل والتعليم . الخ وانما كان تجمعا نسائيا يتجه أول ما يتجه الى مناقشات قضايا النساء فى كل بلد سواء كن نساء عاملات أو ربوات بيوت على أساس أنها قضايا اقتصادية اجتماعية تمس نصف المجموعة الانسانية فى البلد الواحد .

لذلك لم تفرق هذه الجموع الغفيرة من القيادات النسائية بين قضايا التسليح التى تستنزف ميزانيات البلدان وبين قدرة هذه البلدان لتوجيه ولو جزءا من فائضها الى تحسين أوضاع المرأة والطفولة . فالجزئيات كلها سواء تمس الرجال أو النساء أو الأطفال ، مترابطة ، والمساس بأى منها يؤثر عليها كلها .

وقد عاشت هذه المدرسة الفكرية النسائية منذ سنوات بعيدة ، وتحديدًا منذ أن نعى الفكر العلمى العالمى ، الا أن عقد المرأة ٧٦ - ١٩٨٥ قد أثراه وأحدث فيه نموا الى اتجاه جماهيرى نسائى يصعب تجاهله .

لذلك ، لم تنحصر المناقشات فى أمور النساء المغلقة وانما اتسعت اتساعا رحبا ، لتتناول قضايا الوطن الاقتصادية والاجتماعية . . . ثم القضايا الاقليمية الواحد الامنية ثم قضايا العالم كله فى الصراع والسيطرة التى غدت من دولة عظمى وتحديدًا حكومة الولايات المتحدة الأمريكية على الدول الصغيرة .

ولذلك لم تقتنع مجموع القيادات النسائية بالدعوة ثم بالتحذير الأمريكى للمشاركات ، وهى الدعوة ثم التهديد الهادفان الى منع الحوض فى المناقشات السياسية . فقد أراد التحذير الأمريكى أن يفصل بين قضايا الفرد الاقتصادية والاجتماعية عن مشاكل وطنه . كما أراد أن يطبق ذلك على المرأة . . . وكأنها أداة مثلها مثل أى أداة أخرى .

ولكن التحذير لم يصل الى آذان مجموع قيادات النساء ، وأثبتن أنهن عناصر محركة لتاريخ أممها وشعوبها . فارتد النذير الى أصحابه . . . ودارت المناقشات كما أرادت نساء العالم .

والمناقشات ، هذه ، لم تنته كلها الى تيار سياسى واحد . وانما تنوعت التيارات مما شكل حوارا ديموقراطيا واسعا وآفاق رُحبه بها متمسك لكل الأفكار والاتجاهات .

فقد جاءت المناقشات على أساس من فكر وطنى ثم ديموقراطى وتقدمى عام وعلمى ويسارى متطرف . كل التيارات والاتجاهات .

ولكن الذى ساد ونمى وتبلور هو ذلك التيار المتكامل ، الوطنى الديمقراطى
التقدمى ، الذى سعى الى استقلال الأوطان اقتصاديا والذى أشاد وبشدة فى حقوق
الانسان فى الحياة والحوار السياسى بالاضافة الى ذلك التيار المتميز الذى نادى وبشدة
وحزم الى أهمية اجراء تعديلات جذرية فى علاقات الانتاج من أجل توسيع رقعة تعليم
وعمل ومشاركة النساء فى أى مجتمع .

التيارات السياسية الاجتماعية التى انزلت هى تلك التيارات التى لم تجد لها
أرضية سياسية واجتماعية . . . تلك التى تنظر الى القوى الاستعمارية الاحتكارية كقوى
لا بد وأن تسود فى العلاقات الدولية . . . والأخرى التى تتبنى الفكر العنصرى الرجعى .
ثم تلك المتطرفة دينيا أو يساريا . . . هذه هى الاتجاهات التى لم تجد أرضية لها . . .
وبالتالى تم عزلها عن جماهير المحفل بشكل عام .

الملاحظة الثانية :

جاءت الى المحفل الشعبى وفود من بلدان أمريكا اللاتينية . وفى هذا الشأن
لم يختلف محفل نيروبي عن سابقه - محفل المكسيك وكوبنهاجن ، ولكن الجديد والمثير
حقا فى هذا المحفل الأخير والذى انعقد على أرض أفريقيا السوداء ، أن كافة الوفود
من الأمريكيتين الوسطى واللاتينية جاءت من داخل بلدان القارة (فيما عدا وفد شيلي
والذى رأسه حرم الرئيس الشهيد سلفادور الليندى) . فخلال الفترة ما بين عامى
٨٠ و ١٩٨٥ استبدلت الحكومات العسكرية فى ثمان بلدان من قارة أمريكا اللاتينية
بحكومات مدنية ترفع شعارات حقوق الانسان وحرية . هذا بالاضافة الى استقرار
حكومة جبهة الساندينست فى نيكاراغوا ونمو الحركة الوطنية فى السلفادور .

هذه الظروف كلها ، تجمعت ودفعت بفود من تلك البلدان تحمل أفكارا تلتصق
أكثر وأكثر بالحرية السياسية والاجتماعية للانسان .

لذلك كانت وفود الأمريكيتين الوسطى واللاتينية من أكثر الوفود نشاطا ومناقشة
وانحيازا لقضايا التحرر والديموقراطية والتنمية .

ان التضحيات الجسيمة التى قدمتها شعوب الأمريكيتين خلال فترات الحكم
العسكرى بها ، أشعلت من حماسها لقضايا الانسان المختلفة الجوانب ، ثم لقضايا الوطن
من مختلف الجوانب أيضا .

فالربط بين ديون بلدان العالم الثالث ، ثم ضغوط صندوق النقد الدولى ثم ضالة
مشروعات البنك الدولى جعلت هذه الشعوب تعي جيدا الربط ثم العلاقة الوثيقة بين

استقلال الأوضاع الاقتصادية للوطن وكافة المكاسب الاقتصادية والاجتماعية التي
يحصل عليها الانسان رجل وامرأة .

كما أن المعاناة السياسية التي مرت بهذه الشعوب جعلتها تنحاز انحيازاً مطاقاً
لحقوق الانسان العامة والخاصة ، في كل من جنوب افريقيا والأرض المحتلة الفلسطينية .
لقد كانت وفود الأمريكيتين كالمدفعية الثقيلة التي تقذف بطلقاتها نحو الامبريالية
الأمريكية والعنصرية والدكتاتوريات العسكرية في كل مكان .

لذلك تغير المناخ العام الذي كان يسود المحفلين .. وبات أكثر تقدمية وأكثر
ديموقراطية في محفل نيروبيها .

وقد احتفلت كافة وفود الأمريكيتين يوم ١٩ يوليو ١٩٨٥ .. يوم ذكرى انتصار
جبهة الساندينست على الدكتاتور سموزا .

وفي هذا اليوم تجمعت حلقة كبير من نساء العالم في حديقة الجامعة .. وارتفعت
الهتافات عالية تحيي الحكومتين في كوبا ونيكاراجوا .. عندما أعلنت المتحدثات من
البلدين أن الأمية لم تعد تتواجد في صفوف النساء الكوبيات وأنها بعد عام ستختفي
من صفوف النساء في نيكاراچوا .. بينما لا تزال الأمية تنتشر في صفوف النساء
الفقيرات في الولايات المتحدة الأمريكية .

الملاحظة الثالثة :

لا يمكننا مقارنة محصلة الاتجاهات التي سادت في المحفل مع تلك القرارات
أو الوجيهات التي صدرت عن مؤتمر الحكومات الذي عقد في اطار من الأمم المتحدة .

فالمحفل الشعبي عكس وشكل ارادة الشعوب .

أما مؤتمر الحكومات فقد شكل مصالح الطبقات التي تملك السلطة في كل بلد
على حدة .

فالشعوب التي نادى بالغاء الديون وعدم دفعها وجدت حكوماتها تخضع لارادة
الدائنين . والشعوب التي عانت من القهر والابادة وجدت حكوماتها غير مستعدة للمحفل
الديمقراطي الكامل .. وانما تسعى الى العمل الديموقراطي المحدود .

فالعنصرية في كل من جنوب افريقيا والأرض المحتلة الفلسطينية أدينت في
المحفل .

أما في مؤتمر الحكومات فقد تم التفاوض عن العنصرية الصهيونية . وكان هذا
هو المحك الحقيقي الذي فرق بين حركة الشعوب وبين اتجاهات حكوماتها .

ومع ذلك فان نيروبي ، عاصمة كينيا ، قد شهدت حركة فكرية عامة ، ويصعب
على أي قوى رجعية تجاهلها . . كما يصعب على كل القيادات الوطنية والديموقراطية
والتقدمية الا أن تتمسك بها وتطورها .

ضد التعذيب



من برنامج العمل ضد التعذيب

لا للاعتقال السري

هناك بلاد يتم فيها ممارسة التعذيب داخل مراكز
سرية ويمارس التعذيب على أشخاص يتم (اختفاؤهم)
لذلك يجب على الحكومات التأكد من أن حجز المعتقلين
يتم في أماكن معروفة ومعترف بها : كما ينبغي أن
تتاح لأقاربهم ومحاميهم معلومات عنهم وعن أماكن
وظروف اعتقالهم .

نعم ... هي مؤامرة

فاطمة يوسف العلي

حقيقة ترددت في ممرات ودهاليز مركز كنيانا حيث مقر مؤتمر عقد المرأة . هذه الحقيقة وهي الواقع الملموس في شكل مؤامرة وليس مؤتمرا ، مؤامرة تمثلت في نقل الولايات المتحدة الأمريكية في شخص سفيرها هناك ورئيسة الوفد (مخلب القط) مورين ريجن والذي كان اختيارها موفقا في رئاستها لوفد بلادها .

كانت مؤامرة ضد حقوق الانسان في كل مكان ، في فلسطين المحتلة والجولان والجنوب اللبناني الحزين والافريقي .

مؤامرة كانت جلية منذ الجلسات الأولى من خلال استراتيجية تكتيكية غربية في اضاءة الوقت وتسييح البنود والفقرات في شكل (الاحالات) احالة الى التفاوض ، احالة الى الصياغة ، احالة الى التشاور ، ومربط الحيل في رفض المقترح التوفيقى .

ولم يكن هناك توفيق حيث أن اللعبة كانت مكشوفة سلفا في شكل هدوء أعصاب الوفد الاسرائيلي مقابل شراسة المندوب الأمريكى وعرقلة مهام المؤتمر ، وبنديدها الختامى بالانسحاب وعدم التصديق على وثيقة المؤتمر ورفضها لها ، لقد كان التشكيل الغربى مع ضغوط الولايات المتحدة ونشاط الوفد الاسرائيلي من خلف الستار أمورا كشفت بالفعل عن فشل هذا المؤتمر في تحقيق أهداف ، مقابل ضعف المجموعة الافريقية ، وعدم قدرتها على اتخاذ قرار بتهديدات لها في شكل قطع المعونات عنها . لقد كانت أهم القضايا المطروحة في هذا المؤتمر هي فقرات الفصل العنصرى ، وضرورة اتخاذ اجراءات حظر ضد جنوب أفريقيا ، لم يتفق عليها بعد أن أحيلت الى فريق التفاوض ، والذي لم يجد صيغة مقبولة لجمع الأطراف .

كما كانت هناك فقرات فلسطين والمرأة الفلسطينية لم تتوفق اللجنة الأولى من

* فاطمة يوسف العلي : كاتبة بجريدة القبس الكويتية وعضو اتحاد الصحفيين العرب .

اعتماد هذه الفقرات بسبب معارضة المجموعة الغربية ، وقد فشل أيضا فريق التفاوض في ايجاد صيغة مقبولة حيث طرحت بعدها مع فقرات الفصل العنصرى للتصويت فى الجلسة العامة بسبب معارضته الولايات المتحدة واسرائيل واعتمدت بأغلبية ساحقة مع معارضة الدولتين سالفتى الذكر وتحفظ تسعة وعشرين دولة .

أما عن الفقرة التى تشمل الصهيونية وتقول :

ومن العقبات الرئيسية التى تعترض ادماج المرأة الفعلى فى عملية التنمية تدهور الرضع الدولى الناجم عن استمرار سباق التسلح الذى قد يمتد الآن أيضا الى الفضاء الخارجى . ونتيجة لذلك تهدر موارد مادية وبشرية هائلة تحتاجها التنمية ، وتشمل العقبات الرئيسية الأخرى التى تعترض تنفيذ الغايات والأهداف التى وضعتها الأمم المتحدة فى ميدان النهوض بالمرأة ، الامبريالية والاستعمار والاستعمار الجديد والتوسع والفصل العنصرى والعنصرية والصهيونية والاستغلال وسياسات القوة ومظاهر الاحتلال والسيطرة والهيمنة الأجنبية بجميع أشكالها ، والفجوة المتنامية بين مستويات التنمية الاقتصادية فى البلدان المتقدمة النمو والنامية .

ففيها ذهبت الدول الغربية الى حد التهديد بالانسحاب وسحب التصديق على الوثيقة الختامية للمؤتمر ، فيما لو اعتمدت كلمة الصهيونية .

وكما أسلفنا فقد التزمت اسرائيل جانب الصمت فيما قامت بدورها (الملعب) الدول الغربية ، وبعد مناقشات طويلة ومكثفة وتوقف أعمال الجلسة الختامية لساعتين من الزمن علما بأنها امتدت بعد ذلك حتى الخامسة صباحا لتعتمد الفقرة ٩٥ مع الغاء كلمة الصهيونية بعبارة أخرى (كافة أشكال الاحتلال) .

لقد نجحت الدول الغربية وبالأخص الولايات المتحدة فى الضغط على رئاسة المؤتمر والدولة المضيفة كى لا تتمكن من اتخاذ أى قرار بخصوص الفقرات الخاصة بفلسطين والصهيونية والفصل العنصرى وعدة فقرات من الدول النامية والشرقية والاشتراكية ونجحت فى هذا حيث لم تستطع اللجنة الأولى اعتماد هذه المواضيع وأحالتها برمتها الى الجلسة العامة كما ورد فى المخطط الغربى .

وفى اضاءة الوقت لم تستطع الجلسة العامة من النظر فى كافة مشاريع القرارات المقدمة الى لجان المؤتمر بسبب عامل الوقت ، وان كانت فقرات الاستراتيجية الاستشرافية قد اعتمدت فقد جمدت أهم فقراتها وهى فلسطين المحتلة والصهيونية ، والفصل العنصرى وادانة الدول الصناعية التى تفرض حظرا اقتصاديا على الدول النامية ، والتى قدمت من نيكاراغوا ، وموجهة ضد الولايات المتحدة الأمريكية .

حوار مع : آمنة راشد

أجرت الحوار : غالية قباني

● قضية المرأة العربية والخليجية بالذات .. انها أجبرت على ان تكون قضية نسوية بحتة .

● مجموعة أسمت نفسها « مجموعة الحوار الاسرائيل الفلسطيني » حاولت شد الانتباه عن القضية الفلسطينية .

ماذا حملت المرأة الكويتية من هموم وقضايا الى نيروبي كان السؤال بداية حوارنا حيث قالت آمنة راشد ان جميع الوفود كانت تحمل مشاكل حادة تضعها في مراحله مع الأوضاع التي يعيشها كظروف العمل مثلا فالمرأة في بعض الدول الأوربية مثلا تطالب بالأجر المتساوي مقابل العمل المتساوي . وموضوع الأهلية القانونية واستقلاليتها المادية ... الخ . ونساء بعض دول العالم الثالث يعانين من طول ساعات العمل مع انخفاض الخدمات المقدمة للأسرة .

وبالنسبة للمرأة الكويتية هناك فجوة بين التشريع والواقع .. لكنه تظل هناك ضمانات بحكم القانون وأنا أحكى هنا بتوسع عن العمل الحكومي أكثر من القطاع الخاص كذلك بأن فرص الترقى مفتوحة أمامها ولو بشكل نسبي .

اضافة لكل ذلك نحن نعي الواقع الذي تعيشه المرأة في العالم من أمية وجهل ورتدن لمستوى الطموح لديها وهذا سببه غياب ونغيها بدورها الحقيقي . وعدم بلورة دررها الحقيقي في أذهان الناس ، لذا فان الحوار يدور حاليا في المجتمع حول السلبيات التي تترتب على خروجها من البيت وهي قضية لن تحسم قبل حسم احلال العمالة الوافدة محل العنصر المحلي ، وقبل درسها كقضية جادة تصاحبها حضانات تشرف عليها الدولة ، وبرامج توعية تحدد مكانتها ودورها في العطاء الاجتماعي .

* آمنة راشد - مسئولة اللجنة الاعلامية للوفد الشعبي الكويتي في نيروبي - والحوار

منقول عن صحيفة الوطن الكويتية في ١٩٨٥/٧/٣٠ .

والمطالبة بهذه القضية ليس نشازا فسياسة الدولة تطرح تنمية القوى البشرية وتأدية كل مواطن لدوره الحقيقي .. والمعطيات الحالية لا بد أن تحسم هذا الأمر .

❶ قضية مجتمع

وتصنيف آمنة راشد قائلة اما القضية الثانية التي تواجه المرأة في المنطقة العربية والخليجية بالذات وهي انها أجبرت على أن تكون قضية نسوية بحتة .. وهذا يشكل خلافا في الطرح والطرح الحقيقي هو العمل على تنمية كادر بشري لا يمكن استبعاد المرأة من خلاله ، وبذلك لا تفرغ قضية مجتمع من محتواها .. ولا يكون اللجوء من حين لآخر للفتاوى وأنا أعتقد ان الحوف المطروح من خروج المرأة للعمل هو خوف مفتعل ويدار بأيدي هشة وبآراء غير مرتكزة على فكر حقيقي . ان الظروف التي صاحبت تحرر المرأة الغربية غير الظروف التي تحيط بالمرأة العربية . فأين هي حركة التصنيع وحركة التهجير عبر مساحات واسعة أين هي الظروف المماثلة التي ركزت على الفرد وألغت كل الضوابط الأخرى كما حصل في الغرب ؟

ان المجتمع العربي والخليجي بالذات على الرغم من ثرائه ومن خروج المرأة للعمل الا ان التركيب الأسري لا زال موجودا فيه وكذلك التقاليد والموروثات الاجتماعية .. بالإضافة الى ان الدولة لا تترك الفرد في صراع بمفرده ، في الكويت كمثال هناك مجموعة تشريعات تحمي الفرد والأسرة ، خاصة بالسكن والتعليم والعلاج .. وهي قضايا رئيسية تساعد على وجود حالة من الاستقرار مطالب فيها الفرد أن يؤدي أكثر .

ضمن هذا الإطار العام فوجئت بعض فتياتنا في نيروبي بمشاكل المرأة الحادة في المجتمعات الأخرى .. بينما كان خروج المجموعة غير الحكومية لاطهار انجازاتها في حقها بالتعليم والعمل .. وهاتان القضيتان رئيسيتان لا يجب أن نمر عليها مرورا عاديا .

ساهم في هذا الابرار مجموع النشرات التي اصطحبها الوفد والتي تتحدث عن قطاعات أساسية مدعومة بجهد كبير ومعلومات حديثة .

❷ مشاكل داخلية :

أمام كل ذلك ، أقول : لم يكن في ذهننا أن نحمل مشاكلنا الداخلية لعرضها أمام المؤتمر ، لان اهتماماته كانت تدور حول قضايا عامة مثل اللاجئيين ، وضع المرأة في المناطق المحتلة في العالم .. مجالات متخصصة مثل المعاقين ، أو الاعتداءات على

الأطفال والنساء .. وكانت هناك قضية دور المرأة في صنع القرار .

• لكن هذه القضية مطروحة في الكويت ؟

— صحيح .. لكنها تظل في النهاية قضية « كم » وإذا استطعنا زيادة أعداد المساهمات في العمل .. في هذه الحالة يكون الدور واضحا .. لكن إذا ظلت النسبة كما هي مطروحة حاليا .. هنا يحصل نوع من « حبس الصوت » .

• صنع القرار يتم أيضا عن طريق المساهمة في التشريعات .. أقصد التمتع بالحقوقي السياسية ؟

— لنكن صريحين أمام قضية المرأة هذه . هي تشارك في الاتحادات الطلابية ، ودورها يغير أحيانا من نتائج الانتخابات .. ثم لها الحق في الإدلاء بصوتها في الجمعيات التعاونية دون أى قيد ومع ذلك هي لا تمارس هذا الدور أيضا يفترض أن تكون لها مساهمتها الفعالة في جمعيات النفع العام ومع ذلك فهي سلبية لا تدرك أهمية العمل الاجتماعي . المرأة اذن مفتوح لها المشاركة والمساهمة في هذه القطاعات فأين هي ؟ لذا أنا أقول انه ليس مطلوبوا الآن الوصول الى الحلول الصدمية قبل أن تثبت أقدامها في هذه المجالات ، وقبل أن تتغير نظرتها الدونية الى نفسها حين تقول ما زال الوقت مبكرا على دخوله المجال السياسي .

• ومن يتحمل مسئولية تشكيل هذا الوعي وتحويله الى قوة ضغط اجتماعية ؟ مطلوب من الجمعيات النسائية إعادة تقييم عملها .. وحتى اذا شعرت القيادات النسائية بأن دورها يقتصر على العمل الاجتماعي فقط ليكن ذلك قرارها واختيارها بدل تمييع القضايا بهذا الشكل .

• الوفد الكويتي غير الرسمي الى نيروبي كان له هدف من المشاركة بالتأكيد .. ما هو .. وهل تحقق ؟

— لقد أدى الوفد البرنامج الذي طرحه على أكمل وجه .. وساهم في التداخلات رشي ورش العمل كجهة رئيسية . وقد تناقلت وكالات الأنباء دور منيرة قطامي في المطالبة بوجود تشريع لحماية المعوقين وادماجهم في المجتمع كما ان معرضنا كان من أنجح المعارض بشهادة الآخرين والتعاون الذي تم بين عضوات الوفد اضافة للمساهمات الحقيقية كلما تبشر بمدى استعداد هذه المجموعة لعهد جديد .

• هبوم مختلفة :

• مؤتمر نيروبي كان فرصة للاحتكاك بالمرأة الفلسطينية القادمة من الأرض

المحتلة . . ما هو انطباعك عنها وعن دورها الفعال في مواجهة ظروف متردية على جميع المستويات ؟

- من المهم جدا التركيز على اوضاع الشعب الفلسطيني العظم داخل الأرض المحتلة الذي تتردى أحواله الاقتصادية والاجتماعية ، ان لقائي بالأخوات العاملات داخل الأرض المحتلة اضافة لحضورى لورش العمل التى قدمتها أوضح لدى كثيرا من النقاط الهامة وهى ان العمل فى الداخل مستمر رغم العنف والألم ومن خلال دموع الشكالى واليتامى . وان مناهج التعليم قد أفرغت من محتواها العربى والقومى وحذف منها كل ما يتعلق بالوطن والقضية الفلسطينية . وان الاحتلال أفرز أشكالا من العمالة تتنافى وروح العصر والمبادئ الانسانية التى اتفق عليها العالم بأسره فقد تحولت العمالة العربية الى سوق للنخاسة يتجمع فيها العمال العرب ليجىء رب العمل الاسرائيلى ويختار من بينهم القوى . . . الخ . ورغم كل ذلك فان لجان العمل النسائى الفلسطينى داخل الأرض المحتلة تعترض بمجموعة صعوبات تواجهها وأهمها عدم توحد أنشطتها تحت لواء واحد .

وعدم وجود نظام داخلى أو قانون يوجه أنشطتهم . . ورغم ذلك فقد أنجزت الكثير مثل الاشراف على حضانات ، ومراكز لمحو الأمية ، ومراكز تدريب لتدريس الحياطة والأعمال التى تساعد المرأة الفلسطينية على كسب العيش بالاضافة الى اقامة المعارض الخاصة بالتراث الفلسطينى ، واقامة المواسم الثقافية والأنشطة الاجتماعية لرفع مستوى الوعى عند المواطن الفلسطينى ، وايجاد فصول لمساعدة الطلبة ، وزيارة اسر المعتقلين والشهداء ومساعدتها ماديا .

• نساء الأرض المحتلة جئن اذن بهموم مختلفة عن بقية المشاركات فى مؤتمر نيروبي ؟

- قضاياهن تختلف عن قضايا نساء العالم خاصة بالنسبة للتنمية .

ويجدرن فى شعارات عقد المرأة السلام ، المساواة والتنمية دعوة مرفهة . . وكيف لا وهن يعشن ، على مدار اليوم تحت تهديد السلاح ولقمة العيش . ولقد استطاعت نساء الأرض المحتلة جذب الأنظار لهن والتفاف المشاركين من الدول الصديقة حولهن فى ورش العمل الخاصة بهن . مثل الهند التى وقفت تنادى بضرورة المساندة . . وتؤكد على ضرورة التحام هذه الشعوب مع قضايا بعضها البعض .

وجدير بالذكر هنا الاشارة الى بعض الجهات المدسوسة التى حاولت شد الانتباه عن القضية الفلسطينية فقد حضرت واحدة اسمها « مارى » ليس لها أى علاقة

بالوفد الفلسطيني أو القضية الفلسطينية من قريب أو بعيد . وتحدثت ضمن مجموعة أسمت نفسها مجموعة الحوار الاسرائيل الفلسطيني . ومن الاسماء التي رتبتم لهذا العمل في نيويورك الدكتورة ميرفت حاتم . . وأنور نسبية فلسطيني من الأردن .

⊙ الى أين وصلت الحركات النسوية في الغرب كما لاحظت من خلال حضورك ؟

— كانت هناك ظاهرة ملفتة للنظر فقد حضرت كاتبة أمريكية تدعى « بيتي فرايدن » تدعو الى تواجد أنثوى بحث داخل المجتمع . وحجتها في ذلك ان المرأة تعاني من مزاحمة الرجل واضطهاده لها واعتدائه عليها جسديا . لذا يجب أن تكون لها جامعاتها ومؤسساتها . ان هذه الدعوة تذكرونا بدعوة الفصل بين الجنسين التي تقودها بعض الجماعات في بلادنا مع اختلاف المنطلق وتطرف فكرة « بيتي فرايدن » التي تهدد الجنس البشري من الاستمرار . لكن التساؤل هنا هل يساهم المجتمع المنفصل في حماية المرأة من الانحراف أو الفتنة !!؟



■ ناجي العلي ■

حقوق الإنسان في شهر



تواصل « حقوق الإنسان العربي » متابعة أهم الأحداث المتعلقة بحقوق الإنسان
وانسى شهدتها المنطقة خلال شهر يمتد من أخريات شهر يونية حتى أخريات شهر
يولية ١٩٨٥ .

* السودان :

- احالة ١٢ ضابطا سودانية الى التقاعد لأسباب سياسية :

أصدر المجلس العسكري الانتقالي الحاكم في السودان قرارا بعزل ١٢ ضابطا
من الجيش السوداني واحالتهم الى التقاعد لأسباب سياسية تتعلق باتجاهاتهم
الفكرية . وذكر المراقبون انه من المعتقد ان مجموعة الضباط التي أحيلت الى التقاعد
كانت تخطط للقيام بانقلاب عسكري .

(الأهرام القاهرية في ١٩٨٥/٧/٤)

- ٤٠ ألف سوداني يتظاهرون أمام السفارة المصرية في الخرطوم :

تظاهر ٤٠ ألف سوداني أمام السفارة المصرية بالخرطوم حيث طالب المتظاهرون
بتسليم الرئيس السوداني السابق جعفر نميري . وقد قدم وفد من المتظاهرين مذكرة
للسفير المصري بالخرطوم لرفعها للرئيس المصري حسنى مبارك . وجاء في المذكرة
ان التعلل بمواد الدستور المصري لاحضتان الطاغية هو عمل عدائي ضد الشعب
السوداني . وعبرت عن احتجاجها لبسط الحكومة المصرية يدها لمن قام بترحيل يهود
الغلاشا دعما « للكيان الصهيوني » .

(الاهالي القاهرية في ١٩٨٥/٧/١٠)

- الافراج عن ١٩٩ من المعتقلين بالسودان وعودة ٣٥٠٠ من أعضاء جبهة المقاومة
من أثيوبيا :

صرح السيد عباس مدنى وزير الداخلية السودانية انه تم حتى الآن الافراج عن
١٩٩ شخصا من الذين اعتقلوا عقب الانتفاضة والذين بلغ عددهم ٣٤٠ معتقلا .
وأضاف ان ال ١٤١ الباقين منهم ٧٠ عسكريا بعضهم من أعضاء جهاز أمن الدولة

السابق بالإضافة الى ٥٧ سياسيا و١٤ من المعتقلين غير السياسيين . وفيما يتعلق بالأسلحة التي ما زالت في حوزة الأحزاب ، قال انه من المعلوم ان الأحزاب السياسية التي كانت تعارض النظام السابق كان من ضمن وسائلها المواجهة المسلحة وبعض هذه الأسلحة مصرح بحوزته ، وناشد الأحزاب الاستجابة لطلب تسليم الأسلحة . هذا وقد طالبت بعض الأحزاب السياسية في السودان بسن قانون يحظر على الأحزاب السياسية حيازة الأسلحة .

ومن جانب آخر عاد الى الخرطوم نحو ٢٥٠٠ من أعضاء جبهة المقاومة الشعبية السودانية من اثيوبيا . وأوضح ان رجال المقاومة سيسلمون أسلحتهم الى القوات المسلحة السودانية .

(الشرق الاوسط السعودية في ١٢/٧/١٩٨٥)

- اصابة ١٥ في اشتباكات بين البوليس والمتظاهرين في الخرطوم :

استخدم رجال الشرطة في الخرطوم قنابل الغاز المسيل للدموع لتفريق مظاهرة قام بها ٥٠٠٠ من أعضاء نقابة موظفي البنوك . وقالت مصادر النقابة ان ١٥ من المتظاهرين بمن فيهم رئيس النقابة قد أصيبوا بجراح وأن النقابة ستقوم باضراب لمدة ثلاثة أيام احتجاجا على الاجراءات التي اتخذتها الشرطة . والجدير بالذكر ان المتظاهرين يطالبون باجراء تحقيق في الفساد الذي يقال انه قائم في البنك المركزي للسودان ، كما يطالبون بتخفيض أسعار السلع الأساسية في البلاد .

(الأخبار القاهرية في ١٦/٧/١٩٨٥)

- محاكمة ٨ من جهاز الامن السابق لتعذيبهم أحد المواطنين :

بدأت محاكمة ثمانية ضباط وضباط صف وجنود من جهاز أمن الدولة المنحل لاتهامهم بتعذيب المواطن بشير حماد بعد أن تم اعتقاله دونما ابداء أسباب وظل رهين الحبس لمدة ٤٥ يوما دون تقديم للمحاكمة .

(الأيام السودانية في ١٩/٧/١٩٨٥)

- ائفاء اضراب البنوك في السودان والتهديد باستئنافه الشهر المقبل :

أنهى العاملون بالبنوك في السودان أمس اضرابا استمر ثلاثة أيام وهدد مسئول في نقابتهم ببدء اضراب آخر خلال شهر أغسطس (آب) المقبل ما لم تستجب الحكومة لمطالبهم باجراء تعديلات في السياسة الاقتصادية . وكانت الامانة العامة للتجمع النقابي بالسودان قد أدانت الاعتداء الذي تعرضت له المظاهرة السلمية التي قام بها العاملون في البنوك ، كما أدانت تطبيق حالة الطوارئ ضد نقابة العاملين بالبنوك

والتي أسهمت اسهاما أساسيا فى اسقاط النظام السابق . وكان العاملون بالبنوك قد نددوا بالفساد المستشري فى البنك المركزى وطالبوا بتنحية محافظ البنك كما نددوا بالبنك الدولى .

ومن جانب آخر ، أعلن الاتحاد الفرعى لأصحاب الأوتوبيسات الأهلية بالحرطوم اضرابا لمدة ثلاثة أيام احتجاجا على قرار تخفيض قيمة الأجور فى العاصمة . وقد رفض اللواء ابشر الطيب معتمد العاصمة القومية أى تعديل فى الفئات الجديدة للأجور .
(الشرق الأوسط السعودية فى ١٩/٧/١٩٨٥)

- اضراب مفتوح لنقابات الأعمال البحرية السودانية :

استمرت الهيئتان الفرعيتان لنقابة الضباط والمهندسين ونقابة عمال البحر فى شركة الخطوط البحرية السودانية فى الاضراب المفتوح الذى أعلن فى الأسبوع الماضى ، الى حين الاستجابة لمطالبهم الخاصة بتحسين شروط الخدمة للعاملين فى الشركة وإيقاف العمل بالجدول المالية الحالية على البواخر واعفاء مدير الشركة .

وفى هذا الاتجاه دخلت الهيئة الفرعية لنقابة فنى الهندسة فى الشركة فى اضراب مفتوح تضامنا مع النقابتين الفرعيتين للضباط والمهندسين والعمال . ومن المعروف ان شركة الخطوط البحرية تقوم بنقل ٨٠ بالمائة من مواد الاغائة التى تصل الى السودان . كما ان اضراب هذه النقابات سيكلف السودان ٧٠ ألف دولار يوميا .

(الشرق الأوسط السعودية فى ٢١/٧/١٩٨٥)

- تحفظ حزب الأمة على الغاء قوانين الشريعة :

تحفظ حزب الأمة برئاسة الصادق المهدي والحزب الاتحادى الديموقراطى برئاسة الشريف زين العابدين الهندي على الغاء قوانين الشريعة التى أصدرها نمرى فى السودان عام ١٩٨٣ ، وذلك رغم مطالبة معظم القوى السياسية بالغائها .
(الأهالى القاهرية فى ٢١/٧/١٩٨٥)

* مصر :

- وزير الداخلية السابق نبوى اسماعيل يدلى بأقواله فى قضايا التعذيب :

قام النائب العام المساعد بسماع أقوال النبوى اسماعيل وزير الداخلية الأسبق حول الاتهامات الموجهة اليه بالتعذيب فى قضية الجهاد . وقد استغرقت عملية سماع

أقواله ٤ ساعات كاملة . كما تم الاستماع لأقوال ٢٩ ضابطا وجهت اليهم نفس الاتهامات . هذا وقد انتهت النيابة العامة من سماع أقوال عدد آخر من الضباط الذين اتهموا بالاشتراك فى أعمال التعذيب والذين أصبحوا يشغلون حاليا مناصب كبيرة فى جهاز الأمن .

(الأهل القاهرية فى ١٩٨٥/٦/٢٦)

— محمد إبراهيم كامل رئيسا لفرع المنظمة العربية لحقوق الانسان فى مصر :
قررت المنظمة العربية لحقوق الانسان انشاء فرع فى مصر للمنظمة .
تم انتخاب مجلس ادارة للفرع وتشكيل هيئة المكتب من محمد إبراهيم كامل وزير الخارجية الأسبق رئيسا و د . على الدين هلال نائبا للرئيس والدكتور شريف حتاتة أميناً عاماً .

(الأهل القاهرية فى ١٩٨٥/٦/٢٦)

— مجلس الشعب يوافق على مشروع القانون الجديد للأحوال الشخصية :
وافق مجلس الشعب المصرى على مشروع القانون الجديد للأحوال الشخصية .
وقال رئيس المجلس ان مجلس الشعب لن يصدر عنه أبدا أى تشريع فيه أية مخالفة للشريعة الاسلامية . وأضاف ان الزواج بأخرى ليس ضررا فى حد ذاته وانما هو يشتمل على مظنة الضرر ولذلك أعطى المشروع الجديد للقاضى سلطة التحقق من عنصر قيام الضرر قبل أن يحكم بالطلاق .
وقال ان للزوجة التى تزوج عليها زوجها بأخرى أن تطلب التطليق اذا لحقها ضرر مادى أو أدبى يستحيل معه دوام العشرة ولو لم تكن قد اشترطت على زوجها فى العقد ألا يتزوج عليها . وكذلك يقضى المشروع بأنه على الزوج المطلق أن يهينى لصغاره من مطلقته ولحاضنتهم المسكن المستقل المناسب فاذا لم يفعل خلال مدة العدة استمروا فى شغل مسكن الزوجة دون المطلقة مدة الحضانة .

(الأهرام القاهرية فى ١٩٨٥/٧/١)

— تنظر محكمة القضاء الادارى القضية المرفوعة من د . عبد المحسن حموده بوقف تنفيذ قرار وزير الداخلية بمنع مسيرة « مقاومة الغلاء » . وقد أكد الدفاع على حق المواطنين فى التظاهر بلا تصريح ، حسب المواد ٤٦ ، ٥٤ من الدستور ، ونصوص حقوق الانسان التى وقعت عليها مصر . هذا وسبق للدكتور عبد المحسن حموده الحصول على ٧ أحكام نهائية من المحكمة الادارية العليا باقامة احتفالات سياسية .

(الأهل القاهرية فى ١٩٨٥/٧/١٠)

- الأمن المركزى طوق مسجد النور بالقاهرة :

بالرغم من القرار الحكومى بمنع الشيخ حافظ سلامة من الخطابة فى مسجد النور بالعباسية فى القاهرة ، خطب الشيخ فى حشد يضم ٤٠٠٠ شخص وذلك فى اطار الحملة التى يقودها لتطبيق الشريعة الاسلامية . وكانت قوات الأمن المركزى قد انتشرت حول المسجد لكن المسئولين أحجموا عن تنفيذ الأمر على الشيخ حافظ سلامة (٦٠ عاما) حتى بعد أن منع أتباعه اماما جديدا عينته الدولة من القاء خطبة الجمعة . وكان الشيخ سلامة قد هدد الشهر الماضى بعمل مسيرة جماهيرية الى قصر الرئاسة من أجل تطبيق الشريعة الاسلامية ولكنه عدل عن ذلك بعد أن حاط ٢٥٠٠ من رجال الأمن المركزى بمسجد النور فى ١٤/٦/١٩٨٥ لتنفيذ حظر مثل هذه المسيرات .

(الوطن الكويتية فى ٦/٧/١٩٨٥)

- القضاء المصرى يحمل رئيس الجمهورية تجاوز السلطات حتى اذا تمت فى غير عهده :

أكد القضاء المصرى مسئولية رئيس الجمهورية عن كل الاجراءات والتصرفات التى تتجاوز فيها السلطات المختلفة حدودها ، حتى ولو حدثت هذه التجاوزات فى عهد سابق على عهده . وكان أحد المواطنين قد أقام دعوى تعويض أمام محكمة جنوب القاهرة ضد رئيس الجمهورية ووزير الداخلية « بصفتها » يطالبهما فيها بدفع ١٠ آلاف جنيه تعويضا له عما لحق به من أضرار مادية ومعنوية نتيجة لاعتقاله خلال فترة الستينيات . وقد أقرت المحكمة حق المواطن فى التعويض رغم محاولة ممثل الحكومة الدفع بعدم قبول دعوى التعويض بالنسبة لرئيس الجمهورية ووزير الداخلية لاقامتها ضد غير ذى صفة .

(القبس الكويتية فى ٨/٧/١٩٨٥)

- قوات الأمن تمنع عقد مؤتمر طلابى :

حاصرت سلطات الأمن المصرية مبنى نقابة المحامين حيث منعت الطلاب من الدخول الى المبنى . هذا وكان اتحاد طلاب مصر قد وجه دعوة لجميع الطلاب للاجتماع بمبنى نقابة المحامين لعقد مؤتمر طلابى جماهيرى موسع لمناقشة القضايا القومية والطلابية وفى مقدمتها قضية الديمقراطية .

(القبس الكويتية فى ١٤/٧/١٩٨٥)

- اعتقال ٤٠٠ شخصا في القاهرة :

تم اعتقال أربعائة شخصا في محاولة لوقف محاولتهم لعقد اجتماع ديني للمصالحة بتطبيق الشريعة الاسلامية . هذا ولم يتم اعتقال الشيخ حافظ سلامة وان كان من بين المعتقلين شقيق خالد الاسلامبولي الذي اغتال الرئيس المصري السابق أنور السادات في أكتوبر عام ١٩٨١ .

(النهار اللبنانية في ١٤/٧/١٩٨٥)

- دعوى ضد وزير الداخلية ومطالبته بتعويض قدره ١٠٠ ألف جنيه :

أقام الشيخ حافظ سلامة دعوى ضد وزير الداخلية لرفضه تنفيذ الحكم الصادر لصالحه بأحقية في اقامة مؤتمر بميدان عابدين وطالب الشيخ حافظ سلامة في دعواه بتعويض قدره ١٠٠ ألف جنيه من وزير الداخلية لما أصابه من أضرار أدبية ومادية بسبب رفض وزير الداخلية التصريح له باقامة هذا الاحتفال .

هذا وتنظر محكمة القضاء الادارى أيضا يوم ٨/٦ المقبل طعن الشيخ سلامة بقرار وزير الأوقاف بالاستيلاء على مسجد النور دون مبرر وتعيين امام ومؤذن وقارئ له ونقل تبعيته من جمعية الهداية الاسلامية التي يرأسها الشيخ سلامة والتابعة للسنن الاجتماعية الى وزارة الأوقاف .

(الشرق الأوسط السعودية في ١٥/٧/١٩٨٥)

- ربع مليون جنيه تعويضا للمتهمين في حادث المنشية :

أعلنت محكمة جنوب القاهرة حكما في قضية حادث المنشية الذي اتهم الاخوان بتدبيره ضد الرئيس جمال عبد الناصر في محاولة لاغتياله في الاسكندرية عام ١٩٥٤ . فقد أصدرت المحكمة حكما بالزام الحكومة بدفع ٢٥٨ ألف جنيه للمدعين ، تعويضا لما لحقهم من أضرار مادية وأدبية من جراء اعتقالهم .

(الأحرار القاهرية في ١٥/٧/١٩٨٥)

- وزارة الأوقاف تشرف مباشرة على جميع المساجد :

أعلن وزير الأوقاف في مصر ان جميع المساجد في مصر أصبحت تابعة لوزارة الأوقاف بشكل مباشر وقال ان الوزارة ستقوم بدورها في اختيار الأئمة وذلك لتحمل مسئولية الكلمة التي يلقونها من فوق منابر المساجد .

(الشرق الأوسط السعودية في ١٨/٧/١٩٨٥)

- براءة الصحفي من تهمة القذف اذا قدم مستندات بوقائع القذف :

أصدرت محكمة شبرا الخيمة مبدأ قانونيا هاما فى قضايا القذف . وقضت المحكمة ببراءة صحفى من تهمة القذف فى حق عضوين من أعضاء المجلس المحلى بشبيرا الخيمة . جاء فى أسباب الحكم ان القانون يبيح القذف فى حق الموظف العام أو المكلف بخدمة عامة اذا ما اتصلت وقائع القذف بأعمال الوظيفة وتم تقديم ما يثبت هذه الوقائع .

(الأخبار القاهرية فى ٢٠/٧/١٩٨٥)

- اعتقال الشيخ عمر عبد الرحمن بتهمة انشاء تنظيم سرى :

ألقت مباحث أمن الدولة المصرية القبض على الدكتور الشيخ عمر عبد الرحمن فى منزله بالفيوم وبدأت نيابة أمن الدولة التحقيق معه بتهمة انشاء تنظيم سرى فى مصر وأمرت بحبسه حسا مطلقا على ذمة التحقيق . وجزير بالذكر ان الشيخ عمر عبد الرحمن قد اعتقل فى أعقاب اغتيال أنور السادات ثم برأته محكمة أمن الدولة العليا والمحكمة الدستورية . والدكتور عمر عبد الرحمن كفيف البصر سبق أن اتهم بأنه مفتى تنظيم الجهاد وانه يسعى لتشكيل حكومة اسلامية تطبق الشريعة .

(القبس الكويتية فى ٢٦/٧/١٩٨٥)

- الشرطة المصرية تستخدم العصى المكهربة ضد أتباع الشيخ سلامة :

استخدمت الشرطة العصى المكهربة لتفريق نحو ٧٥ من المسلمين واعتقلت ١٥ شخصا . وأشارت رويتر ان الشرطة هاجمت مؤيدى الشيخ حافظ سلامة المعتقل منذ أسبوعين عندما رفضوا الرضوخ للأوامر الخاصة بمغادرة طريق خارج مسجد النور بالقاهرة حيث كانوا يريدون أداء صلاة الجمعة .

(الوطن الكويتية فى ٢٧/٧/١٩٨٥)

- الجماعات الاسلامية تضرب عن الطعام فى سجن الاستئناف :

قام أعضاء الجماعات الاسلامية الذين قبض عليهم مؤخرا والمحتجزين حاليا بسجن الاستئناف بالاضراب عن الطعام احتجاجا على سوء المعاملة ، حيث قامت ادارة السجن بحرداتهم من نصف الساعة المخصصة للراحة خارج الزنزانة ، بناء على أوامر وتعليمات صادرة اليها من مباحث أمن الدولة .

(الشعب القاهرية فى ٣٠/٧/١٩٨٥)

- الشيخ حافظ سلامة في الحبس الانفرادى :

قامت ادارة سجن الاستئناف بحبس كل من الشيخ حافظ سلامة والدكتور عمر عبد الرحمن ، الذى قبض عليه مؤخرا بتهمة الانتماء لتنظيم الجهاد ، حبسا انفراديا فى زنزانة منفردة فى الدورين الثانى والثالث بالسجن ، مما يمثل نوعا من الظلم لكليهما ، خاصة ان الشيخ حافظ سلامة رجل مسن والدكتور عمر يعانى من عجز فى البصر مما يجعله فى حاجة دائمة لمعاونة الآخرين .

والمعروف ان محافظ السويس قام بحل جمعية الهداية الاسلامية التى يرأسها الشيخ حافظ سلامة وذلك فى الاسبوع الماضى .
(الشعب القاھرية فى ٣٠/٧/١٩٨٥)

* تونس :

- السجن سنة لبشير الصيد بتهمة المس بشخص الرئيس :

اعتقل السيد بشير الصيد الأمين العام للتجمع القومى العربى ونقل الى السجن فى العاصمة التونسية لتنفيذ عقوبة بالسجن لمدة عام وهو الحكم الذى أصدرته محكمة الاستئناف . وكانت المحكمة قد وجهت للمذكور (وهو محامى) تهمة المس بشخص رئيس الجمهورية وأعضاء حكومته وتوزيع منشورات تحض على العنف خلال « ثورة الحبز » التى تمت فى مطلع كانون الثانى ١٩٨٤ .
(النهار اللبنانية فى ٢٧/٦/١٩٨٥)

- الافراج عن اثنين من المتهمين فى شبكة التجسس بتونس :

قرر قاضى التحقيق التونسى الافراج عن شخصين من بين اثنى عشر شخصا من المتهمين بالتجسس لحساب جهة اجنبية . وقد امر القاضى بايقاف عناصر اخرى ممن يعتقد ان لهم علاقة بالشبكة التى تم اكتشافها مؤخرا والتى عملت على تسليم وثائق تتعلق بأمن البلاد الى شخص عربى مقابل مبالغ مالية .
(عكاظ السعودية فى ٣/٧/١٩٨٥)

- عودة صحيفة معارضة اوقفت ٦ أشهر :

عادت صحيفة « المستقبل » الاسبوعية الناطقة باسم حزب الديمقراطيين

الاشتراكيين المعارض الى الصدور بعد أن توقفت ستة أشهر . هذا وكانت السلطات التونسية قد قررت وقف الصحيفة بعد اتهامها بنشر أخبار زائفة والقذف في حق السلطات وذلك طبقا لقانون الصحافة التونسي .

(النهار اللبنانية في ١٩٨٥/٧/٦)

- جدول في تونس حول مجلة (قانون) الأحوال الشخصية :

خلال الجلسة التي عقدها مجلس النواب التونسي والتي تمت أثنائها المصادقة على اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة جرى حوار واسع حول مجلة الأحوال الشخصية التونسية ، هاجم فيها النواب محاولة التراجع عن المجلة وانتشيك فيها ورثسوا فكرة اجراء استفتاء شعبي حول هذه المجلة . وكانت حركة الانجاء الاسلامي قد دعت الى مثل هذا الاستفتاء . ووصف بعض النواب هذه الدعوات بأنها حركة مرندة ضد التاريخ وليس ضد النظام .

(الشرق الأوسط السعودية في ١٩٨٥/٧/١١)

* الجزائر :

- اعتقال رئيس رابطة حقوق الانسان بالجزائر :

اعتقلت السلطات الجزائرية السيد عبد النور على يحيى لاحتجاجه على اعتقال ٢٠ من أبناء شهداء حرب الجزائر ، وذلك أثناء وضعهم أكاليل الزهور على ضرائح الشهداء ، بمناسبة عيد الاستقلال . وقد أرسلت المنظمة العربية لحقوق الانسان برقية الى الرئيس الجزائري الشاذلي بن جديد تناشده فيها الافراج عنه .

(الأهالي القاهرية في ١٩٨٥/٧/٣١)

* المغرب :

- اضراب عن الطعام في سجن مراكش :

أصدرت عائلات المعتقلين السياسيين المضربين عن الطعام في سجن مراكش في المغرب بيانا أعربوا فيه عن قلقهم على حياة أبنائهم وحالتهم الصحية السيئة . هذا وكان المعتقلون السياسيون قد أضربوا عن الطعام منذ ٦/٢٣ الماضي ومعظمهم من طلاب المدارس والجامعات الذين حكم عليهم بالسجن لمدد تتراوح بين عام و ١٥ عام

في أعقاب مظاهرات الجوعى في المغرب في شتاء عام ١٩٨٤ . وكان اثنين منهم قد توفيا اثر اضراب عن الطعام في الصيف الماضى .

(الاهالى القايرية فى ١٠/٧/١٩٨٥)

- مؤتمر جديد لليهود المغاربة :

بعد مجلس الطوائف اليهودية فى المغرب لعقد المؤتمر الثالث لليهود المغاربة وبينهم المهاجرين الى اسرائيل . وصرح مسئول فى حزب منظمة العمل الديمقراطى لجريدة « الوطن » الكويتية ان الاعتراض على عقد المؤتمر كان على أساس تجاوزه لمستوى النشاط العادى للطوائف اليهودية المغربية وتحوّله الى تجمع لترويج الأفكار والدعايات الصهيونية .

(الاهالى القايرة فى ٢٦/٦/١٩٨٥)

* سوريا :

- منظمة العفو الدولية تدعو لانقاذ معتقل آخر فى سورية :

وزعت منظمة العفو الدولية نداء عاجلا من أجل الضغط على السلطات السورية لانقاذ حياة المعتقل السياسى محمد حاتم خوجه ، المولود عام ١٩٥٢ فى مدينة الرقة بشمال سورية . والسيد خوجه روائى ومهندس زراعى كان قد اعتقل عام ١٩٨٠ من ضمن حملة النظام على الحزب الشيوعى السورى (المكتب السياسى) . وهو ما يزال معتقلا من ذلك التاريخ فى سجن حلب المركزى ، فى ظروف صحية سيئة ويعانى من التهاب حاد فى كليتيه ويحتاج الى علاج طبى فورى .
(مجلة الطليعة القايرية فى ٢٩/٧/١٩٨٥)

* لبنان :

- اسرائيل تطلق سراح ٣٠٠ معتقل لبنانى :

أطلقت اسرائيل سراح ٣٠٠ معتقل لبنانى من سجن عتليت القريب من حيفا . وتشير التقارير الى انه سوف يتم فى المستقبل القريب اطلاق سراح باقى المعتقلين اللبنانيين وعددهم ٤٣٥ معتقلا .

(الاخبار القايرية فى ٣/٧/١٩٨٥)

- الفئصل السعودى يتحدث عن محنة اختطافه لمدة ٥٠٠ يوم ببيروت :

ذكر الدبلوماسى السعودى حسين الفراش قنصل السفارة السعودية فى بيروت الذى أمضى ٥٠٠ يوم مختطفا لدى منظمة الجهاد الاسلامى ، انه قضى هذه الفترة كلها تقريبا هتميد اليدين معصوب العينين وتعرض لعمليات تعذيب كثيرة شملت الضرب وعمليات الاعدام الوهمية والكثير من التعذيب النفسى . وكان القنصل السعودى قد أطلق سراحه فى ٢٠ مايو الماضى .

(الاهرام القاهرية فى ١٩٨٥/٧/٤)

- حظر عرض مسرحية « أمرك .. سيدنا » اللبنانية :

منعت سلطان الأمن اللبنانية مسرحية « أمرك .. سيدنا » التى كان بطلها « الياس الياس » قد اختطف لعدة ساعات قبل العرض الأول للمسرحية . وجدير بالذكر أن المسرحية ذات طابع سياسى ، وتنتقد فساد السياسيين والدوائر العليا .

(الاخبار القاهرية فى ١٩٨٥/٧/١٠)

- عناصر « اهل » تغتال مجموعة فلسطينية :

ذكر راديو العدو ان مجموعة من عناصر « اهل » اغتالت مجموعة من المقاتلين الفلسطينيين « غدرا » اثناء توجهها لتنفيذ عملية داخل حدود فلسطين .

(الوطن الكويتية فى ١٩٨٥/٧/٨)

- ٣٠٠٠ مقاتل فلسطينى أبعدهوا من البقاع الى الأردن :

وصلت الى مدينة « الرمثا » الأردنية دفعة أولى قوامها ٣ آلاف مقاتل من قوات فلسطينية رفضت تبقيتها لقيادة المنشقين عن حركة « فتح » فى البقاع اللبناني . وجدير بالذكر ان قائد القوة كان قد تلقى انذارا بالخروج من البقاع فورا اذا لم يعلن ولاءه للمنشقين وينضوى بكتيبته تحت أمرة المسئول العسكري فى البقاع .

(الشرق الأوسط السعودية فى ١٩٨٥/٧/١٠)

- عمليات قذائيتين ضد قوات العدو الصهيونى وعملائه :

خيبت حالة من الذهول على قوات العدو الصهيونى وعملائه اثر تكشف نتائج العمليات القذائيتين الجريئتين ضد العدو وعملائه فى جنوب لبنان والتى أسفرت عن سقوط ٥٠ قتيلًا وجريحا فى صفوف قوات العدو وجيش أنطوان لحد . وقد نفذ

العملية الأولى في منطقة حاصبيا في القطاع الشرقي من « الحزام الأمني » الإسرائيلي شباب سورى من مدينة حلب يدعى خالد أزرق (٢١ سنة) وهو أول شاب غير لبناني يقوم بعملية انتحارية في إطار جبهة المقاومة الوطنية اللبنانية . هذا ونفذت فتاة جامعية لبنانية العملية الثانية في منطقة رأس البياضة على الطريق الساحلية بين صور ورأس الناقورة على بعد حوالي ٤٥ كيلو مترا من مكان العملية الأولى ، وتدعى الفتاة الشهيدة ابتسام فريد حرب (٢٨ سنة) وهي الفتاة الثالثة التي تقوم بعملية استشهادية ضد قوات الاحتلال الإسرائيلي .

(الشرق الأوسط السعودية في ١١/٧/١٩٨٥)

- المساعدات الإنسانية ممنوعة ٠٠ أيضا :

أعلنت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الأردنية ان ميليشيات لبنانية مسلحة صادرت شحنة قوامها عشرة آلاف بطانية كان قد تبرع بها الملك حسين للمخيمات الفلسطينية في لبنان .

(الشرق الأوسط السعودية في ١٢/٧/١٩٨٥)

- اطلاق سراح ١٠٠ أسير من عتليت :

صرح متحدث باسم الجيش الإسرائيلي بأن مائة من المحتجزين في سجن عتليت الإسرائيلي ، معظمهم من اللبنانيين سيطلق سراحهم اليوم ١٩٨٥/٧/٢٤ كما أشار الى انه سيتم اطلاق سراح السجناء الـ ٤٣٥ الآخرين تمشيا مع تطور الموقف الأمني في جنوب لبنان .

(الشرق الأوسط السعودية في ٢٤/٧/١٩٨٥)

- هجوم جديد بيروت على المخيمات الفلسطينية :

قامت عناصر تابعة لحركة « أمل » والجيش اللبناني بهجوم جديد على مخيم برج البراجنة الفلسطيني في بيروت . حيث تجرى محاولة من حركة أمل للتقدم لاحتلال مواقع جديدة .

(الشرق الأوسط السعودية في ٢٤/٧/١٩٨٥)

- منظمة أمل تطلق سراح ٤٠ فلسطينيا :

أطلقت حركة أمل اللبنانية الشيعية سراح حوالي أربعين فلسطينيا كانت قد احتجزتهم خلال حرب المخيمات في الضواحي الجنوبية للعاصمة اللبنانية في مايو

الماضى . وأعلن مسئول بالحركة ان هذه الخطة تأتي فى اطار الاتفاقيات التى أبرمت مؤخرا بين أمل وجبهة الانقاذ الوطنى الفلسطينى فى دمشق .
(الأخبار القاهرية فى ١٩٨٥/٧/٢٥)

٢٠ - ألف صهيونى هجروا المستوطنات مع تصاعد عمليات المقاومة اللبنانية :

ذكر تقرير خرج من الأرض المحتلة ان عشرين ألفا من سكان المستعمرات الاستيطانية الاسرائيلية فى شمال فلسطين المحتلة قد تركوا هذه المستعمرات مؤخرا . ونوه التقرير بأن عمليات المقاومة المسلحة وانسحاب القوات الاسرائيلية من لبنان قدم نشر جوا من الذعر بين سكان هذه المستعمرات مما حدا بهم الى البدء فى عملية هجرة . متواصلة من هذه المستعمرات باتجاه وسط فلسطين المحتلة .
(الشرق الاوسط السعودية فى ١٩٨٥/٧/٢٥)

٤ - اغتيال من انصار عرفات يثير المخاوف من تجدد حرب المخيمات :

أعلن البوليس اللبنانى ان ٤ فلسطينيين موالين لياسر عرفات رئيس منظمة التحرير الفلسطينية عشر عليهم مقتولين داخل مخيم للاجئين الفلسطينيين فى جنوب لبنان . وقد عشر على جنث الفلسطينيين الأربع مكبلة بالحبال ومكتوبا عليها شعارات تحذر من أن هذا هو مصير « عملاء اسرائيل » . ويأتى هذا الحادث بعد ساعات من الانفاق السورى مع زعماء صيدا على التصدى لسياسة عرفات وتحييد انصاره فى المخيمات .

(الأهرام القاهرية فى ١٩٨٥/٧/٢٧)

* الأردن :

١ - انقوى الوطنية تطالب باطلاق الحريات الديمقراطية فى الأردن :

دعا ممثلوا الاحزاب السياسية والمنظمات الجماهيرية والنقابية العمالية والمهنية فى الأردن الى انهاء الأحكام العرفية والقوانين الاستثنائية وطالبوا باطلاق الحريات الديمقراطية والغاء التدخل فى شئون المنظمات الجماهيرية والنقابية واطلاق سراح المعتقلين السياسيين وتأمين حق المواطن فى السفر بحرية تامة والعمل والعيش بكرامة دون تدخل من أى جهة واعتماد مبدأ الانتخاب الديمقراطى كأساس لتكوين المجالس البلدية . جاء ذلك فى مذكرة وقع عليها ٢٠٣ أشخاص وتم رفعها الى رئيس مجلس النواب والى زيد الرفاعى رئيس الوزراء الأردنى .

(الأهالى القاهرية فى ١٩٨٥/٧/١٠)

- وصول ١٨٠ أسيرا فلسطينيا الى الأردن :

وصل الى عمان ١٨٠ أسيرا فلسطينيا كانوا قد وصلوا الى تونس من ليبيا بعد عملية تبادل الأسرى التي جرت أخيرا بين الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين والكيان الصهيوني .

(الشرق الأوسط السعودية في ١٦/٧/١٩٨٥)

* اليمن الجنوبي :

- محاكمة شبكة تجسس باليمن الجنوبي :

ذكر مصدر موثوق به في عدن ان ١٣ شخصا كان قد القى القبض عليهم في العام الماضي في اليمن الجنوبية سيمثلون في ٢٣ من الشهر الحالي أمام محكمة أمن الدولة العليا لاتهامهم بالانتماء الى شبكة تجسس تعمل لحساب دولة اجنبية .
(الأهرام القاهرية في ١٧/٧/١٩٨٥)

* الكويت :

- تشريعات جديدة بعد الانفجارات التي شهدتها الكويت :

في أعقاب الانفجارات التي شهدتها الكويت في ٧/١١ من هذا العام ، أنهت لجنة الشئون التشريعية والقانونية بمجلس الأمة مناقشتها على عجل لمشروع القانون الذي قدمته الحكومة بشأن اجراء تعديلات هامة على قانون الجزاء بالنص على عقوبات الإعدام لمختطفى الطائرات ، وصانعي ومروجي ومستخدمي المفرقعات في الحوادث التي من شأنها أن تقود الى قتل أشخاص أبرياء والحاق الضرر بالمنشآت والأموال العامة . وفي الوقت نفسه أوضح مسئول كويتي كبير ان أجهزة التحقيق تتخذ قراراتها أولا بأول للافراج عن تخطي ذمته أو طرد من تحوم حولهم الشبهات في قضايا أمنية أخرى .

(الشرق الأوسط السعودية في ١٥/٧/١٩٨٥)

- الكويت تطرد ٤ آلاف اجنبي بعد الانفجارات :

أعلن نائب وزير الداخلية الكويتي ان الكويت طردت حوالي ٤ آلاف شخص من أراضيها كانوا يقيمون بصورة غير شرعية في البلاد ، عقب الانفجارات التي وقعت في مقهيين في ١١ يوليو الحالي وانه سيتم طرد المزيد قريبا .
(الأهرام القاهرية في ٣٠/٧/١٩٨٥)

- وزارة الأوقاف الكويتية : مشاركة المرأة في الانتخابات العامة غير جائزة شرعا :
أفتى قسم الافتاء في وزارة الأوقاف الكويتية ان مشاركة المرأة في الانتخابات
العامة غير جائزة شرعا سواء بالتصويت أو بالترشيح .

وقد جاءت هذه الفتوى ردا على طلب تقدمت به لجنة الشئون الداخلية والدفاع
البرلمانية الى وزارة الأوقاف لابتداء الرأي في هذه القضية بعد ما قدم عدد من أعضاء
مجلس الأمة الكويتي مشروع قانون يتناول الحقوق السياسية للمرأة .

* الارض المحتلة :

- سلطات الاحتلال تصادر أراضي جديدة بالقدس العربية وتهدم المنازل في الجليل
الأعلى :

قررت سلطات الاحتلال الاسرائيلي مصادرة أراضي أبو زريق في شعفاط احدي
ضواحي مدينة القدس والتي يملكها عشرات من المواطنين العرب ، وقد بررت هذا
الاجراء بأنه لدواعي فتح طريق جديد فيها يربط المستوطنات الاسرائيلية التي تطوق
مدينة القدس . كما بررت السلطات الاسرائيلية قرارها بهدم بعض المنازل العربية
في قرية عين حوض في منطقة الكرمل بالجليل الأعلى بفلسطين المحتلة . بأنه لوقف
أهالي القرية من بناء مساكن على أرض تابعة للدولة . ويذكر ان السلطات الصهيونية
كانت قد رحلت عام ١٩٤٨ أهالي قرية عين حوض من منازلهم وحولتها الى مستوطنة
اسرائيلية . ومن جهة أخرى وجه المستوطنون الصهاينة منشورات تحذيرية لأهالي
قرية دير بلوط قرب رام الله طالبتهم فيه بعدم هدم النصب التذكاري لأحد المستوطنين
اليهود .

(عكاظ السعودية في ٢٨/٦/١٩٨٥)

- احكام بالسجن ضد ٧ فلسطينيين بالضفة :

أصدرت احدي المحاكم العسكرية في اسرائيل احكاما بالسجن على سبعة
فلسطينيين بالضفة الغربية المحتلة ، لمدد تتراوح بين ثلاث سنوات وعشر سنوات .
وذكر متحدث عسكري اسرائيلي ان المتهمين أدينوا بالقيام بعمليات عسكرية ضد
القوات الاسرائيلية المحتلة قاموا خلالها بالقاء قنابل حارقة على دوريات تابعة لقوات
الجيش الاسرائيلي المحتل .

(الاهرام القاهرية في ٢٩/٦/١٩٨٥)

به لجنة تقصى الحقائق التي تم ارسالها من مدير عام المنظمة التي قامت بالاطلاع على
اوضاع العمال العرب .

(الوطن الكويتية في ١٩٨٥/٧/٤)

- أحكام بالسجن لعدة سنوات على مجموعة من الشباب العرب :

صدرت أحكام بالسجن لفترات طويلة تصل الى عدة أعوام على خمسة من
الشبان العرب في قرية كانا بالجليل بتهمة القاء زجاجه حارقة على سيارة عسكرية
اسرائيلية . هذا بالرغم أن الحادث الذي وقع منذ ثلاثة شهور لم يسفر عن أى خسائر .
وقد أصدرت محكمة عسكرية اسرائيلية أحكاما بالسجن لمدة ١٢ عاما من بينها أربعة
أعوام مع إيقاف التنفيذ ضد غسان طه (١٩ عاما) وعشرة سنوات من بينها أربعة
مع إيقاف التنفيذ ضد طه مصطفى (١٧ عاما) وثمانية أعوام من بينها أربعة مع
إيقاف التنفيذ ضد أمين مصطفى (١٦ عاما) وخمس أعوام من بينها اثنان مع إيقاف
التنفيذ ضد حسن مصطفى (١٦ عاما) وعامين ونصف عام من بينها عام ونصف مع
إيقاف التنفيذ ضد سيد مصطفى (١٥ عاما) .

(الشرق الأوسط السعودية في ١٩٨٥/٧/٦)

- السلطات الاسرائيلية تغلق مسرح (الحكواتى) في القدس :

أغلقت الشرطة الاسرائيلية مسرح (الحكواتى) الفلسطينى فى اقدس العربية
لمدة ٢٤ ساعة للحيلولة دون عقد مؤتمر لمنظمة العمال الفلسطينيين الوطنيين .
ويستخدم المسرح لعرض مسرحيات كما يستخدم كقاعة اجتماع لمنظمات ثقافية
أو نقابية . وقد أشار مدير عام المسرح فى تعليقه عما حدث ان الشرطة قد تجاوزت
مرحلة التخويف والترهيب وتحولت الى القمع المباشر ضد المكان الوحيد الذى تكفل
فيه حرية التعبير عن الراى الفلسطينى فى القدس .

(الشرق الأوسط السعودية في ١٩٨٥/٧/٦)

- اعتقال ٣ فلسطينيين خلال مظاهرة ضد اغلاق مسرح « الحكواتى » :

اعتقل ثلاثة فلسطينيين خلال مظاهرة جرت فى القدس المحتلة أمس احتجاجا
على اغلاق مسرح الحكواتى الفلسطينى . وقد اشترك فى المظاهرة الاحتجاجية حوالى
مائة شخص .

(الوطن الكويتية في ١٩٨٥/٧/٦)

- حملة صهيونية تهدف لالغاء وكالة الغوث :

طلبت مؤسسة التراث في الولايات المتحدة الأمريكية من الكونجرس الأمريكي فتح تحقيقا بشأن وكالة غوث اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) على أساس اتهام وجه لوكالة عام ١٩٨٢ بأنها أخلت بالقوانين عندما سمحت لمنظمة التحرير الفلسطينية باستخدام مرافقها لأغراض عسكرية . ويأتي هذا التحرك ضمن المحاولات التي يقوم بها أنصار اسرائيل سنويا لالغاء وكالة الغوث التي تقدم الغذاء وتوفر الخدمات الصحية والتعليم والتدريب المهني للفلسطينيين في عدة دول عربية . وكانت مؤسسة التراث قد اقترحت حل المشكلة الفلسطينية عن طريق دمج وتوطين اللاجئين في الدول العربية .

(الشرق الأوسط السعودية في ٢٩/٦/١٩٨٥)

- استمرار الاضرابات في فلسطين المحتلة :

استمرت موجة الاضطرابات والمظاهرات في عدد من المصانع ومرافق العمال الأخرى في الكيان الصهيوني احتجاجا على قرار الحكومة الصهيونية بما أسمنه الخطة الاقتصادية الجديدة لانعاش اقتصادها المنهار .

(عكاظ السعودية في ٤/٧/١٩٨٥)

- بموجب مستندات مزيفة وضعت ٣ شركات اسرائيلية يدها على أراضى عربية :

أرجأت اللجنة الاسرائيلية المسماة بلجنة تسجيل العقارات النظر في قضية تسجيل أراضى تبلغ مساحتها ١٢٠٠ دونم تعود ملكيتها الى ١٦ مواطنا عربيا من قريتي سينيريا وبيت أمين في نابلس بالضفة الغربية المحتلة . وكانت ثلاث من الشركات الاستيطانية الاسرائيلية قد وضعت يدها على هذه الأراضى بموجب مستندات مزيفة . وتشير الأنباء الى ان اللجنة الاسرائيلية قد أرجأت النظر في هذه القضية بهدف افساح المجال أمام الشركات الاسرائيلية الاستيطانية للقيام بأعمال تجريف الأراضى وازالة الأشجار والحضروات المزروعة .

(الوطن الكويتية في ٤/٧/١٩٨٥)

- تقرير عن العمال العرب بالأرض المحتلة :

قدمت ادارة مكتب العمل الدولي الى المؤتمر العام تقريرا حول انتهاكات اسرائيل لأوضاع العمال العرب في الأرض العربية المحتلة وذلك على ضوء ما قامت

به لجنة تقصى الحقائق التي تم ارسالها من مدير عام المنظمة التي قامت بالاطلاع على
اوضاع العمال العرب .

(الوطن الكويتية في ١٩٨٥/٧/٤)

- أحكام بالسجن لعدة سنوات على مجموعة من الشباب العرب :

صدرت أحكام بالسجن لفترات طويلة تصل الى عدة أعوام على خمسة من
الشبان العرب في قرية كانا بالجليل بتهمة القاء زجاجه حارقة على سيارة عسكرية
اسرائيلية . هذا بالرغم أن الحادث الذي وقع منذ ثلاثة شهور لم يسفر عن أى خسائر .
وقد أصدرت محكمة عسكرية اسرائيلية أحكاما بالسجن لمدة ١٢ عاما من بينها أربعة
أعوام مع إيقاف التنفيذ ضد غسان طه (١٩ عاما) وعشرة سنوات من بينها أربعة
مع إيقاف التنفيذ ضد طه مصطفى (١٧ عاما) وثمانية أعوام من بينها أربعة مع
إيقاف التنفيذ ضد أمين مصطفى (١٦ عاما) وخمس أعوام من بينها اثنان مع إيقاف
التنفيذ ضد حسن مصطفى (١٦ عاما) وعامين ونصف عام من بينها عام ونصف مع
إيقاف التنفيذ ضد سيد مصطفى (١٥ عاما) .

(الشرق الأوسط السعودية في ١٩٨٥/٧/٦)

- السلطات الاسرائيلية تغلق مسرح (الحكواتى) في القدس :

أغلقت الشرطة الاسرائيلية مسرح (الحكواتى) الفلسطينى فى اقدس العربية
لمدة ٢٤ ساعة للحيلولة دون عقد مؤتمر لمنظمة العمال الفلسطينيين الوطنيين .
ويستخدم المسرح لعرض مسرحيات كما يستخدم كقاعة اجتماع لمنظمات ثقافية
أو نقابية . وقد أشار مدير عام المسرح فى تعليقه عما حدث ان الشرطة قد تجاوزت
مرحلة التخويف والترهيب وتحولت الى القمع المباشر ضد المكان الوحيد الذى تكفل
فيه حرية التعبير عن الراى الفلسطينى فى القدس .

(الشرق الأوسط السعودية في ١٩٨٥/٧/٦)

- اعتقال ٣ فلسطينيين خلال مظاهرة ضد اغلاق مسرح « الحكواتى » :

اعتقل ثلاثة فلسطينيين خلال مظاهرة جرت فى القدس المحتلة أمس احتجاجا
على اغلاق مسرح الحكواتى الفلسطينى . وقد اشترك فى المظاهرة الاحتجاجية حوالى
مائة شخص .

(الوطن الكويتية في ١٩٨٥/٧/٦)

- سلطات الاحتلال تعتقل سبعة فلسطينيين :

اعتقلت سلطات الاحتلال الاسرائيلي سبعة شبان فلسطينيين من قطاع غزة المحتل لاشتباهها باشتراكهم في تنفيذ حادثى التفجير فى تل ابيب واللذين اسمهما عن عدة اصابات فى صفوف جنود الاحتلال .
(عكاظ السعودية فى ١٩٨٥/٧/٩)

- اعتراض على أوامر الإقامة الجبرية ضد طلبة جامعة النجاح :

قدم محامان مذكرة احتجاج الى لجنة الاعتراضات فى المناطق المحتلة يعترضون فيها على أوامر الإقامة الجبرية التى وجهت الى مجموعة من طلبة جامعة النجاح الوطنية فى نابلس حيث فرضت سلطات الاحتلال أوامر الإقامة الجبرية على هؤلاء الطلاب ومنعتهم بموجبها من مغادرة أماكن سكنهم ودخول الحرم الجامعى ووجوب مراجعتهم يوميا لمراكز الشرطة القريبة من أماكن سكنهم . والطلاب الذين تلقوا أوامر الإقامة الجبرية هم تيسير محمد صالح نصر الله وحسام محمد خضر وعبد الله داود عبد القادر وأمين رمزى مقبول وغسان محمد حلاوة ونبيل برهان ناصر وصلاح عبد الله شلهوب وغسان برهان عطية .

(الشرق الأوسط ، السعودية ، ١٩٨٥/٧/٩)

- ٦ مستوطنات جديدة تقام خلال شهرين بالضفة الغربية :

صرح سكرتير مجلس المستوطنات اليهودية فى الضفة الغربية المحتلة بأن المجلس مدد الحكومة الاسرائيلية بأن يقيم خلال الشهرين القادمين ست مستوطنات جديدة وأضاف أنه يعطى الحكومة مهلة شهرين كى تلتزم بتمهدهاتها والا فسوف يضطروا لتنفيذ ذلك بوسائلهم الخاصة . هذا وقد صرح مسئول كبير بالوكالة اليهودية بأن المستوطنات ال ١٦٠ القائمة فى الإراضى المحتلة فى الضفة الغربية وغزة تصادف صعوبات اقتصادية خطيرة وأن ديونها ترتفع الى ٨٠ مليون دولار .

(الشرق الأوسط ، السعودية ، ١٩٨٥/٧/٩)

- احتجاج بريطانى على منع سيدات فلسطينيات من المشاركة فى مؤتمر نيروبي :

احتج مجلس تعزيز التفاهم العربى البريطانى المعروف باسم « كابو » على قرار سلطات الاحتلال الاسرائيلي بمنع أربع سيدات فلسطينيات من مغادرة الأراضى المحتلة للاشتراك فى مؤتمر « عقد المرأة الدولى » الذى بدأ أعماله فى العاصمة الكينية نيروبي . وقد تضمنت برقية المجلس المعروف بدفاعه عن القضايا العربية أن منع هؤلاء السيدات

الفلسطينيات من مغادرة الاراضى المحتلة يتناقض مع أبسط حقوق الانسان ويتعارض
مع المواثيق الدولية التى تضمن هذه الحقوق .
(الشرق الأوسط ، السعودية ، ١٠/٧/١٩٨٥)

- نشر الاعلانات الاسرائيلية فى الصحف العربية شرطا للسماح بتوزيعها :

اشترطت ادارة الاحتلال العسكرى فى الضفة الغربية على الصحف العربية
الصادرة فى مدينة القدس المحتلة نشر اعلاناتها قبل السماح بتوزيع هذه الصحف فى
المناطق المحتلة . هذا وكانت السلطات الاسرائيلية قد خصصت ٥٨ مرقبا لفتح
البريد الصادر من الاراضى المحتلة من قبل أشخاص تعتبرهم خطرا على الامن الاسرائيلى .
(القبس ، الكويتية ، ١١/٧/١٩٨٥)

- الافراج عن شخص والحكم بالسجن على شاين :

أفرجت السلطات الاسرائيلية على المواطن غسان محمد شمولاي بعد اعتقال أمنى
استغرق حوالى الاربعين يوما تم خلالها استجوابه بتهم أمنية وكان المذكور قد أوقف
من عمله كباحث فى دائرة الشؤون الاجتماعية بنابلس وذلك لمدة عام . كما أصدرت
المحكمة العسكرية فى نابلس حكما على الشابين عثمان بولاد وزياد أحمد بولاد بالسجن
لمدة ٣ سنوات ونصف بعد أن أدينا بتهم أمنية .

(الوطن ، الكويتية ، ١١/٧/١٩٨٥)

- مؤتمر نيروبي : حملة أمريكية صهيونية لمنع اصدار قرارات مؤيدة للفلسطينيين :

قامت جماعات اللوبي الصهيونى فى الولايات المتحدة باعداد حملة منظمة لمنع
صدور أية قرارات مؤيدة لحقوق الشعب الفلسطينى فى مؤتمر المرأة العالمى الذى يعقد
برعاية الأمم المتحدة فى نيروبي . وقد اتخذت هذه الحملة شكل دورات تدريبية ونصائح
لأعضاء الوفد الأمريكى الى المؤتمر حول كيفية التصدى «للدعاية المعادية لإسرائيل»
والجدير بالذكر أن الولايات المتحدة لم توقع على قرارات المؤتمر النسائى العالمى الذى
عقد فى كوبنهاجن عام ١٩٨٥ ، لأنها تضمنت عبارات مؤيدة لحقوق الشعب الفلسطينى
وفى المؤتمر النسائى العالمى الأول الذى عقد فى المكسيك عام ١٩٧٥ حيث استطاع
وقد منظمة التحرير الفلسطينية الحصول على قرار يساوى الصهيونية بالعنصرية .

(الشرق الأوسط ، السعودية ، ١٢/٧/١٩٨٥)

- عرب الأراضي المحتلة يتصدرون لقرار اسرائيل بدفع ضريبة الارض الزراعية :

عقد في بلدة شفا عمرو اجتماعا جماهيريا عربيا شاركت فيه لجنة الدفاع عن
الأراضي العربية وعدد كبير من أصحاب الأراضي العربية. في منطقة الجليل بالإضافة الى
رؤساء وأعضاء المجالس المحلية العربية في الجليل والمثلث . وقد بحث المجتمعون سبل
التصدي للقرار الاسرائيلي برفع ضريبة الأراضي الزراعية والأراضي المعدة للسكن بأكثر
من ١٥ ضعفا بالمقارنة بضريبة العام الماضي . كما بحث الاجتماع موضوع الاعتداء
بالقنابل الذي تعرض له مسجد حسن بك في مدينة يافا المحتلة من قبل اراهابيين يهود .

(الشرق الأوسط ، السعودية ، ١٤/٧/١٩٨٥)

- المعتقلون الفلسطينيون في سجن « جنيد » مسمومون على مواصلة الاضراب :

تلقت جمعية الصليب الاحمر الدولي رسالة من المعتقلين الفلسطينيين المضربين
عن الطعام في معتقل جنيد بمنطقة نابلس بالضفة الغربية المحتلة وجاء في الرسالة
أن الاضراب عن الطعام يدخل يومه الثالث عشر احتجاجا على ظروف الاعتقال
اللانسانية . وأكد المعتقلون الفلسطينيون في رسالتهم تصميمهم على مواصلة
اضرابهم حتى ترضخ سلطات الاحتلال لمطالبهم العادلة .

(الشرق الأوسط ، السعودية ، ١٧/٧/١٩٨٥)

- نداء من الهلال الاحمر الفلسطيني لمنع اسرائيل من اغلاق مستشفى «الهوسبيس» :

ناشدت جمعية الهلال الاحمر الفلسطيني الهيئات والمؤسسات الانسانية العربية
والدولية التدخل من أجل وقف الاجراءات الاسرائيلية الرامية الى اغلاق مستشفى
«الهوسبيس» في القدس العربية المحتلة . وهو الاجراء الذي يعنى حرمان
أبناء الشعب الفلسطيني في منطقة القدس المحتلة من آخر مركز يقدم لهم الرعاية
الطبية . هذا ويقدم المستشفى ، الذي تنوى السلطات الاسرائيلية اغلقه ، خدمات
علاجية لحوالى ١٥٠ ألف فلسطيني من سكان مدينة لاقُدس المحتلة والقرى المحيطة
بها . هذا وتتذرع السلطات الاسرائيلية بضعف مستوى الخدمات التي يقدمها
المستشفى كحجة لاغلاقه بدلا من السماح للجمعيات والمؤسسات الانسانية الوطنية
والدولية من القيام بتطويره .

(الشرق الأوسط ، السعودية ، ١٨/٧/١٩٨٥)

- اصابة ٦ أطفال فلسطينيين في انفجار شحنة بيت لحم :

اصيب ستة أطفال فلسطينيين ، من بينهم اثنان في حالة خطيرة من جراء انفجار شحنة ناسفة ، وذلك في قرية التمرة بالقرب من مدينة بيت لحم .
(الأهرام ، القاهرة ، ١٩٨٥/٧/١٩)

- مقاطعة كلمة اسرائيل في مؤتمر المرأة :

انسحبت بعض الوفود العربية والافريقية من قاعة مؤتمر المرأة العالمي المنعقد في نيروبي وتظاهرت خارج القاعة حيث هتفت عضوات الوفود بصوت مسموعا « فلسطين عربية » وقد تم ذلك أثناء القساء سارة دورون عضو الكنيست الاسرائيلي ورئيسة وفد اسرائيل في المؤتمر لكلمتها .
(الأخبار ، القاهرة ، ١٩٨٥/٧/٢٣)

- السجن مدى الحياة لـ ٣ ارهابيين يهود بتهمة قتل طلبة فلسطينيين :

أصدرت محكمة اسرائيلية في القدس حكما بالسجن مدى الحياة على ثلاثة ممن الارهابيين اليهود بتهمة قتل طلبة فلسطينيين خلال اعتداء على جامعة الحليل الاسلامية منذ ٣ أعوام .
(الأخبار ، القاهرة ، ١٩٨٥/٧/٢٣)


- حملة في اسرائيل للعبو عن الارهابيين :

يقود اسحق شامير وزير الخارجية الاسرائيلي وزعيم كتلة ليكود حملة لاصدار عفو عن الارهابيين اليهود الذين تعرضوا لاحكام بالسجن .
(الأخبار ، القاهرة ، ١٩٨٥/٧/٢٤)

- اضراب شامل بالضفة المحتلة احتجاجا على اغلاق مستشفى « الهوسبيس » :

تبدأ في جميع أنحاء الضفة الغربية المحتلة حركة اضراب شاملة احتجاجا على اغلاق السلطات الانرائيلية لآخر مستشفى عربي في مدينة القدس المحتلة وهو مستشفى « الهوسبيس » . هذا وقد حاصر رجال الجيش الاسرائيلي وحرس الحدود المستشفى واقتحموا مراته الرئيسية لحظر عقد مؤتمر صحفي كان أطباء وممرضو المستشفى يعتمرون عقده لاعلان احتجاجهم على قرار الغلق الذي سيبدأ سريانه نهاية الشهر الحالي . وجدير بالذكر أن اغلاق المستشفى يعتبر خطوة اضافية نحو تنفيذ مخطط تصفية الهوية الفلسطينية .

(الشرق الأوسط ، السعودية ، ١٩٨٥/٧/٢٤)



وثائق

(٣)

اتفاقية جنيف

بشأن معاملة أسرى الحرب
المؤرخة ١٢ أغسطس سنة ١٩٤٩

GENEVA CONVENTION
RELATIVE TO THE TREATMENT
OF PRISONERS OF WAR
OF AUGUST 12, 1949.

الموقعون أدنى هذا المفوضون من قبل الحكومات المثلة في المؤتمر السياسي الذي عقد في جنيف من ٢١ ابريل الى ١٢ أغسطس ١٩٤٩ بقصد مراجعة الاتفاقية الموقع عليها بجنيف في ٢٧ يولييه ١٩٢٩ الخاصة بمعاملة أسرى الحرب قد اتفقوا على ما يأتي :

- الوقائع المصرية - العدد ٧٩ الصادر أول أكتوبر سنة ١٩٥٢ - ص ٣٣ - ٦٨ -

القسم الثالث

عمل أسرى الحرب

مادة ٤٩ - يجوز للدولة الحائزة استخدام أسرى الحرب اللاتقنين طبيا مع مراعاة سنهم وجنسهم وقدرتهم البدنية وأن يقصد بذلك على الأخص الاحتفاظ بحالتهم الصحية جيدة جسميا ومعنويا .

أسرى الحرب من الصف ضباط لا يطلب منهم الا أعمال المراقبة فقط . والذين لا يطلبون لمثل هذا العمل يمكنهم أن يطلبوا عملا يناسبهم وبقدر الامكان يصير ايجاده لهم .

إذا طلب الضباط ، ومن يماثلهم عملا مناسبيا فيجب ايجاده لهم بقدر الامكان ولكن دون أن يرغبوا بحال ما على العمل .

مادة ٥٠ - بخلاف الأعمال المتعلقة بإدارة المعسكر وتنظيمه لا يجوز ارغام أسرى الحرب على تأدية أعمال أخرى خلاف ما هو مبين فيما يلي :

أ - الزراعة .

ب - الصناعات الخاصة بانتاج أو استخراج الأدوات الحام . فيما عدا ما اختص منها باستخراج المعادن ، والصناعات الآلية أو الصناعات الكيماوية وكذلك الاشغال المائية أو أعمال البناء التي ليس لها صبغة أو غرض حربي .

ج - أعمال النقل والتصرف في الأصناف التي ليست لها صبغة أو غرض حربي .

و - الأشغال التجارية والفنية .

هـ - الخدمة المنزلية .

و - خدمات المنافع العامة التي ليس لها أية صبغة أو غرض حربي .

في حالة الاخلال بالأحكام المتقدمة يجب أن يسمح لأسرى الحرب بمباشرة حقهم في الشكوى طبقا للمادة ٧٨ .

مادة ٥١ - يجب أن تهيأ لأسرى الحرب الظروف الملائمة للعمل لا سيما فيما يختص بالاقامة والغذاء والملابس والمهمات ، ويجب ألا تكون هذه الظروف أقل ملاءمة

من الظروف المتاحة لاهالى الدولة الحاجزة ممن يستخدمون فى مثل هذه الاعمال ، ويجب
أيضا أن يعمل حساب الاحوال الجوية .

على الدولة الحاجزة التى تستخدم أسرى الحرب أن تتأكد من أن التشريع الوطنى
الخاص بحماية العمال ، وفوق ذلك على الاخص أن اللوائح الخاصة بسلامة العمال ،
يجرى تطبيقها فى المناطق التى يستخدم فيها هؤلاء الأسرى .

يجب أن يحصل أسرى الحرب على التدريب اللازم لعمالهم وأن يزدوا بوسائل
الوقاية المناسبة للعمل الذى سيكلفون به ، على وجه مماثل لما يلقاه أهالى الدولة
الحاجزة . ومع مراعاة أحكام المادة ٥٢ يجوز أن يتعرض أسرى الحرب للأخطار العسادية
التي يتعرض لها هؤلاء العمال المدنيين .

ولا يجوز بحال ما زيادة صعوبة ظروف العمل عن طريق اجراءات تأديبية .

مادة ٥٢ - لا يجوز استخدام أحد أسرى الحرب فى عمل غير صحى أو خطير
ما لم يتطوع للقيام به .

ولا يجب أن يكلف أحد أسرى الحرب بعمل يعتبر مهينا بالكرامة بالنسبة لأحد
أفراد قوات الدولة الحاجزة .

ازالة الألغام وما شابهها تعتبر من الاعمال ذات الخطورة .

مادة ٥٣ - مدة العمل اليومى لاسرى الحرب ، بما فى ذلك وقت الذهاب والاياب ،
يجب ألا يكون أكثر من اللازم ، ويجب أن لا تزيد بحال ما عن المدة المصرح بها للعمال
المدنيين فى المنطقة من أهالى الدولة الحاجزة الذين يقومون بذات العمل .

ويجب أن يسمح لاسرى الحرب فى منتصف العمل اليومى براحة لا تقل عن
ساعة وهذه الراحة تكون مماثلة لما يمنح لعمال الدولة الحاجزة ، اذا كانت هذه الأخيرة
لمدة أطول . ويمنحون علاوة على هذا ٢٤ ساعة متتالية للراحة كل اسبوع ويفضل أن
يكون ذلك يوم الأحد ، أو اليوم المقرر راحة فى دولتهم الأصلية . وعلاوة على ما تقدم
يمنح كل أسير قصى سنة فى العمل ثمانية أيام متتالية أجازة بأجر .

اذا كانت طريقة العمل بالقطعة مثلا فلا يجب أن يترتب على ذلك زيادة وقت
التشغيل .

مادة ٥٤ - تحدد أجور عمل أسرى الحرب طبقا لاحكام المادة ٦٢ من هذه الاتفاقية .
أسرى الحرب الذين يصابون بحوادث العمل أو يفتابهم المرض فى أثناء العمل

أو بسببه يجب أن يحصلوا على العناية التي تتطلبها حالتهم ، وعلى الدولة الحائزة إعطاء شهادة طبية لمثل هؤلاء الأسرى لتمكينهم من تقديم مطالباتهم للدولة التي يتبعونها وإرسال صورة إلى المركز الرئيسي للأسرى الحرب كما جاء في المادة ١٢٢ .

مادة ٥٥ - يجب الكشف طبيا على أسرى الحرب كل مدة معينة وعلى الأقل مرة في الشهر لتقرير لياقتهم للعمل طبيا .

ويجب أن يراعى عند الكشف الطبي بصفة خاصة طبيعة العمل الذي يؤديه الأسرى .

إذا أبدى أحد الأسرى عدم إمكانه القيام بالعمل فيصرح له بالتقدم للكشف أمام هيئة المعسكر الطبية ، فإذا قرر الأطباء أو الجراحون عدم لياقته للعمل يعفى منه .

مادة ٥٦ - تنظيم وإدارة فرق العمال يجب أن يكون ممثلا لتنظيم وإدارة معسكرات أسرى الحرب وتبقى كل فرقة عمال تحت إشراف معسكرات أسرى الحرب وتعتبر من الرعية الإدارية جزء من السلطات العسكرية وقائد المعسكر مسئول بإشراف حكومتهم عن ملاحظة تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية على فرق العمال .

وعلى قائد المعسكر أن يحتفظ بسجل دائم يدون به فرق العمال التابعة لمعسكره ، وأن يطلع عليه مندوبى الدولة الحامية أو مندوبى اللجنة الدولية للصليب الأحمر أو غيرها من البيئات المهتمة بالترفيه عن الأسرى عند زيارتهم للمعسكر .

مادة ٥٧ - لا يجب أن تكون معاملة الأسرى الذين يعملون لحساب أفراد عاديين حتى لو كان الآخرون مسئولين عن المحافظة عليهم وحمايتهم أقل ملاءمة من المعاملة التي تقضى بها هذه الاتفاقية والدولة الحائزة والسلطات العسكرية وقائد المعسكر الذى يتبعه الأسرى يجب أن يعتبروا مسئولين كلية عن المحافظة على هؤلاء الأسرى والعناية بهم ومعاملتهم ودفع أجورهم .

ولمثل هؤلاء الأسرى الحق فى أن يبقوا على اتصال بممثل الأسرى فى المعسكرات التى يتبعونها .

القسم الرابع

الموارد المالية لأسرى الحرب

مادة ٥٨ - عند بدء الأعمال العدائية يمكن للدولة الحائزة ، إلى أن يتم اتفاق فى هذا الشأن مع الدولة الحامية ، أن تحدد الحد الأقصى من المبالغ النقدية أو ما شابهها

مما يمكن للأسرى أن يحتفظوا به في حيازتهم وأى مبلغ يزيد عن هذا الحد وكان فعلا
في حيازتهم ويكون قد سحب منهم يجب أن يوضع لحسابهم مع أى مبالغ أخرى تكون
مردعة بواسطتهم ، ولا يجب أن يستبدل بأى عملة أخرى الا بموافقتهم .

إذا سمح للأسرى بإجراء مشتريات أو قبول خدمات خارج المعسكر يدفع عنها
التمن نقدا ، فان الدفع يجب أن يكون بواسطة الاسير نفسه أو ادارة المعسكر ، على
أن يخصم بها على حساب الأسرى المختصين وعلى الدولة الحاجزة أن تضع لتعليمات
اللازمة بهذا الخصوص .

مادة ٥٩ - المبالغ التي تكون قد أخذت من أسرى الحرب طبقا للمادة ١٨ عند
أسره وتكون من ذات عنلة الدولة الحاجزة يجب أن توضع في حساباتهم الخاصة .

مادة ٦٠ - تعطى الدولة الحاجزة جميع أسرى الحرب مبلغا مقدما شهريا تحدد
قيمه بتحويل الفئات الآتية الى عملة الدولة المذكورة :

- الفئة الأولى : الأسرى الذين تقل رتبهم عن جاويش : ثمانية فرنكات سويسرية .
- الفئة الثانية : الجاويشية وغيرهم من الصف ضباط أو الأسرى من الرتب
المماثلة : اثني عشر فرنكا سويسريا .
- الفئة الثالثة : الصولات والضباط أقل من رتبة ماجور أو الأسرى من الرتب
المماثلة : خمسين فرنكا سويسريا .
- الفئة الرابعة : الماجور واللفيتنانت كولونيل ، والكولونيل أو الأسرى من الرتب
المماثلة : ستين فرنكا سويسريا .
- الفئة الخامسة : الجنرال أو الأسرى من الرتب المماثلة : خمسة وسبعين فرنكا
سويسريا .

على انه يمكن لاطراف النزاع المختصين بواسطة اتفاقات خاصة تعديل قيمة هذه
المبالغ المدفوعة مقدما للأسرى المبينة فئاتهم أعلى هذا .

على أنه في حالة ما اذا كانت المبالغ المبينة في الفقرة الاولى المتقدمة أكثر مما
يجب اذا قورنت بما تدفعه الدولة الحاجزة لقواتها المسلحة ، أو كانت لاي سبب ترهق
الدولة الحاجزة الى حد كبير ففي هذه الحالة ، وفي انتظار الوصول الى عدة اتفاق خاص
مع الدولة التي يتبعها الأسرى لتعديل هذه المبالغ فيما تقدم ، فان الدولة الحاجزة :

أ - يجب أن تستمر فى اضافة المبالغ المبينة فى الفقرة الاولى المتقدمة الى حساب الأسرى .

ب - أن تجعل بصفة وقتية قيمة ما يعطى من هذه الدفعات المقدمة لأسرى الحرب لنفقاتهم الخاصة معقولة ، على ألا تقل فيما يختص بالفئة الأولى عن المبالغ التى تدفعها الدولة الحاجزة لأفراد قواتها المسلحة .

وتقدم أسباب التحديد دون تأخر للدولة الحامية .

مادة ٦١ - تقبل الدولة الحاجزة توزيع المبالغ التى يمكن أن تقدمها الدولة التى يتبعها الأسرى ، على هؤلاء الأسرى كمرتبات اضافية لهم ، بشرط أن تكون المبالغ التى تدفع لكل أسير من أسرى كل فئة متساوية ، وأن يكون الصرف لجميع الأسرى التابعين للدولة من هذه الفئة ، وأن توضع المبالغ فى حساباتهم الخاصة فى أقرب وقت ممكن طبقاً لأحكام المادة ٦٤ . ومثل هذه المرتبات الاضافية لا يجب أن تعفى الدولة الحاجزة أى التزام تقضى به هذه الاتفاقية .

مادة ٦٢ - يعطى أسرى الحرب أجراً مناسباً عما يقومون به من عمل من السلطات الحاجزة مباشرة . وتحدد نسبة الاجر بواسطة السلطات المذكورة ولكنها يجب ألا تقل بحال ما عن ربع فرنك سويسرى ليوم العمل الكامل . وعن الدولة الحاجزة أن تبلغ أسرى الحرب وكذلك الدولة التى يتبعونها عن طريق الدولة الحامية عن نسبة أجر العمل اليومي التى حددتها .

وتدفع الدولة الحاجزة كذلك أجر عمل لاسرى الحرب المنتدبين بصفة مستديمة فى تأدية واجبات أو مهام تحتاج الى مهارة ، تتعلق بادارة وترتيب المعسكرات وحفظها ، وإلى الأسرى الذين يطلب اليهم القيام بواجبات روحية أو طبية لمصلحة زملائهم .

أجر العمل الخاص بممثل الأسرى ووكلائه ، اذا وجد ، ومساعدته يدفع من الرصيد الناتج من أرباح الكنتين ونسبة هذا الاجر تحدد بمعرفة ممثل الأسرى ويمتد لها قائد المعسكر . واذا لم يكن هناك مثل هذا الرصيد فعلى الدولة الحاجزة أن تدفع لهؤلاء الأسرى أجر عمل مناسب .

مادة ٦٣ - يسمح لأسرى الحرب باستلام الاعانات النقدية التى ترسل اليهم أفراداً أو جماعات .

يكون تحت تصرف كل أسير رصيد حسابه الدائن كما نص على ذلك بالمادة

التالية فى الحدود التى تحددها الدولة الحاجزة التى عليها أن تدفع المبالغ المطلوبة .
ويمكن لاسرى الحرب أيضا طلب صرف الدفعات فى الخارج مع مراعاة القيود المالية أو
النقدية التى تراها الدولة الحاجزة ضرورية . وفى هذه الحالة تعطى الاولوية للمبالغ
المرسلة بواسطة اسرى الحرب الى الأشخاص الذين يعولونهم .

وعلى أى حال يمكن لاسرى الحرب بموافقة الدولة التى يتبعونها ارسال الدفعات
الى بلادهم طبقا للاجراء الآتى :

ترسل الدولة الحاجزة الى الدولة المذكورة عن طريق الدولة الحامية اخطارا
يتضمن جميع التفاصيل اللازمة الخاصة باسرى الحرب ، والمستحقين للدفعات ،
ومقدار المبالغ التى تدفع . مقدره بعملة الدولة الحاجزة . ويوقع الأسير على الاخطار ،
ثم يوقع عليه قائد المعسكر وتخصم الدولة الحاجزة قيمة هذا المبلغ من حساب الاسرى ،
والمبالغ المخصوصة بهذه الكيفية تضاف بمعرفتها لحساب الدولة التى يتبعها الاسرى .

ولتطبيق الاحكام المتقدمة ، يمكن أن تستأنس الدولة الحاجزة بنموذج التعليمات
الوارد بالملحق الخامس بهذه الاتفاقية .

مادة ٦٤ - تحتفظ الدولة الحاجزة بحساب لكل أسير يبين به الآتى على الأقل :

١ - المبالغ المستحقة للاسير أو التى يستلمها كدفعات أجر مقدمة أو أجر عمل ،
أو من أى مورد آخر ، والمبالغ التى من نوع عملة الدولة الحاجزة وتكون قد سحبت
منه ، والمبالغ التى تكون سحبت منه ثم حولت بنساء على طلبه الى عملة الدولة
المذكورة .

٢ - المبالغ التى تدفع الى الاسير نقدا ، أو بأى شكل آخر مماثل ، المبالغ التى
تدفع بالنيابة عنه وبناء على طلبه ، المبالغ المنقولة بمقتضى الفقرة الثالثة من المادة ٦٣ .

باقى القسم الرابع - العدد القادم

المعتقلون من الجماعات الاسلامية

تردد على عدد من ممثل الجماعات الاسلامية وعبروا عن شكواهم من عدد من الأمور اهمها
الصمت المفروض على ما أصاب عددا من أعضاء هذه الجماعات من الاعتقال . مع أن جرائد
المعارضة كانت تبرز - كلما اعتقل احد من المتتمين اليها ، والعاملين في صفوفها - نبا هذا
الاعتقال ، وتطالب بسرعة الافراج عن المعتقلين وباحسان معاملتهم .

وهذا الذي يطالب به قادة الجماعات الاسلامية حق لهم لا ينازعهم فيه منازع . فحرية
التعبير عن الرأي ، هي حرية للجميع ، ولا يمكن تصور أنها ميزة لفريق من اصحاب الرأي
دون فريق وليس من المصلحة العامة في شيء اشعار الجماعات الاسلامية ، حتى حينما ترى
الحكومة ، وجوب اعتقالهم او حبسهم احتياطيا على ذمة قضايا تجزى فيها النيابة التحقيق ،
بانهم جماعة منبوذة ، او أن معاملتهم معاملة خاصة بهم ، تحرمهم مما يتمتع به غيرهم من
المجوسين احتياطيا ، هو سياسة تؤمن بها الدعوة وتحرس على تنفيذها . فالدعوة الى
الاستقرار ، تقتضى الا يشعر الشعب أو فريق منه ، او جماعة منه ، أنهم مواطنون من
الدرجة الثانية أو الثالثة ، فان هذه التفرقة غير المبررة بين المواطنين مغبتها سيئة ، او الى
الشعور بأن التعبير المشروع عن الرأي ، والشكوى من الحرمان أو الظلم ، محرم عليهم .
فباسم المصلحة العامة نحن ندعو - اذا صحت الشكوى التي وصلتنا - ان يتغير موقف
الحكومة ازاء أعضاء الجماعات الاسلامية المجوسين أو المعتقلين . ونتمنى ان ينتهي التحقيق
معهم سريعا وأن تعاد اليهم حريتهم قريبا ، فنحن نؤمن بان أعضاء الجماعات الاسلامية كأكثريّة
الأحزاب السياسية مواطنون يريدون الخير للوطن والمواطنين ، وهم مستعدون أن يمارسوا
نشاطهم كأعضاء عاديين في المجتمع ، لا يفسرون شرا له ، ولا يتوون عنفا في القول أو الفعل .

وقد شكنا لى بعض قادة هذه الجماعات ، بان عددا من المساجد الأهلية ، قد نزع من
الجمعيات التي أنشأت هذه المساجد وزودتها بالأئمة والعاملين على خدمة تلك المساجد ، للاحاقها
بالمساجد التابعة لوزارة الأوقاف ، مع أن وزارة الأوقاف تشكو من نقص في العاملين في
مساجدها .

ونحن لا نؤمن بان تعريم الخطابة على غير ائمة وموظفي وزارة الأوقاف لا يؤدي الى
استتباب الأمن ، الا ان يكون بعض الأئمة غير الرسميين يخالف القانون ، او يدعوا الى
ما يحرمه ، اذا حدث شيء من ذلك ، فاليفصل هو التحقيق والمحاكمة . نحن نريد أن تفتح
الحكومة ان اطلاق الرأي الحر ، واتاحة الفرصة للتعبير هما السيلان المضمونان لإقامة مجتمع
هادي . لا تهزه من اعماقه ، عوامل احتجاج او رفض .

في و

